حضرت ام کلثوم بنت علی (رضی اللہ تعالی عنہما) کا نکاح سیدنا عمر بن خطاب (رضی اللہ تعالی عنہم) سے ہوا ثبوت شیعوں کی گھر کے مستند اور معتبر کتب سے اصل سکین 👇 📓

اور کچھ لوگ کہتے ہیں کہ حضرت مولا علی کرم اللہ وجہہ الکریم کی بیٹی نہیں تھی

سیدنا صدیق اکبر رضی اللہ تعالی عنہ کی بیٹی تھیں جس کا نکاح حضرت عمر فاروق رضی اللہ تعالی عنہ سے ہوا

ان لوگوں کو علمی تحقیقی منہ توڑ جواب ان کے گھر کی مستند اور معتبر کتب سے

غلامان صحابہ و اہلبیت رضی اللہ تعالیٰ عنہم دعاگو حافظ علی رضا

بنوہاشم کی غیر بنوہاشم سے دیگر رشتہ داریوں میں معمول کے مطابق ایک رشتہ عقد ام کلثومؓ بھی ہے

حضورؐ نے اپنی ایک صاحبزادی کی شادی حضرت عثمانؓ سے کی اور دوسری دختر جناب زینبؓ کا نکاح ابو العاص بن الربیع سے کیا اور یہ دونوں شخص بنی ہاشم میں سے نہ تھے اسی طرح حضرت علی المرتضیٰؓ نے اپنی بیٹی ام کلثومؓ کا نکاح حضرت عمرؓ سے کیا تھا اور عبد اللہ بن عمرو بن عثمانؓ کے ساتھ فاطمہ بن حسینؓ کی شادی ہوئی اور ان کی ہمشیرہ جناب سکینہ بنت حسینؓ کی شادی مصعب بن زبیر سے ہوئی یہ سب رشتے بھی غیر بنی ہاشم میں ہوئے

مسالک الافہام جلد ۷ ص ۴۰۹

....

أرباب الصنائع الدنيّة، كالكنّاس والحجّام بذوات الدين من العلم والصلاح والبيوتات من التجّار وغيرهم، لعموم[١] الأدلّة الدالّة على تكافؤ المؤمنين بعضهم لبعض.

وقد روي أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم لمّا زوّج المقداد ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، فتكلّمت في ذلك بنو هاشم، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «إنّي إنّما أردت أن تتّضع المناكح»[٢]. وزوّج النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ابنته عثمان، وزوّج ابنته زينب بأبي العاص بن الربيع[٣]، وليسا من بني هاشم. وكذلك زوّج عليّ عليه السلام ابنته أمّ كلثوم من عمر[٤]، وتزوّج عبدالله بن عمرو بن عثمان فاطمة بنت الحسين عليه السلام[٥]، وتزوّج مصعب بن الزبير أختها سكينة[٦]، وكلّهم من غير بني هاشم وأوضع نسباً.

وآله وسلّم : «إنّي إنّما أردت أن تتّضع المناكح»[٢]. وزوّج النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ابنته عثمان، وزوّج ابنته زينب بأبي العاص بن الربيع[٣]، وليسا من بني هاشم. وكذلك زوّج عليّ عليه السلام ابنته أُمّ كلثوم من عمر[٤]، وتزوّج عبدالله بن عمرو بن عثمان فاطمة بنت الحسين عليه السلام[٥]، وتزوّج مصعب بن الزبير أختها سكينة[٦]، وكلّهم من غير بني هاشم وأوضع نسباً.

شیعوں کی جناب علی المرتضیٰؓ اور حضرت ام کلثومؓ کی شان میں بدترین توہین

زرارہ نے روایت کیا کہ امام جعفرؒ سے ام کلثومؓ کے نکاح کے متعلق دریافت کرنے پر آپ نے فرمایا یہ سب سے پہلی شرم گاہ ہے جو ہم سے چھین لی گی

ملا باقر مجلسی نے اس حدیث کو اپنی کتاب مراۃ العقول میں حسن لکھا ہے

مراۃ العقول جلد ۲۰ ص ۴۲، فروع الکافی جلد ۵ ص ۲۰۸

١ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غُصبناه .

«باب»

(تزويج أم كلثوم)

١ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غُصبناه .

الحديث الاول : حسن .

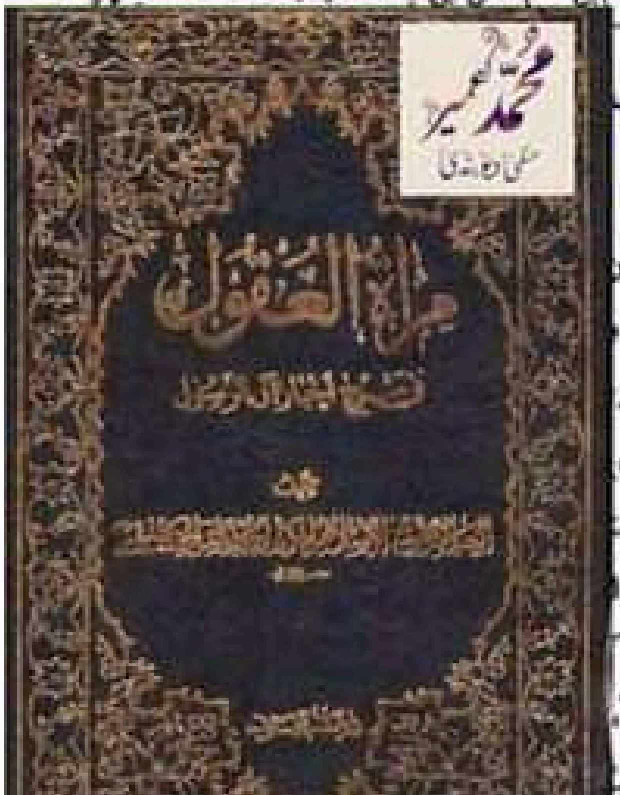

٢١٤ - باب : تزويج أم كلثوم

١ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غُصبناه.

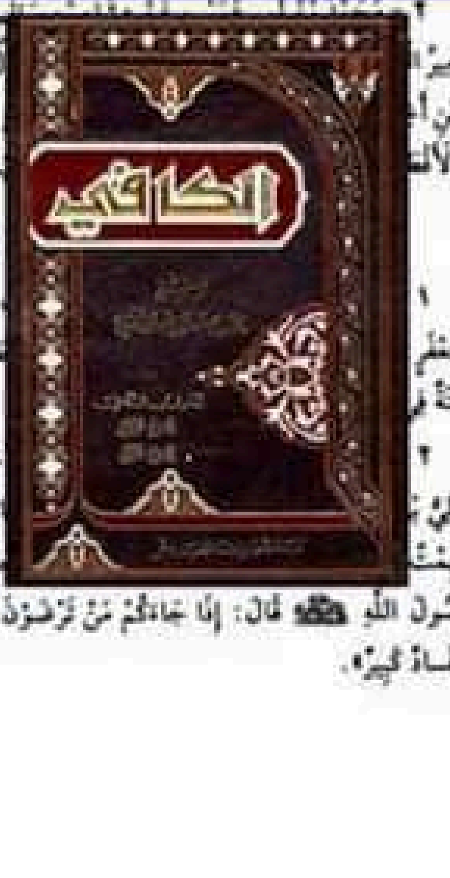

Facebook.Com/Muhammad.Umair

حضرت عمرؓ کی وفات پر حضرت علیؓ اپنی بیٹی کو گھر لے آئے

معاویہ بن عمار نے امام جعفر صادقؒ سے روایت کی ہے کہ میں نے آپ سے اس عورت کے متعلق دریافت کیا جس کا خاوند فوت ہو جائے وہ عدت آپنے گھر میں گزارے یا جہاں وہ چاہے تو آپؒ نے فرمایا جہاں چاہے کیونکہ حضرت علیؓ نے حضرت عمرؓ کے وصال کے بعد اپنی بیٹی سیدہ ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے

الاستبصار جلد سوم ص ۴۷۲،۴۳۰

ئو ﴿٣٤٧﴾ ١ ـ محمّد بن يعقوب ، عن حُميد بن زياد ، عن ابن سَماعة ، عن محمّد بن زياد ، عن عبدالله بن سِنان ؛ و معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام «قال : سألته عن المرأة المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته».

استعمال الزينة [و] يستحبّ في الطلاق الرّجعي لوقعها الرّجل فربّما يراجعها.

﴿٥١ ـ باب المتوفّى عنها زوجها﴾

﴿هل يجوز لها أن تبيت عن منزلها أم لا؟﴾

ئو ﴿٣٤٧﴾ ١ ـ محمّد بن يعقوب ، عن حُميد بن زياد ، عن ابن سَماعة ، عن محمّد بن زياد ، عن عبدالله بن سِنان ؛ و معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام «قال : سألته عن المرأة المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته».

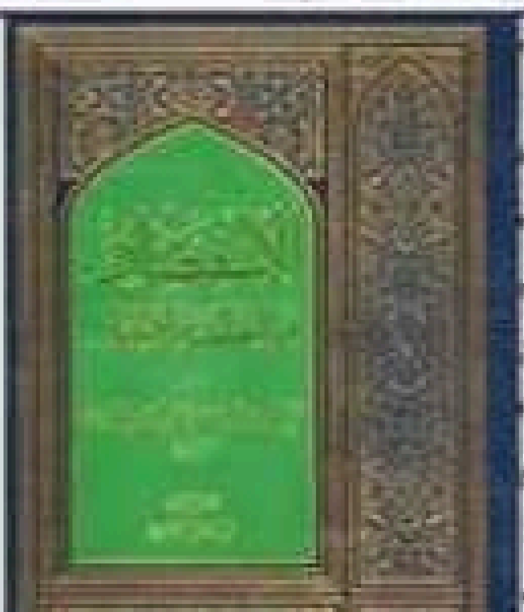

ـ الحسين بن سعيد ، ... قال : سألت أبا ... زوجها أو حيث شا... أتى أم كلثوم فأخذ ...

ـ محمّد بن يعقوب ... عن الحسين ؛ و محمّد بن عيسى ، عن ... قال : سألته عن المتوفّى عنها زوجها ... شهر أو أكثر ، ثمّ تتحوّل منه إلى غيره ... ما مكثت في المنزل الّذي تحوّلت منه و...

... المتوفى عنها زوجها

... تبيت عن منزلها أم لا

١٢٥٧/١ ـ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

١٢٥٨/٢ ـ الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها ...

١٢٥٧/١ ـ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلقة أين تعتد؟

١٢٥٧ ـ ١٢٥٨ ـ التهذيب ج٨ ص١٧٢ والكافي ج٦ ص١١٥.
١٢٥٩ ـ التهذيب ج٨ ص١٦١ والكافي ج٦ ص١١٥.
١٢٦٠ ـ التهذيب ج٨ ص١٥٠ والكافي ج٦ ص٩١ والفقيه ج٣ ص٣٢٨ إلى قوله عنها.

نکاح ام کلثوم کتب شیعہ سے ثبوت

شیخ مفید کی روایات کے مطابق حضرت علیؓ کی اولاد ستائیس افراد پر مشتمل تھی ان میں چار امام حسنؓ و حسینؓ اور زینب کبریٰؓ جن کا لقب عقیلہ تھا اور زینب صغریٰؓ جن کی کنیت ام کلثومؓ تھی ان کی والدہ حضرت فاطمہ الزہراؓ تھیں امام حسنؓ اور امام حسینؓ کے حالات زندگی آگے بیان ہوں گے اور زینبؓ اپنے چچازاد بھائی حضرت عبد اللہ بن جعفرؓ کے عقد میں تھیں ان سے محمد، عون کے علاوہ اور بھی اولاد ہوئی اور یہ دونوں کربلا میں شہید ہوئے ابو الفراج نے کہا کہ محمد بن عبد اللہ جعفرؓ جو کہ کربلا میں شہید ہوئے ان کی والدہ کا نام حوضہ بنت حفصہ ہے عبد اللہ ان کے حقیقی بھائی تھے جو واقعہ طف میں شہید ہوئے تھے

اور ام کلثومؓ کی حضرت عمرؓ کے ساتھ شادی بہت سی کتابوں میں آئی ہے ان کے بعد عون بن جعفر اور اس کے بعد محمد بن جعفر کی زوجہ بنیں ابن شہر آشوب نے ابو محمد نو بختی کتاب (امامت) سے روایت کی کہ ام کلثومؓ کی شادی عمر بن الخطابؓ سے ہوئی تھی

منتہی الامال ص ۲۱۷

حضرت امیرالمؤمنین علیه السّلام را از ذکور و اناث به قول شیخ مفید بیست و هفت تن فرزند بود چهار نفر از ایشان امام حسن و امام حسین و زینب کبری ملقّب به عقیله و زینب صغری است که مکنّاة است به أمّ کلثوم و مادر ایشان حضرت فاطمه زهراء سیّدة النّساء علیهماالسّلام است و شرح حال امام حسن علیه السّلام و امام حسین علیه السّلام بیاید و زینب در حباله نکاح عبدالله بن جعفر پسر عمّ خویش بود و از او فرزندان آورد که از جمله محمّد و عون بودند که در کربلا شهید گشتند(۱۳۶)

و ابوالفرج گفته که محمّد بن عبدالله بن جعفر که در کربلا شهید شد مادرش خوصا بنت حفصة بن ثقیف است و او برادر ابیانی عبدالله است که او نیز در وقعه طفّ شهید شده(۱۳۷) و امّا امّکلثوم حکایت تزویج او با عمر در کتب مسطور است (۱۳۸) و بعد از او منجیع عون بن جعفر و از پس او زوجه محمّد بن جعفر گشت.

و ابن شهر آشوب از (کتاب امامت) ابو محمّد نوبختی روایت کرده که امّ کلثوم را عمر بن الخطّاب تزویج کرد و چون آن

توضیح

حضرت امیرالمؤمنین علیه السّلام را از ذکور و اناث به قول شیخ مفید بیست و هفت تن فرزند بود چهار نفر از ایشان امام حسن و امام حسین و زینب کبری ملقّب به عقیله و زینب صغری است که مکنّاة است به أمّ کلثوم و مادر ایشان حضرت فاطمه زهراء سیّدة النّساء علیهماالسّلام است و شرح حال امام حسن علیه السّلام و امام حسین علیه السّلام بیاید و زینب در حباله نکاح عبدالله بن جعفر پسر عمّ خویش بود و از او فرزندان آورد که از جمله محمّد و عون بودند که در کربلا شهید گشتند(۱۳۶)

و ابوالفرج گفته که محمّد بن عبدالله بن جعفر که در کربلا شهید شد مادرش خوصا بنت حفصة بن ثقیف است و او برادر ابیانی عبدالله است که او نیز در وقعه طفّ شهید شده(۱۳۷) و امّا امّکلثوم حکایت تزویج او با عمر در کتب مسطور است (۱۳۸) و بعد از او منجیع عون بن جعفر و از پس او زوجه محمّد بن جعفر گشت.

و ابن شهر آشوب از (کتاب امامت) ابو محمّد نوبختی روایت کرده که امّ کلثوم را عمر بن الخطّاب تزویج کرد و چون آن
[illegible] صغیره بود همسر نگشت و پیش از آنکه با او مضاجعت کند از دنیا رفت (۱۳۹)

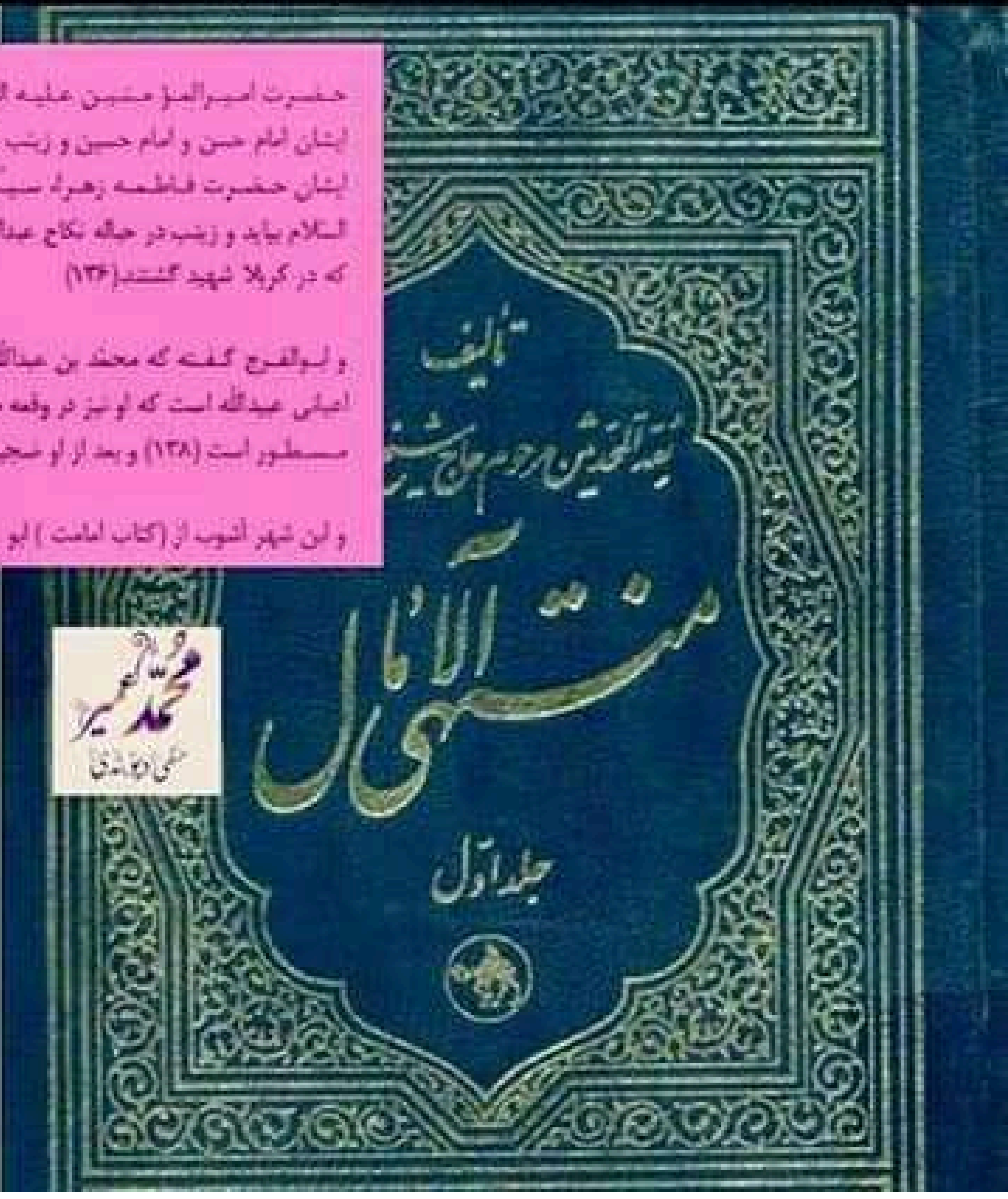

نکاح ام کلثومؓ شیعہ کتب سے ثبوت

شیخ مفید نے ارشاد میں کہا کہ حضرت علیؓ کی اولاد پچیس تک ہے بلکہ اس سے زائد بھی ہو سکتی ہے یعنی ۳۵ تک اسے نسابہ عمری نے الشافی میں نقل کیا اور صاحب الانوار نے لکھا ہے کہ آپ کے بیٹے پندرہ اور بیٹیاں اٹھارہ ہیں اور حضرت فاطمہؓ سے جناب حسنؓ، حسینؓ، محسنؓ، زینبؓ اور ام کلثومؓ پیدا ہوئیں جن کا نکاح حضرت عمرؓ سے ہوا

مناقب آل ابی طالب جلد سوم ص ۳۴۹

المطرف العبدي [1]

قالوا تختم باليمين وإنما ... مارست ذاك تشبهاً بالصادق
وتقرباً مني لآل محمد ... وتباعداً مني لكل منافق
الماسحين فروجهم بخواتم ... اسم النبيّ بها واسم الخالق

Facebook Com/Muhammad Umair

قد تختمت في يدي جميعاً ... في يميني وآخر في شمالي
في يميني عقد الولا لعلي ... وشمالي رداً على الأنذال

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام: الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب

وربيبه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثمان عشرة فولد من فاطمة عليها السلام: الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

(١) المطرف العبدي ...

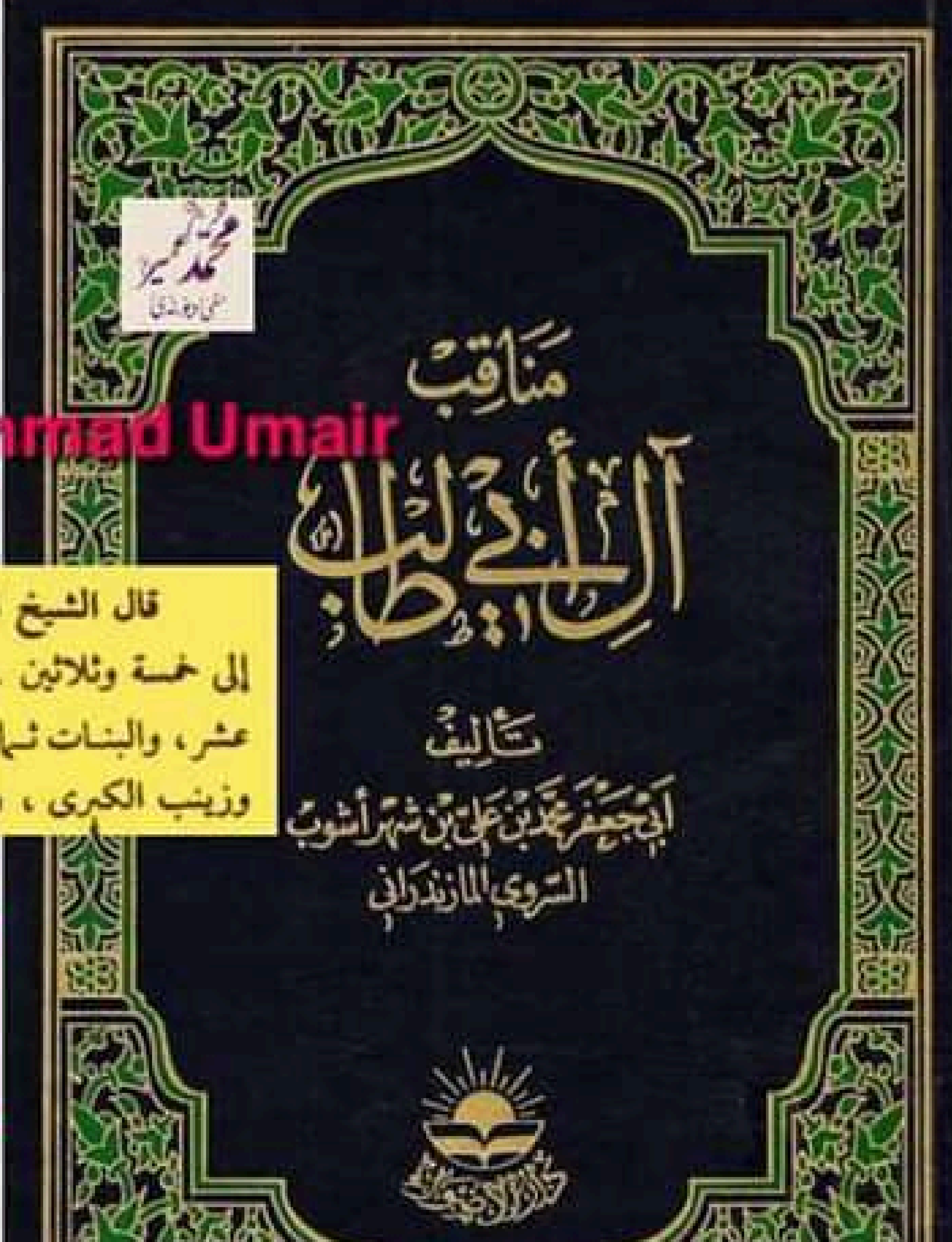

حضرت عمرؓ کے کامل الایمان ہونے کے سبب علیؓ نے انہیں بیٹی دی

حضرت علیؓ کے معتمد شیعہ میں سے علی بن اسماعیل سے پوچھا کہ حضرت علیؓ نے اپنی دختر کی شادی حضرت عمرؓ سے کیوں کی تو اس نے جواب دیا کہ دو شہادتوں کے اظہار کی خاطر ایسا کیا وہ اس طرح کہ زبان سے کلمہ شہادت بھی ادا کرتے تھے اور حضرت علیؓ کی فضیلت کا اقرار بھی کرتے تھے

مجالس المومنین جلد اول ص ۴۵۱

دیگر پرسید که چرا آنحضرت در شوری داخل شد گفت تا حجت بر ایشان گیرد زیرا که میدانستکه اگر قوم در حجت او نظر کنند و انصاف پیش آرند تقدیم دیگری را بر او جایز نمیدارند و اگر داخل نمیشد حجت بر او قائم میشد و بسبب آن خلایق در شبهه می افتادند و لهذا آنحضرت در آن روز فرمود «الیوم ادخلت فی باب لو انصفت فیه وصلت الی حقی»

> دیگر پرسید که چرا آنحضرت دختر خود را بعمر بن خطاب داد گفت بواسطه آن که اظهار شهادتین مینمود بزبان و اقرار بفضل حضرت امیر میکرد و در آن باب اصلاح غلاظت و فضاضت

ص: ۴۵۲

او نیز منظور بود و این معامله دشوارتر از آن نبود که حضرت لوط پیغمبر عرض دختران خود بر قوم کافر مینمود و بمضمون آیه کریمه

... و از جمله ... از ملحدان ... و در مقام ... ـده ابو

دیگر پرسید که چرا آنحضرت دختر خود را بعمر بن خطاب داد گفت بواسطه آن که اظهار شهادتین مینمود بزبان و اقرار بفضل حضرت امیر میکرد و در آن باب اصلاح غلاظت و فضاضت

الحسن گفت سفینه دیدم که مردی را از جانبی بجانبی دیگر بی ملاح و لنگر میبرد و می آورد چون آن ملحد سخن ابو الحسن را شنید بیقرار گردید و از روی استبعاد بحسن سهل گفت این مرد مگر دیوانه است ابو الحسن گوید که با او گفتم که این سخن را با جنون من چه دلالت است گفت برای آنکه چوب جمادی که او را حیله و قوتی و حیوتی و عقلی و تدبیری نیست چگونه مردم را از آب بگذارند و ایشان را از جانبی بجانبی رساند ابو الحسن گفت پس انصاف بده که کدام یک عجیب‌تر است آنچه من از آن خبر دادم یا آب بحار و انهار که بی‌قوت و حیوة و حیله و اقتدار بر روی زمین از یمین و یسار گذار می یابد یا نباتات و اشجار که بسبب امطار که از آسمان می بارد از زمین سر بدر می‌آرد و ترا گمانست که مدبری ندارند «فبهت الذی کفر و کانه القم الحجر» و از جمله مباحثات او با ابو الهذیل آنست که روزی در مجلس علی بن ریاح پرسید که دلیل چیست بر آنکه علی بن ابیطالب (ع) اولی بود از دیگران بر امامت گفت دلیل بر آن اجماع اهل قبله است بر آ نکه آنحضرت در وقت وفات حضرت سید کائنات مؤمن کامل عالم بمسایل بود و اینچنین اجماع در شان ابو بکر ننموده اند ابو الهذیل گفت کیستکه بر آن اجماع ننموده ابو الحسن گفت من و اسلاف من در سوابق ازمان و اصحاب من در این عصر و اوان ابو الهذیل گفت پس

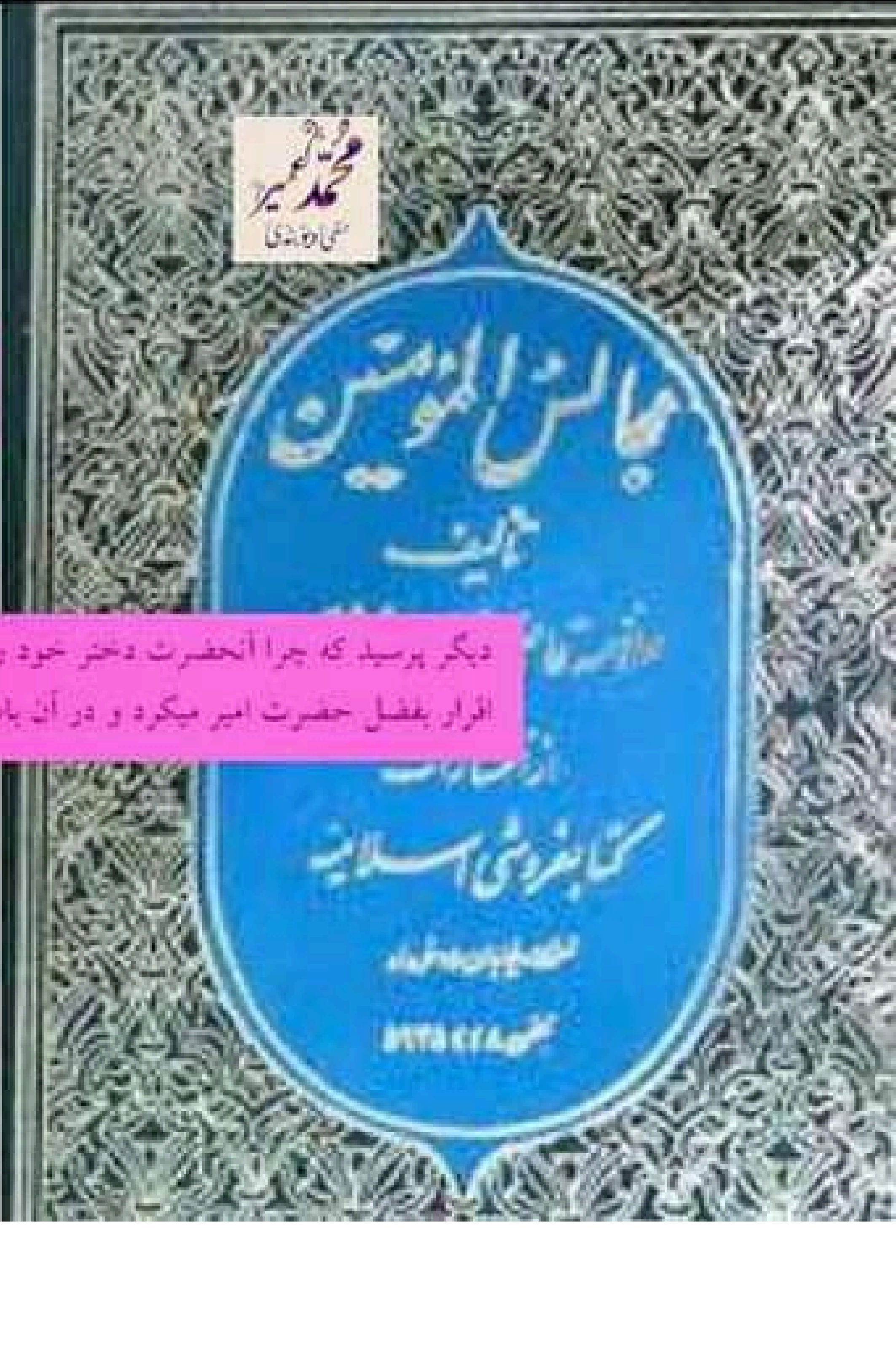

نکاح ام کلثومؓ ثبوت کتب شیعہ سے

روایت کیا گیا ہے کہ حضرت عمرؓ نے حضرت ام کلثومؓ بنت علیؓ سے شادی کی اور ۴۰۰۰۰ درہم حق مہر ادا کیا

المبسوط جلد چہارم ص ۲۷۲

والثالث قيل : إنّ الصّداق كان للأولياء في شرع من كان قبلنا . بدلالة قول شعيب حين زوّج موسى بنته « على أن تأجرني ثماني حجج »[1] و لم يقل تأجرني ، فكان معنى نحلة : أنّ الله أعطاهنّ هذا في شرعنا نحلة .

فإذا ثبت هذا فالمستحبّ أن لا يعرى نكاح من ذكر مهر . لأنّه إذا عقد مطلقاً شابه الموهوبة ، و ذلك يختصّ النبيّ ﷺ . فلذلك يستحبّ ذكره ، و لئلّا يرى الباطل فيظنّ أنّه يعرى من المهر ، ولأنّ فيه قطعاً لمواد المشاجرة و الخصومة .

و متى [illegible] النكاح صحيح إجماعاً لقوله تعالى « لا جناح عليكم إن طلّقتم النساء ما لم تمسّوهنّ أو تفرضوا لهنّ فريضة »[2] و معناه « ولم تفرضوا لهنّ فريضة » بدلالة قوله « و متّعوهنّ على الموسع قدره و على

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت علي ﷺ فأصدقها أربعين ألف درهم

[illegible] صحابنا .

الصّداق عندنا غير مقدّر فكلّ ما صحّ أن يكون ثمناً لمبيع أو أجرة لمكترى صحّ أن يكون صداقاً عندنا قليلاً كان أو كثيراً ، و فيه خلاف . والكثير أيضاً لا حدّ له عندنا لقوله تعالى « و آتيتم إحداهنّ قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً »[3] وقيل إنّ القنطار سبعون ألفاً ، و قال قوم مائة رطل ، و قال قوم هو ملء مسك ثور ذهباً ، وهو إجماع لقصّة عمر مع المرأة التي حجّته فقال: كلّ أحد أفقه من عمر حتّى النساء ، أفقه من عمر .

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت علي ﷺ فأصدقها أربعين ألف درهم و أنس بن مالك تزوّج امرأة على عشرة ألف ، و كان ابن عمر زوّج بنات أخيه عبيد الله كلّ واحدة على عشرة ألف و تزوّج الحسن بن علي ﷺ امرأة فأصدقها مائة جارية مع كلّ جارية ألف درهم ، و تزوّج مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فأصدقها مائة ألف دينار ، فقتل عنها فتزوّجها رجل من تميم ، فأصدقها مائة ألف دينار .

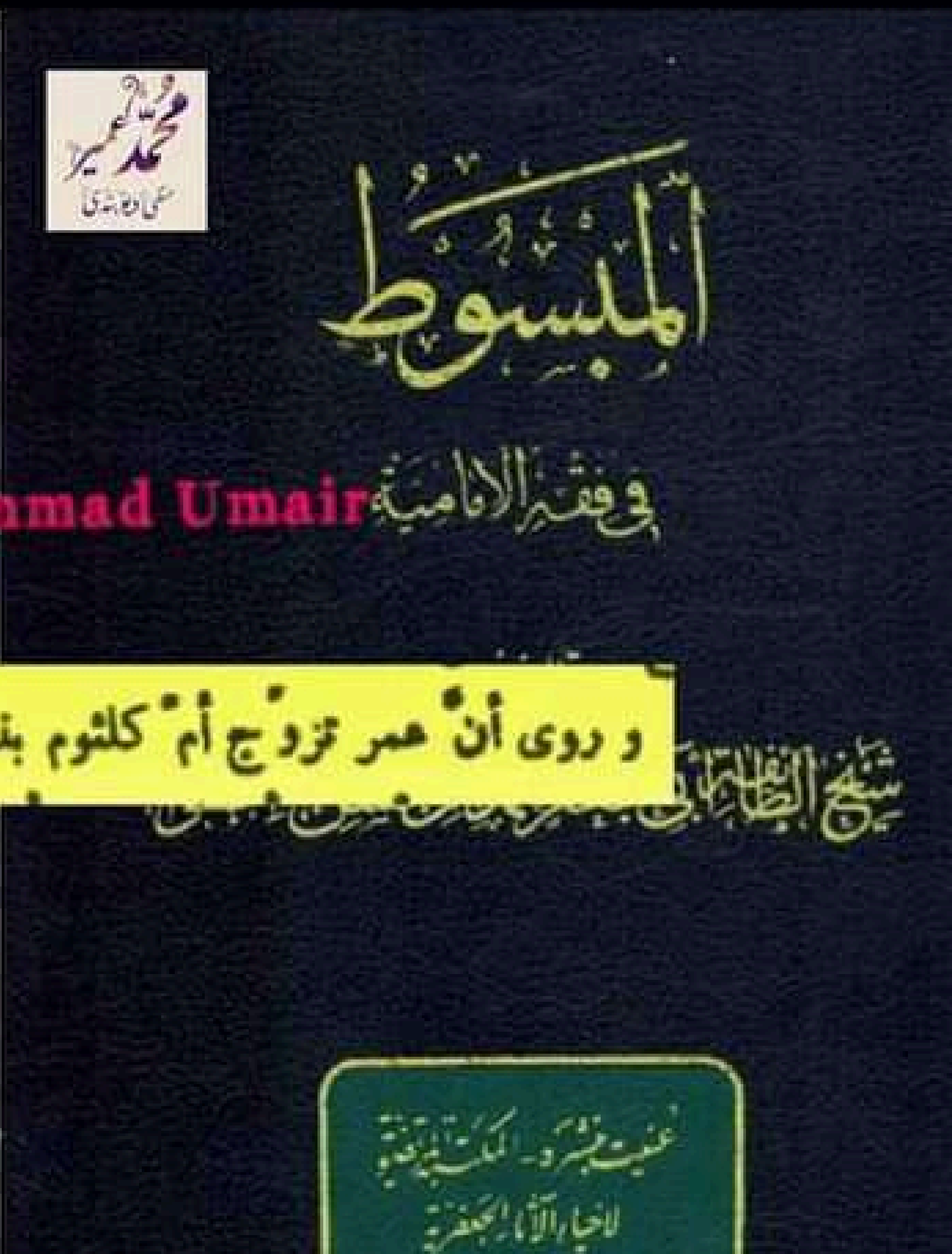

Facebook.com/Muhammad Umair

حضرت عمرؓ کی وفات پر حضرت علیؓ اپنی بیٹی کو گھر لے آئے

معاویہ بن عمار نے امام جعفر صادقؒ سے روایت کی ہے کہ میں نے آپ سے اس عورت کے متعلق دریافت کیا جس کا خاوند فوت ہو جائے وہ عدت آپنے گھر میں گزارے یا جہاں وہ چاہے تو آپؒ نے فرمایا جہاں چاہے کیونکہ حضرت علیؓ نے حضرت عمرؓ کے وصال کے بعد اپنی بیٹی سیدہ ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے

الاستبصار جلد سوم ص ۴۷۲، ۴۳۰

نو ﴿٣٤٧﴾ ١ ـ محمّد بن يعقوب ، عن حُميد بن زياد ، عن ابن سَماعة ، عن محمّد بن زياد ، عن عبدالله بن سِنان ؛ و معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام « قال : سألته عن المرئة المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءتْ، قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته ».

استعمال الزّينة إنّما يستحبّ في الطلاق الرّجعي ليراها الرّجل فربّما يراجعها.

﴿٥١ ـ باب المتوفّى عنها زوجها﴾
﴿هل يجوز لها أن تبيت عن منزلها أم لا؟﴾

نو ﴿٣٤٧﴾ ١ ـ محمّد بن يعقوب ، عن حُميد بن زياد ، عن ابن سَماعة ، عن محمّد بن زياد ، عن عبدالله بن سِنان ؛ و معاوية بن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام « قال : سألته عن المرئة المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءتْ، قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته ».

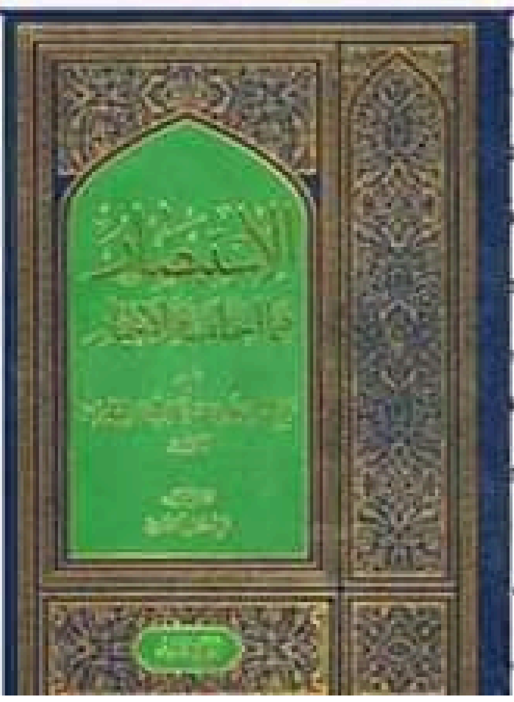

(...
ـ الحسين بن سعيد ، ...
...د « قال : سألت أبا ...
زوجها أو حيث شا...
أتى أمّ كلثوم فأخذ بي...
(...
... ـ محمّد بن يعقوب ...
عن الحسين ؛ و محمّد بن عيسى ، عن ...
« قال : سألته عن المتوفّى عنها زوجها ...
شهر أو أكثر ، ثمّ تتحوّل منه إلى غيره ، ...
ما مكثتْ في المنزل الّذي تحوّلتْ منه و ...

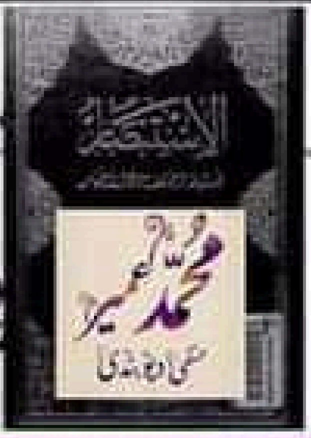

...وفى عنها زوجها
...تبيت عن منزلها أم لا

١٢٥٧/١ ـ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢/١٢٥٨ ـ الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها ...

١٢٥٧/١ ـ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتدّ في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى إلى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلقة أين تعتدّ؟

١٢٥٧ ـ ١٢٥٨ ـ التهذيب ج٨ ص١٤٧ والكافي ج٦ ص١١٧.
١٢٥٩ ـ التهذيب ج٨ ص١١٦ والكافي ج٦ ص١١٨.
١٢٦٠ ـ التهذيب ج٨ ص١١٥ والكافي ج٦ ص٩٢ والفقيه ج٣ ص٣٦٨ إلى قوله منها.

نکاح ام کلثوم کتب شیعہ سے ثبوت

اگر حضورؐ نے اپنی بیٹی حضرت عثمانؓ کو دی تو ولی یعنی حضرت علیؓ نے اپنی دختر حضرت عمرؓ سے بیاہی

مجالس المومنین جلد اول ص ۲۰۴

ص: ۲۰٤

سعید و عمار یاسر.

از انصار ابو الهیثم تیهان و عثمان بن حنیف و سهل بن حنیف و خزیمة بن ثابت و ابی بن کعب و ابو ایوب
انصاری ایشان با یکدیگر گفتند چون ابو بکر بر منبر رسول صلوات الله علیه رود او را از منبر بزیر آریم و بعضی از
ایشان گفتند این نشاید کردن تا با امیر المؤمنین علیه السلام مشورت کنیم همه بیکبار نزد آنحضرت رفته گفتند یا
امیر المؤمنین حق بگذاشتی و دست تصرف از آن باز داشتی و رسول صلی الله علیه و آله و سلم فرموده است «علی
مع الحق و الحق مع علی یمیل کیف ما مال» و ما قصد آن داریم که برویم و ابو بکر را از منبر رسول صلی الله علیه
و آله و سلم بزیر آریم و آمده‌ایم استجازه از خدمت تو بنمائیم آنحضرت فرمود بخدا سوگند که اگر چنین کنید همه
با شمشیرهای کشیده پیش من آیند و گویند بیعت کن و اگرنه قصد قتل تو کنیم و چون چنین شود هرآینه مرا دفع
ایشان باید کرد و رسول خدا مرا خبر داده است که این امت بعد از من با تو غدر کنند و عهد مرا بشکنند و تو از
... وند همچنین این
... باور یابی با

... در سایر امور خود
... ان رسید تا اگر او
در ... وایل اشتغال بده
صحابی قناعت کرد این در عنفوان حال بسلمان و ابوذر و دوازده صحابه اکتفا فرموده و اگر او بوقت عجز بغار فرار
نمود این بوقت عجز و منع در خانه بروی خود فراز کرد و اگر او از مکه بمدینه آمد این از مدینه بکوفه آمد اگر
خانه مکه او را که مهبط ملک بود بقهر گرفتند باغ مدینه این را که مسمی بفدک بود غصب کردند اگر مصطفی در
اول صلح نمود مرتضی نیز در اول اصلاح نمود و اگر نبی دختر به عثمان داد ولی دختر بعمر فرستاد و اگر پیغمبر
در آخر قتال کرد بقول خدایتعالی که «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِکِینَ» حیدر نیز در آخر قتال کرد بقول رسول معلی که «یا علی انک
تقاتل بعدی الناکثین و القاسطین و المارقین» اگر آن در وقت فتح مکه در خانه مغصوب خود نزول نفرمود این در
ایام خلافت تصرف در باغ مغصوب خود ننمود اگر امام صلح کرد از رسول آموخت اگر جنگ کرد از او دید گر در
صفین ظفر نیافت او در حنین ظفر نیافت اگر او روز فتح مکه ظفر یافت این

اگر نبی دختر به عثمان داد ولی دختر بعمر فرستاد

نکاح ام کلثومؓ شیعہ کتب سے ثبوت

محمد بن احمد نے جعفر بن محمد القمی سے اس نے قداح سے اور اس نے امام جعفر صادقؒ سے اور امام جعفرؒ نے اپنے والد گرامی سے روایت بیان کی ہے کہ سیدہ ام کلثومؓ بنت علیؓ اور ان کے صاحبزادے حضرت زید بن عمرؓ بن خطاب نے ایک ہی ساعت میں انتقال فرمایا لیکن یہ معلوم نہیں ہو سکا کہ ان دونوں میں سے پہلے کس کا انتقال ہوا ان میں سے کوئی بھی ایک دوسرے کا وارث نہیں بنا اور ان دونوں کی نماز جنازہ اکٹھی ادا کی گی

تہذیب الاحکام جلد ۹ ص ۳۴۳، ۳۶۲

هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئا ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئا .

﴿ ١٢٩٥ ﴾ ١٥ — محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي عن القداح عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال : ماتت ام كلثوم بنت علي

﴿ ١٢٩٥ ﴾ ١٥ — محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي عن القداح عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال : ماتت ام كلثوم بنت علي عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يدرى ايهما هلك قبل فلم يورث احدهما من الآخر وصلى عليهما جميعاً .

عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يدرى ايهما هلك قبل فلم يورث احدهما من الآخر وصلى عليهما جميعاً .

﴿ ١٢٩٦ ﴾ ١٦ — الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن احدهما عليه السلام قال : قضى امير المؤمنين عليه السلام باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم فبقي منهم صبيان احدهما مملوك والآخر حر فاسهم بينهما فخرج السهم على

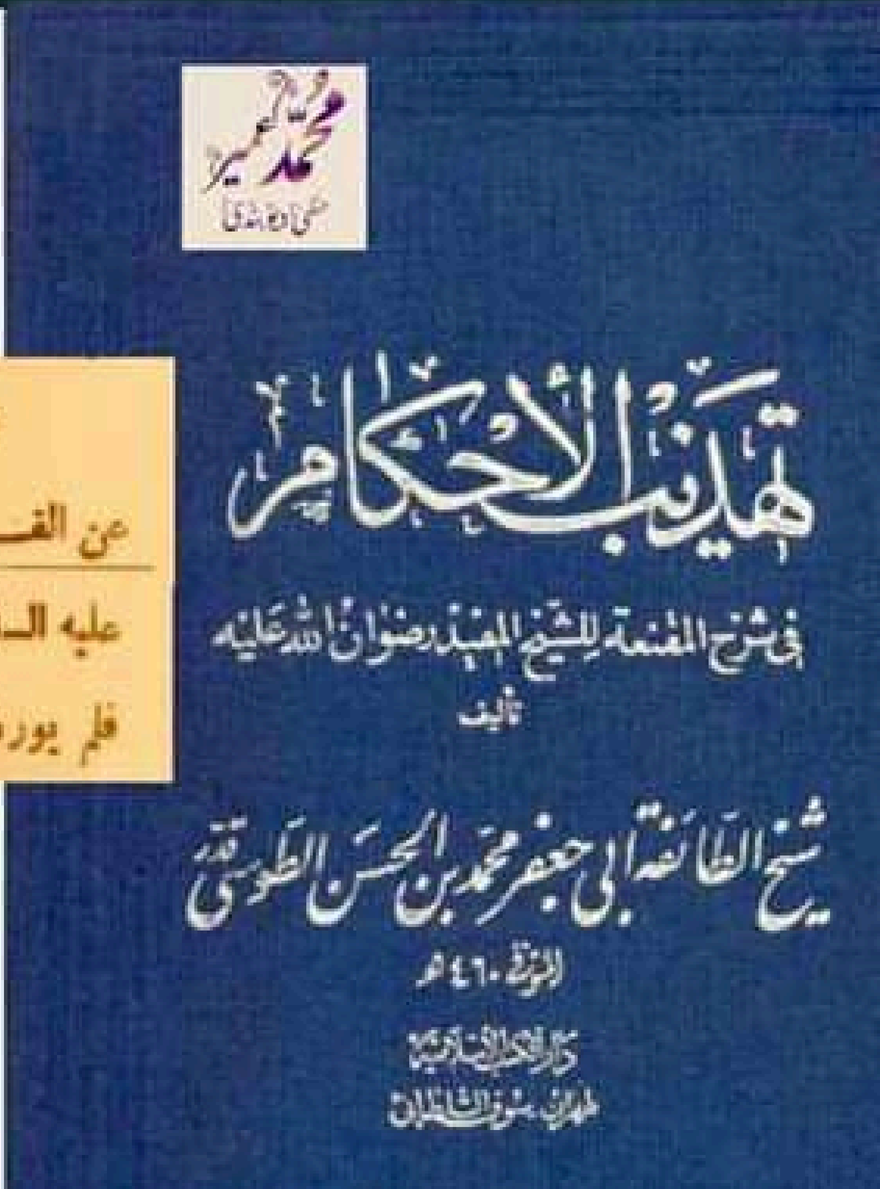

نکاح ام کلثومؓ شیعہ کتب سے ثبوت

محمد بن یحیی وغیرہ احمد بن محمد سے وہ حسین بن سعید سے وہ نضر بن سوید سے وہ ہشام بن سالم سے اور وہ سلیمان بن خالد سے روایت کرتا ہے کہ میں نے امام جعفرؒ سے اس عورت کے متعلق پوچھا جس کا شوہر فوت ہو چکا ہو وہ عدت کہاں گزارے شوہر کے گھر میں یا جہاں چاہے فرمایا جہاں چاہے جب حضرت عمرؓ فوت ہوئے تو حضرت علیؓ اپنی بیٹی ام کلثومؓ کے پاس گئے ان کا ہاتھ پکڑا اور انہیں اپنے گھر لے آئے

نوٹ: یہی روایات تہذیب الاحکام اور استبصار میں انہی راویوں کے ساتھ موجود ہے

فروع الکافی جلد ۶ ص ۷۵

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنَّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَخْرُجُ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا وَأُمِّهَا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِنْ شَاءَتْ فَتَعْتَدُّ؟ فَقَالَ: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا اعْتَدَّتْ وَإِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ فِي أَهْلِهَا وَلَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ حُلِيّاً.

٤ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي

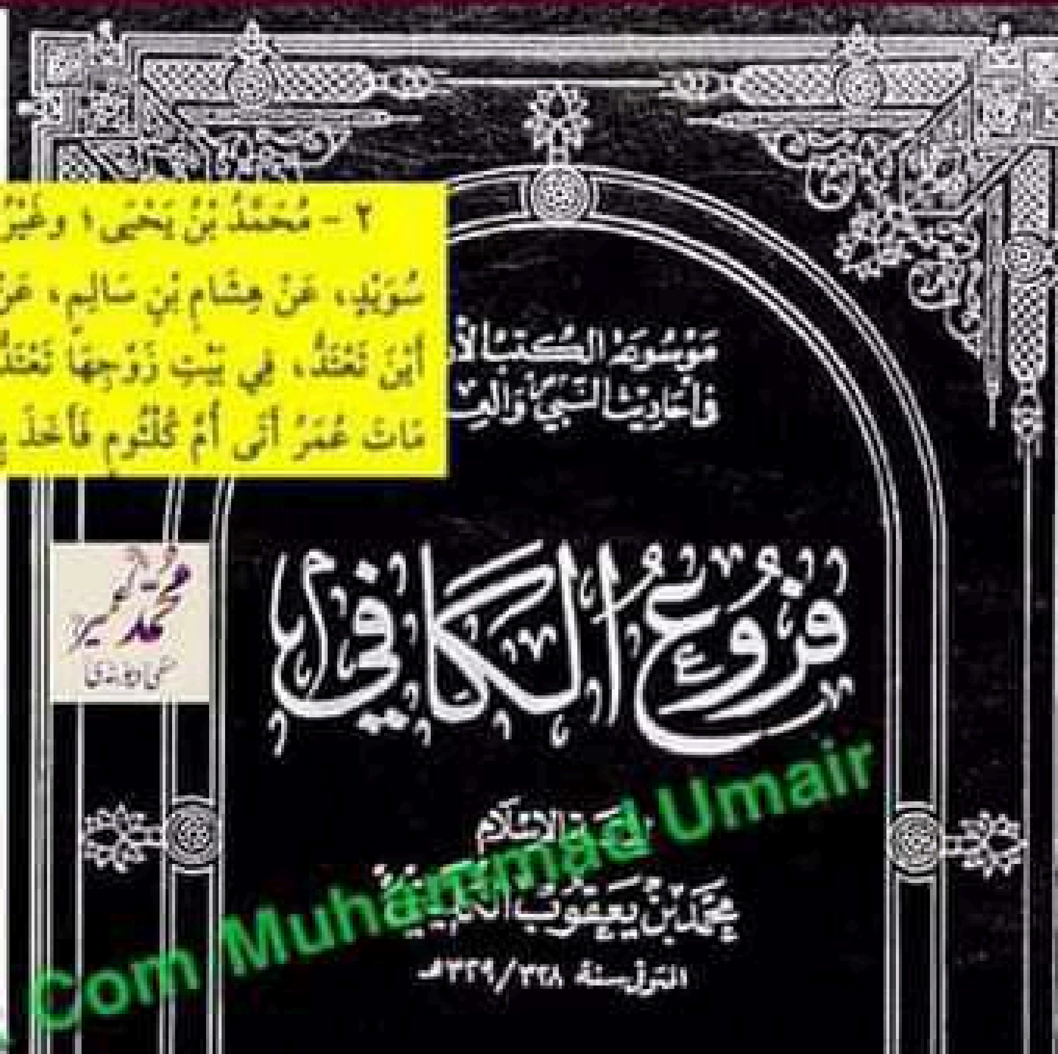

شیخ مفید نے کتاب ارشاد میں کہا ہے کہ حضرت علیؑ کی اولادیں پچیس کے قریب تھیں بلکہ اس سے بھی زائد ہو سکتی ہیں یعنی پینتس تک اسے نسابہ عمری نے شافی میں نقل کیا ہے اور صاحب انوار نے لکھا ہے آپ کی بیٹاں آٹھارہ اور بیٹے پندرہ ہیں فاطمہؑ بنت رسولؐ کی اولاد میں حسنؑ حسینؑ زینب کبریٰ اور ام کلثوم کبریٰ ہیں ام کلثومؑ کا نکاح حضرت عمرؓ سے ہوا نوبختی کتاب الامہ مین لکھا ہے ام کلثومؑ چھوٹی تھی جب حضرت عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد انکی شادی عون بن جعفر سے اور محمد بن جعفر اور عبد اللہ بن جعفر سے ہوئی

کتاب مناقب آل ابی طالب ابن شہر آشوب ج ۳ صفحہ ۳۴۹

المطرف العبدي (١)

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثماني عشرة فولد من فاطمة عليها السلام : الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

وإخوته : طالب وعقيل وجعفر ، وعلي أصغرهم ، وكل واحد منهم أكبر من أخيه بعشر سنين بهذا الترتيب ، وأسلموا كلهم ، وأعقبوا إلا طالب فإنه أسلم ولم يعقب . أخته أم هاني واسمها فاختة وجمانة . وخاله حنين بن أسد بن هاشم . وخالته خالدة بنت أسد وربيبه محمد بن أبي بكر . وابن أخته جعدة بن هبيرة .

قال الشيخ المفيد في الإرشاد : أولاده خمسة وعشرون ، وربما يزيدون على ذلك إلى خمسة وثلاثين . ذكره النسابة العمري في الشافي ، وصاحب الأنوار : البنون خمسة عشر ، والبنات ثماني عشرة فولد من فاطمة عليها السلام : الحسن والحسين والمحسن سقط ، وزينب الكبرى ، وأم كلثوم الكبرى تزوجها عمر ، وذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة ومات عمر قبل أن يدخل بها ، وأنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر .

ومن خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمداً .

(١) المطرف العبدي : ... (أعيان الشيعة ١٠/ ...)

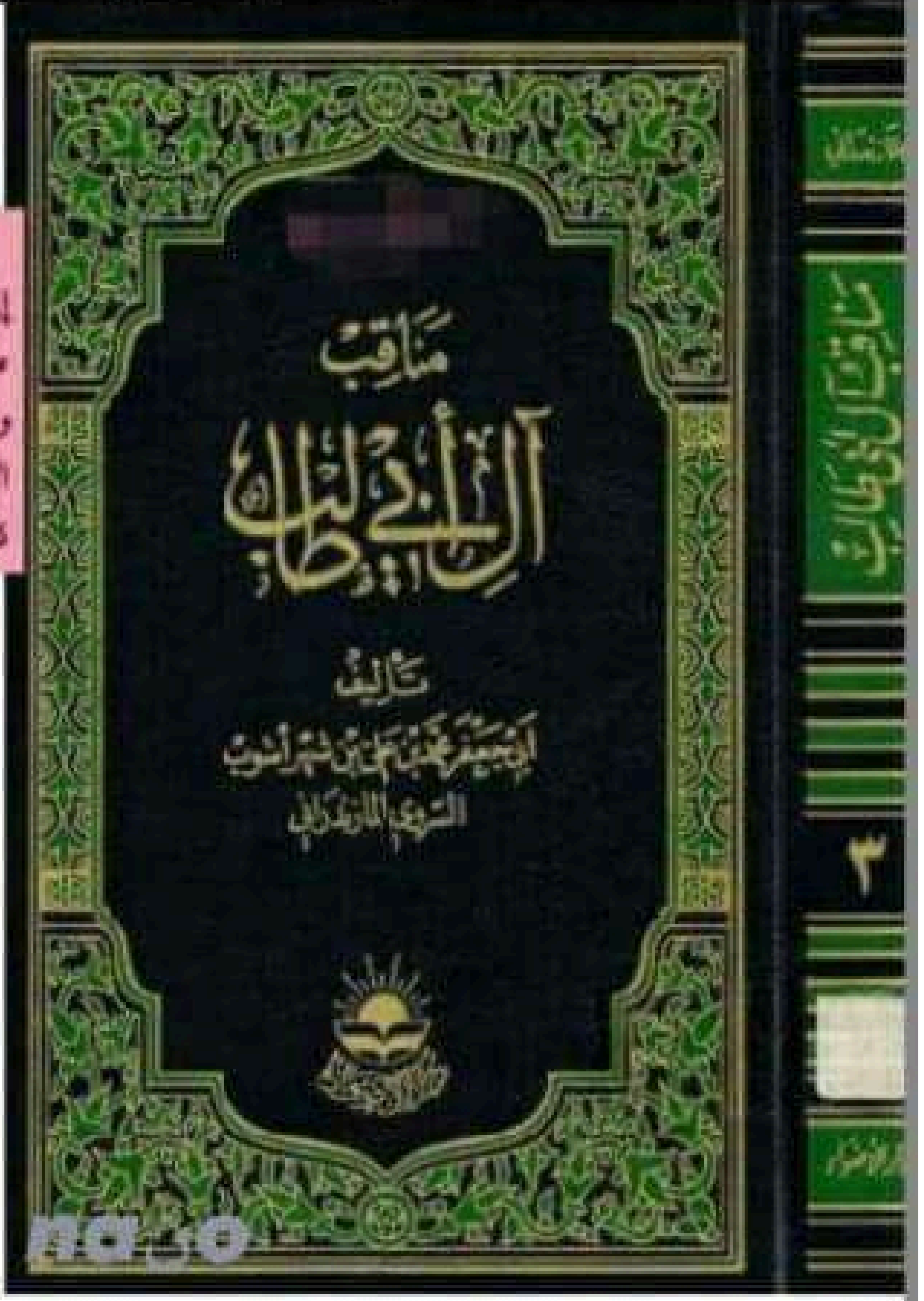

محمد بن یعقوب محمد بن یحیی و غیرہ عن احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن ھشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال: سالت ابا عبد اللہ عن امراۃ توفی عنہا زوجہا این تعتد فی بیت زوجہا تعتد او حیث شاءت ثم قال ان علیا لما مات عمر اتی ام کلثوم فاخذ بیدھا فانطلق بہا الی بیتہ

ترجمہ سلیمان بن خالد کہتا ہے میں نے امام جعفر صادق سے پوچھا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے وہ آپکی عدت کہاں گزرے خاوند کے گھر میں یا جہاں چاہے امام جعفر نے کہا جہاں چاہے پھر فرمایا جب حضرت عمر فوت ہوئے حضرت علی آپنی بیٹی کے گھر تشریف لے گیے اور اسکو ساتھ آپنے گھر لے آے

کتاب وسائل الشیعہ الحر العاملی جلد ۲۲ صفحہ ۲۴۲

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، أين تعتدّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله[1] .

٢٥٩ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، أين تعتدّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

في حيث شاءت ، إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم ، فانطلق بها إلى بيته .

ورواه الشيخ بإسناده عن محمّد بن يعقوب مثله[1] .

[٢٨٤٩٥] ٤ - وعن الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن

(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٨ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢/١٢٥٨ .
٢ - الكافي ٦ : ٦/١١٦ .
(١) التهذيب ٨ : ١٥٨/٥٥٣ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٣/١٢٦٢ .
(٢) تقدم في الحديث ١ من هذا الباب .
(٣) يأتي في الحديث ٣ و ٤ من هذا الباب .
٣ - الكافي ٦ : ١١٥/١ .
(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٧ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٩/١٢٥٥ .
٤ - الكافي ٦ : ٢/١١٦ .

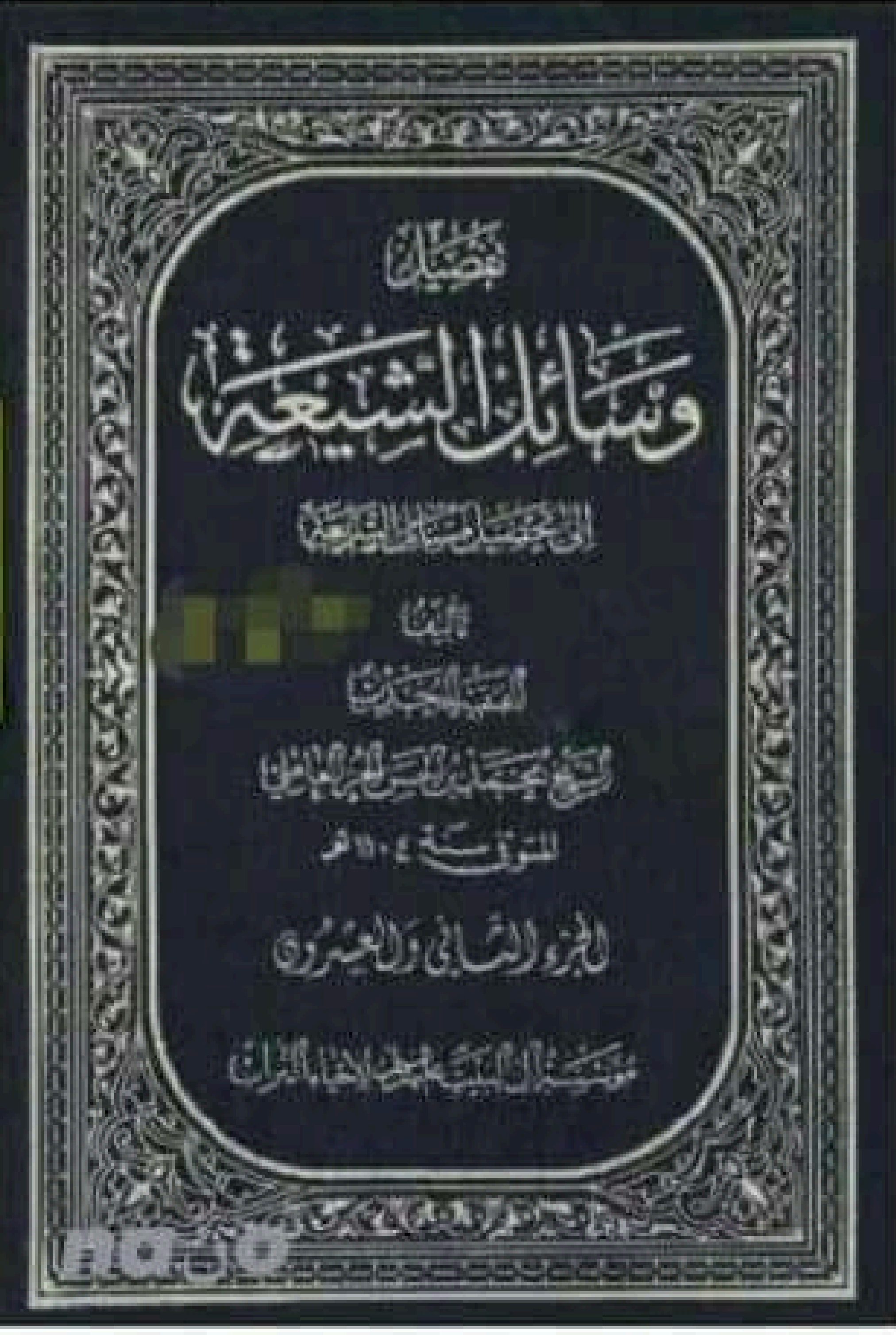

وروی ان عمر تزوج ام کلثوم بنت علی فاصد قہار بعین الف درہم

ترجمہ: حضرت عمر فاروق کی شادی ام کلثوم بنت علی سے چالیس ہزار درہم مہر میں ہوئی

کتاب المبسوط الشیخ الطوسی ج 4 صفحہ 272

عمر مع المرأة التي حجته فقال: كل أحد أفقه من عمر حتى النساء أفقه من عمر.

و روى أنّ عمر تزوّج أمّ كلثوم بنت علي فأصدقها أربعين ألف درهم

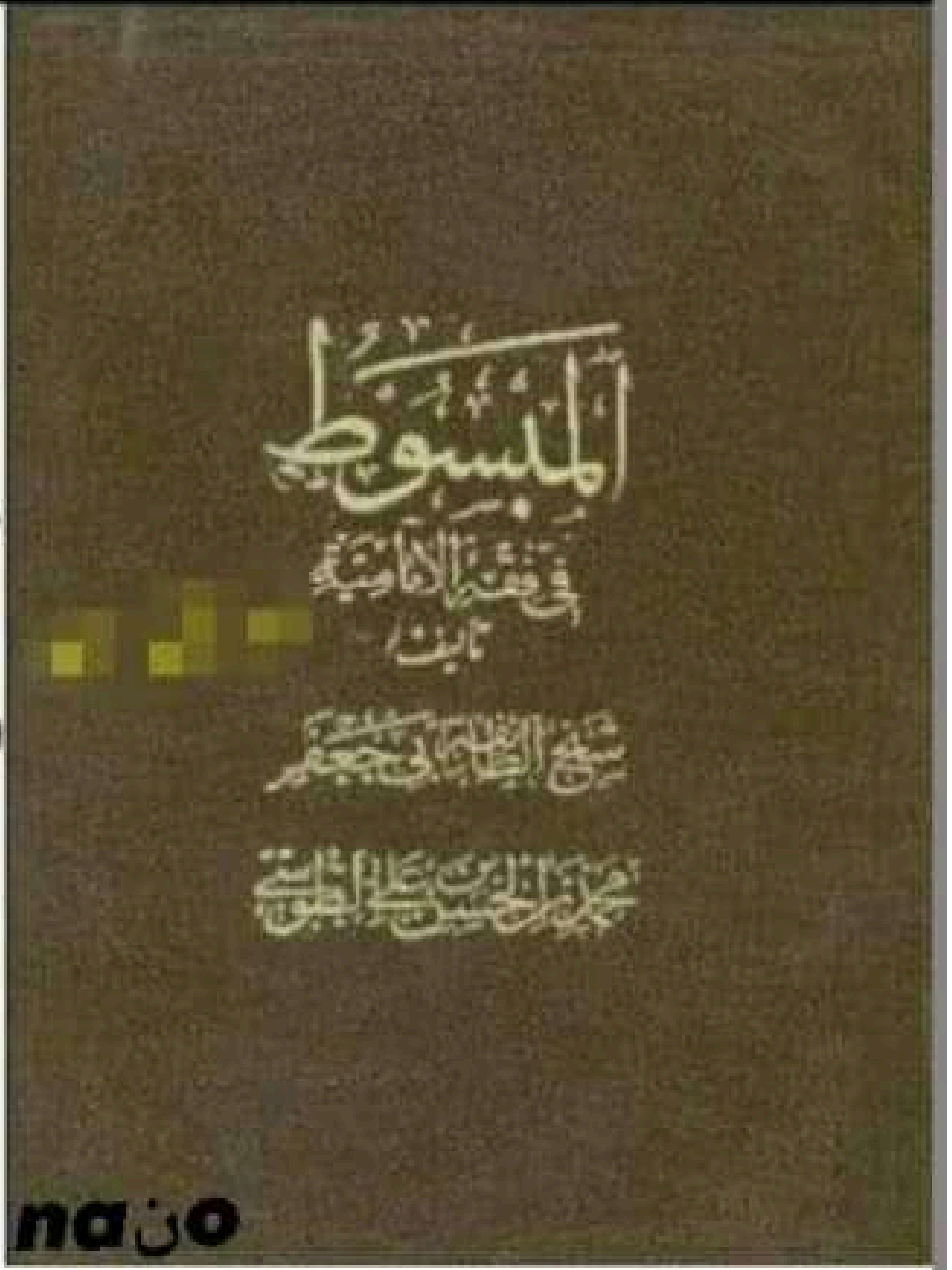

ونال صہر امیر المومنین علی ام کلثوم بعد ھلاک عمر بن خطاب و کانت فی حبالة عمر حیث تزوجہا بالقہر والاکراہ

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کی وجہ سے مجبوراً عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أمير المؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب، وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمّد وأخوه عون في كربلاء، ولكن

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أمير المؤمنين على أمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

توابعها.

عون بن جعفر الطيّار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[2].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أنّ رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إنّي أحبّك حبّين: حبّاً لقرابتك منّي وحبّاً لما كنت أعلم من حبّ عمّي إيّاك[3].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وطرفاً يساوق بعض فضائلها، مظهراً لها، بين [illegible]

(١) [illegible] الاستيعاب [illegible] واستشهد محمّد بن جعفر بتستر، ولم يذكر [illegible] ج٣ ص١٤٢٤.

(٢) راجع ترجمته في الإصابة ج٤ ص٦١٨.

(٣) الاستيعاب ج٣ ص١٠٧٨.

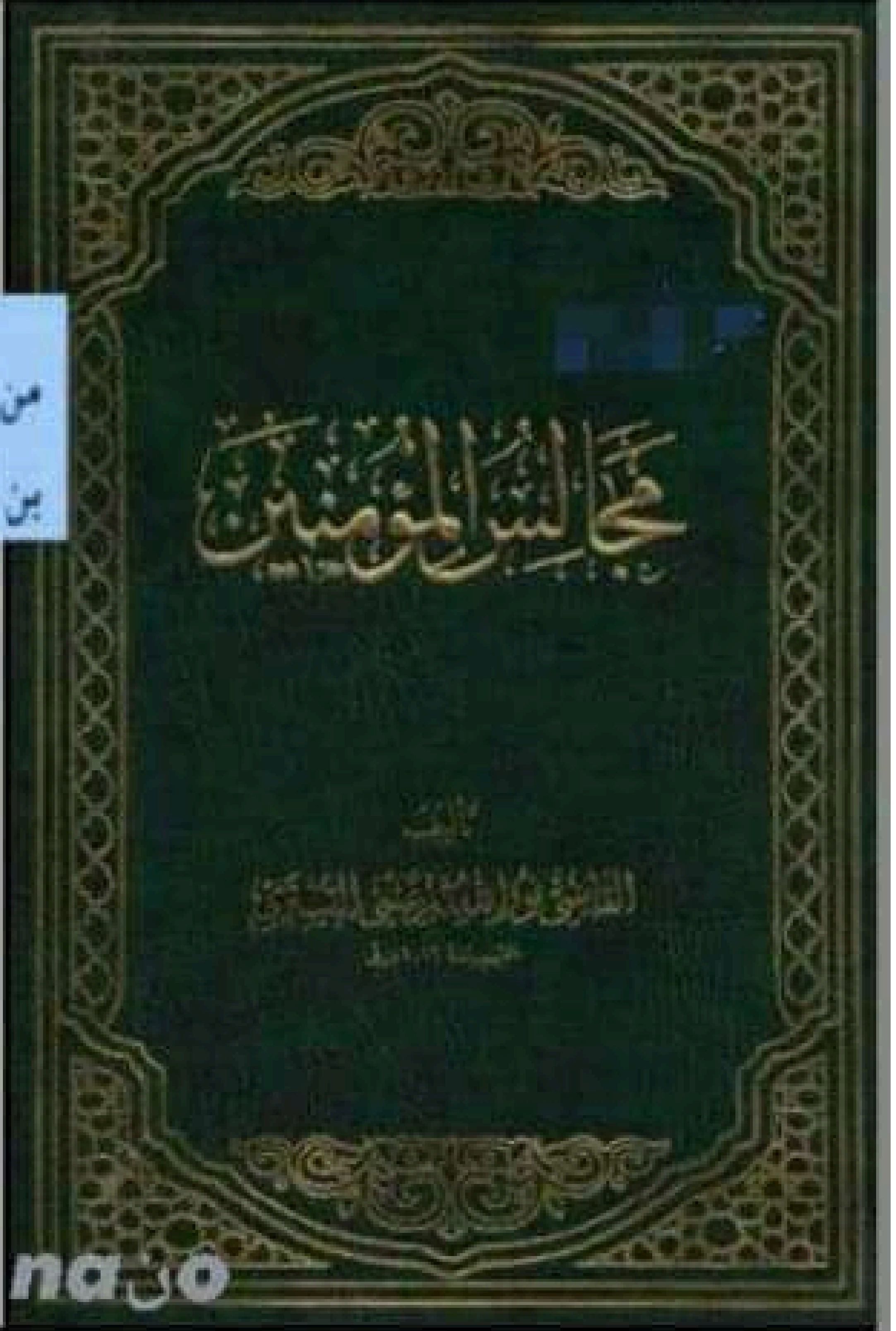

شیخ مفید کی روایت کے مطابق حضرت علی کی اولادیں ستائس افراد پر مشتمل تھیں ان میں سے چار یہ تھے حسن حسین زینب کبری جنکا لقب عقیلہ تھا اور زینب صغریٰ جنکی کنیت ام کلثوم تھی انکی والدہ فاطمہ بنت رسول تھی امام حسن و حسین کی زندگی حالات آگے جاکر بیان ہوں گے زینب آپنے چچا زاد بھائی جعفر بن عبداللہ کے عقد میں تھی ان سے محمد بن عون کے علاوہ بھی اولادیں ہوئیں یہ دونوں کربلا کے شہدا میں سے ہیں ابو الفرج نے کہا محمد بن عبداللہ بن جعفر جو کہ کربلا میں شہید ہوے انکی والدہ کا نام خوصا بنت حفصہ بنت ثقیف تھا عبداللہ انکے بھائی تھے جو طائف میں شہید ہوے ام کلثوم کی شادی حضرت عمر سے ہوئی اسکے بعد انکی شادی عون بن جعفر اور عبداللہ بن جعفر سے ہوئی ابن شہر آشوب نے ابو محمد نو بختی کی کتاب الامامت سے روایت نقل کی ہے ام کلثوم کی شادی عمر سے ہوئی

کتاب منتہی الامال--- الشیخ عباس قمی ج2

الفصل السادس

في ذكر أبناء أمير المؤمنين (عليه السلام) وأزواجه

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكناة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطف أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

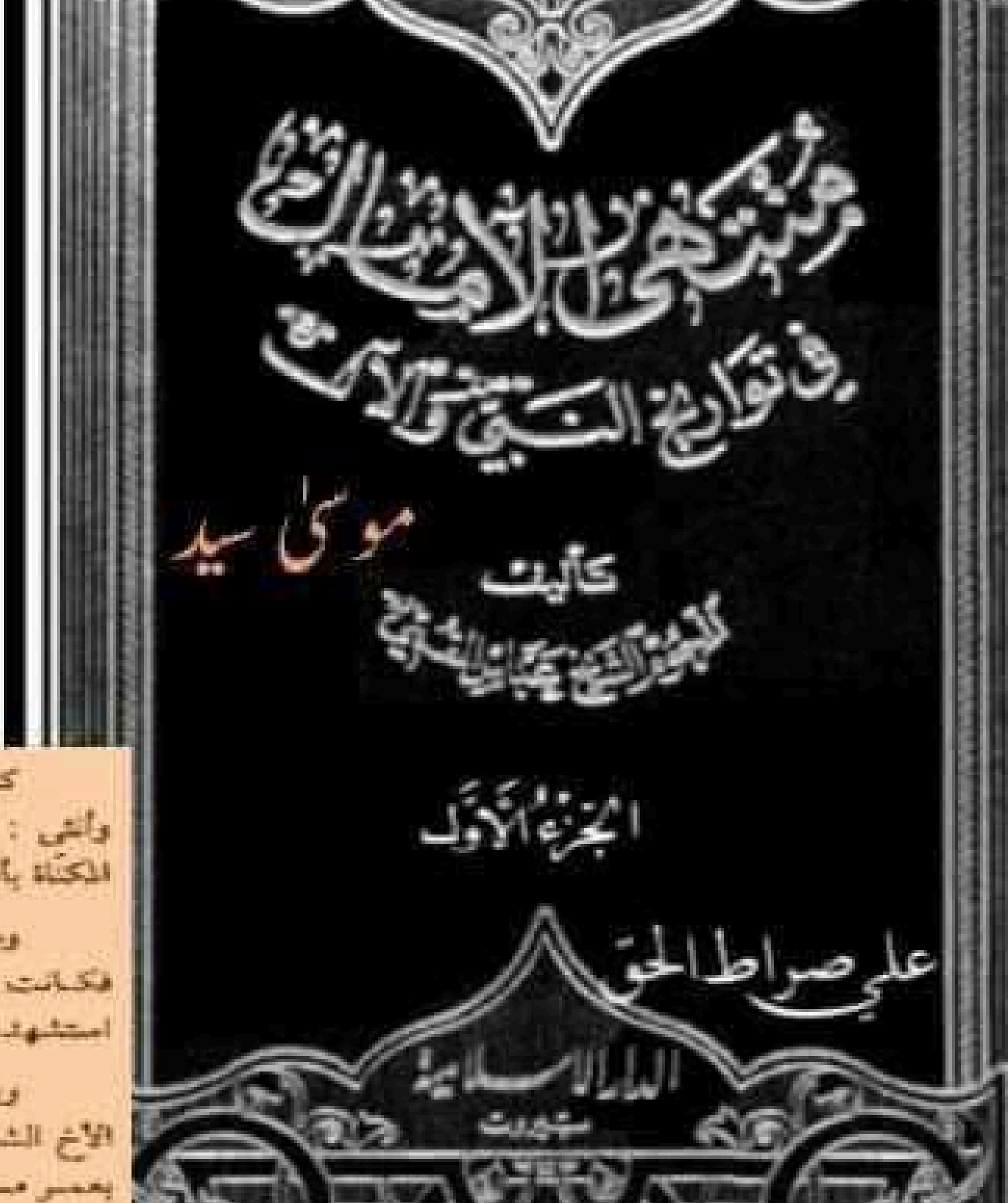

كان لأمير المؤمنين (عليه السلام) ـ على قول الشيخ المفيد ـ سبعة وعشرون ذكراً وأنثى : أربعة منهم : الحسن والحسين وزينب الكبرى (الملقبة بالعقيلة) وزينب الصغرى المكناة بأمّ كلثوم من فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وآله) .

وسيأتي بيان أحوال الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام إن شاء الله ، أمّا زينب فكانت زوجاً لعبد الله بن جعفر ، ابن عمّها ، وولدت له أبناء منهم محمّد وعون اللذان استشهدا في كربلاء .

ويقول أبو الفرج : إنّ محمداً بن عبد الله شهيد كربلاء أمّه خوصاء بنت حفصة وهو الأخ الشقيق لعبد الله الذي استشهد في وقعة الطف أيضاً ، وأمّا أمّ كلثوم فحكاية زواجها بعمر مسطورة في الكتب ، وكانت بعده تحت عون بن جعفر ، ومن بعده زوجة لمحمد بن جعفر .

محمد بن یعقوب محمد بن یحی وغیرہ عن احمد بن محمد بن عیسی عن الحسین بن سعید عن النضر بن سوید عن هشام بن سالم عن سلیمان ابن خالد قال: سالت ابا عبد اللہ عن امراۃ توفی عنہا زوجہا این تعتد فی بیعت زوجہا تعتد او حیث شاءت ثم قال ان علیا لما مات عمر اتی ام کلثوم فاخذ بیدھا نطلق بہا الی بیتہ

ترجمہ سلیمان بن خالد کہتا ہے میں نے امام جعفر صادق سے پوچھا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے وہ آپکی عدت کہاں گزرے خاوند کے گھر میں یا جہاں چاہے امام جعفر نے کہا جہاں چاہے پھر فرمایا جب حضرت عمر فوت ہوے حضرت علی آپنی بیٹی کے گھر تشریف لے گیے اور اسکو ساتھ آپنے گھر لے آے

کتاب وسائل الشیعۃ الحر العاملی جلد ۲۲ صفحہ ۲۴۲

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

وروه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله[1] .

٢٤٢ كتاب الطلاق أبواب العدد

محمّد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن امرأة توفّي عنها زوجها ، اين تعتدّ ؟ في بيت زوجها تعتدّ ؟ أو حيث شاءت ؟ قال : حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم ، فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

سألته عن امرأة تتوفّى عنها زوجها ، تعتدّ في بيتها ، أو حيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً (عليه السلام) لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم ، فانطلق بها إلى بيته .

وروه الشيخ بإسناده عن محمّد بن يعقوب مثله[1] .

[٢٨٤٩٥] ٤ ـ وعن الحسين بن محمّد ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن

---

(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٨ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١٢٥٨ .
٢ ـ الكافي ٦ : ١١٦/٨ .
(١) التهذيب ٨ : ١٥٩/٥٥٣ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٣ / ١٢٦٢ .
(٢) تقدم في الحديث ١ من هذا الباب .
(٣) يأتي في الحديث ٣ و ٤ من هذا الباب .
٣ ـ الكافي ٦ : ١١٥/١ .
(١) التهذيب ٨ : ١٦١/٥٥٧ ، والاستبصار ٣ : ٣٥٩ / ١٢٥٧ .
٤ ـ الكافي ٦ : ١١٦/٣ .

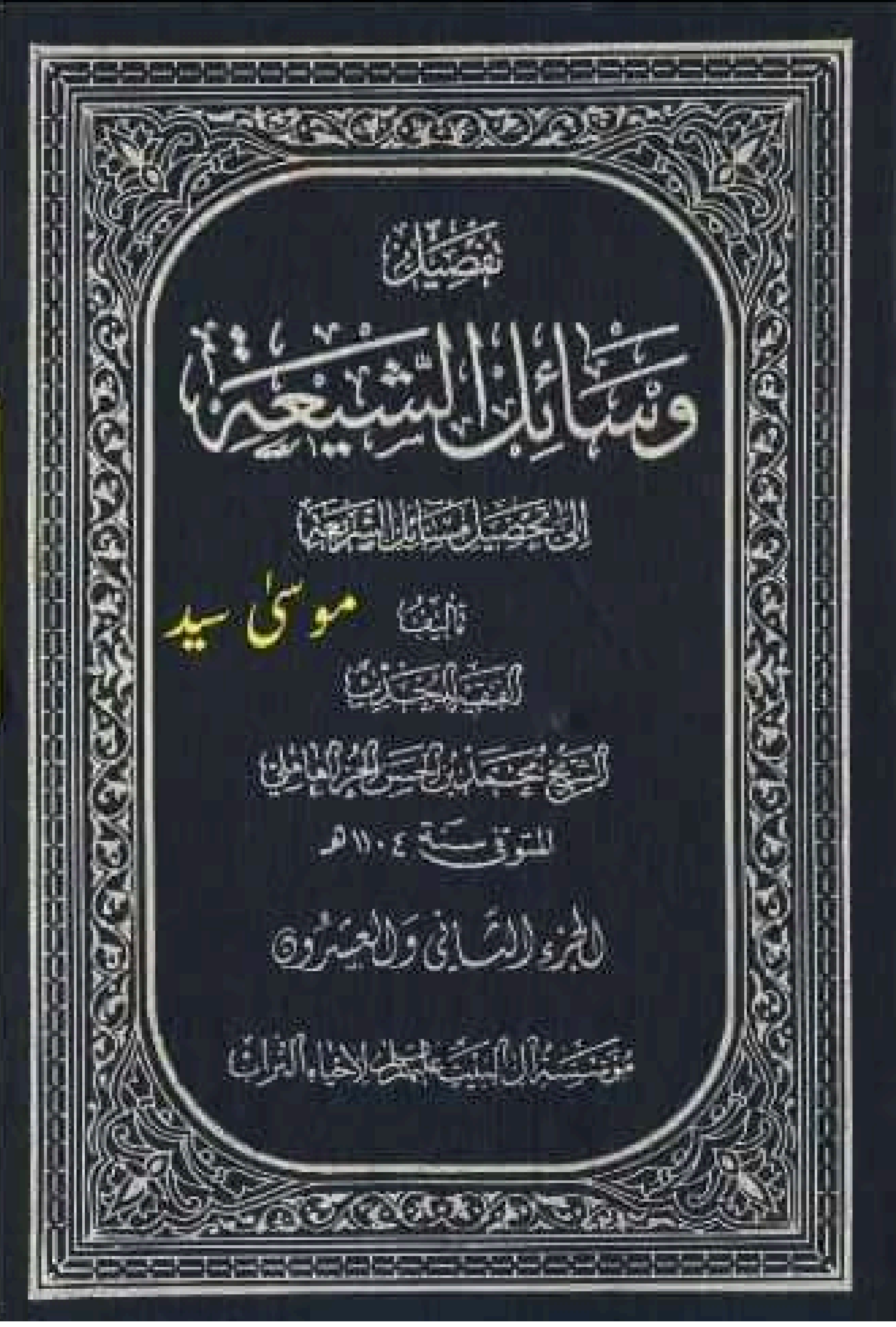

علی بن ابراہیم عن ابیہ عن ابن ابی عمر عن ہشام بن سالم وحماد عن زرارۃ عن ابی عبداللہ فی تزویج ام کلثوم فقال ذلک فرج غصبناہ

امام جعفر صادق سے ام کلثوم بنت علی کے نکاح کے بارے میں دریافت کیا گیا تو آپ نے فرمایا یہ شرمگاہ ہم سے زبردستی چھین لی گئی تھی

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج ۵ صفحہ ۲۰۸

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه‌السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عزّ وجلّ صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضّلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا، فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قطّ ردّني والله أقبح ردّ وما خرج من قول صاحبه.

٦ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه‌السلام أنّ عليّ بن الحسين عليه‌السلام تزوّج سرّيّة كانت للحسن بن عليّ عليه‌السلام فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنّك صرت بعل الإماء، فكتب إليه عليّ بن الحسين عليه‌السلام: إنّ الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتمّ به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنّما اللؤم لؤم الجاهليّة إنّ رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله أنكح عبده ونكح أمته فلمّا انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين، قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه عليّ بن الحسين عليه‌السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه‌السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه‌السلام قال: لمّا خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّة قال: فلقي العبّاس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه‌السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

٢ - سهل بن زياد، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن عليّ بن مهزيار قال: كتب عليّ بن أسباط إلى أبي جعفر عليه‌السلام في أمر بناته وأنّه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه‌السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنّك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإنّ رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوّجوه «إلّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير».

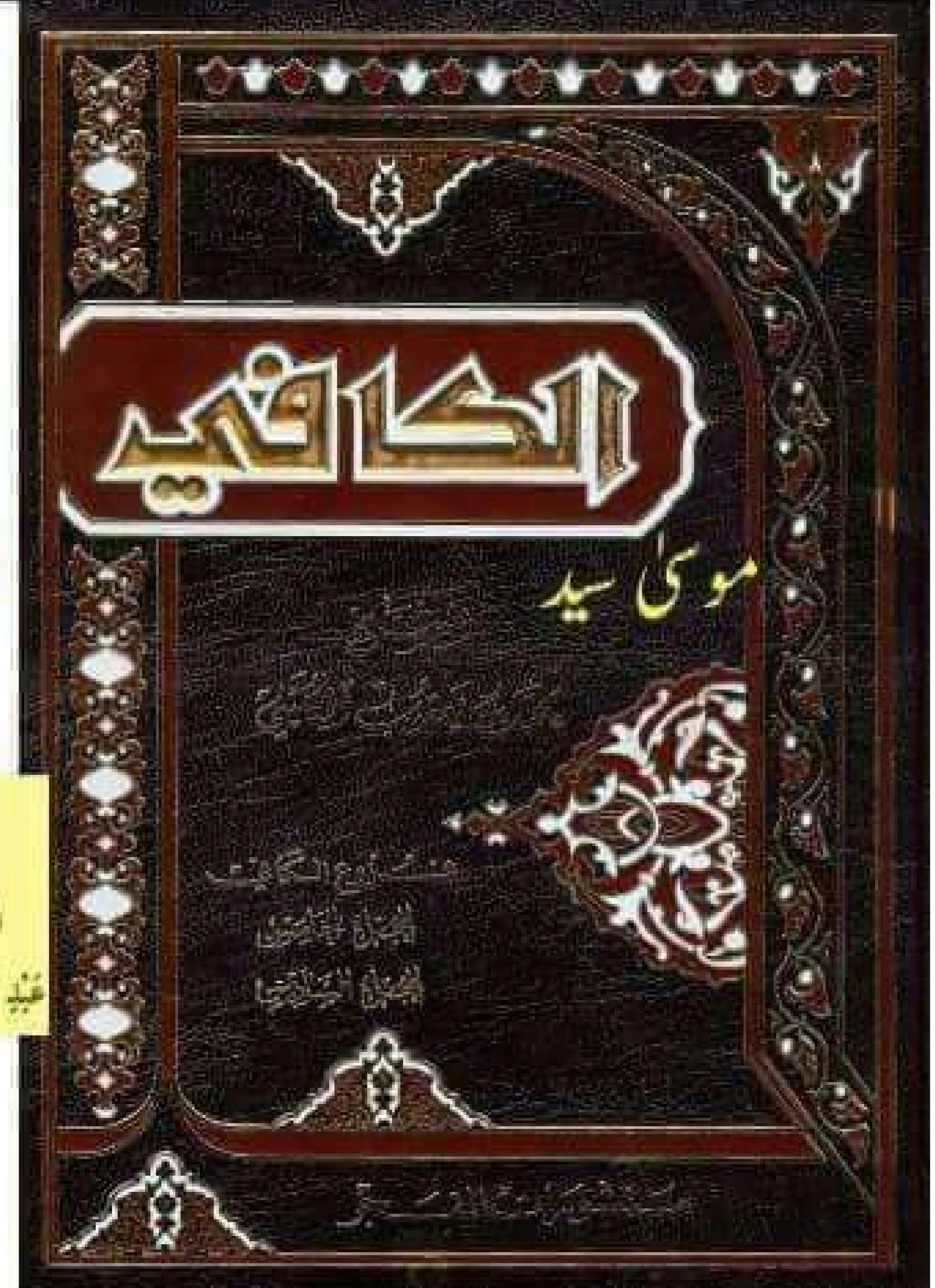

ہشام بن سالم نے امام جعفر صادق سے روایت کی ہے کہ حضرت علی سے ام کلثوم کا رشتہ مانگا گیا تو آپ نے فرمایا وہ آبھی نابالغ ہے پھر حضرت عمر حضرت عباس سے ملے اور پوچھا کیا مجھ میں کوئی نقص ہے حضرت عباس نے پوچھا کیا مسلہ ہے تو حضرت عمر نے کہا تمہارے بھتیجے سے رشتہ طلب کیا ہے تو اس نے انکار کر دیا خدا کی قسم میں زمزم کی ذمہ داری واپس لے لوں گا اور تمام جملہ اعزازات ختم کر دوں گا اور علی کے خلاف چوری کے جرم مین دو گواہ کھڑے کر کے علی کے ہاتھ کٹوا دوں گا حضرت عباس علی کے پاس آئے اور سارا کچھ سنایا اور کہا یہ معاملہ آپ میرے سپرد کریں تو حضرت علی نے ان کے سپرد کر دیا

کتاب فروع الکافی الشیخ کلینی ج۵ صفحہ ۲۰۸

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دمك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

٦ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن يروي، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليه السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليه السلام فبلغ ذلك عبد الملك بن مروان فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليه السلام: إن الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن رسول الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا خَطَبَ إِلَيْهِ قَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: إِنَّهَا صَبِيَّةٌ قَالَ: فَلَقِيَ الْعَبَّاسَ فَقَالَ لَهُ: مَا لِي أَبِي بَأْسٌ؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: خَطَبْتُ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ فَرَدَّنِي أَمَا وَاللَّهِ لَأُعَوِّرَنَّ زَمْزَمَ وَلَا أَدَعُ لَكُمْ مَكْرُمَةً إِلَّا هَدَمْتُهَا وَلَأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدَيْنِ بِأَنَّهُ سَرَقَ وَلَأَقْطَعَنَّ يَمِينَهُ فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَأَخْبَرَهُ وَسَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ.

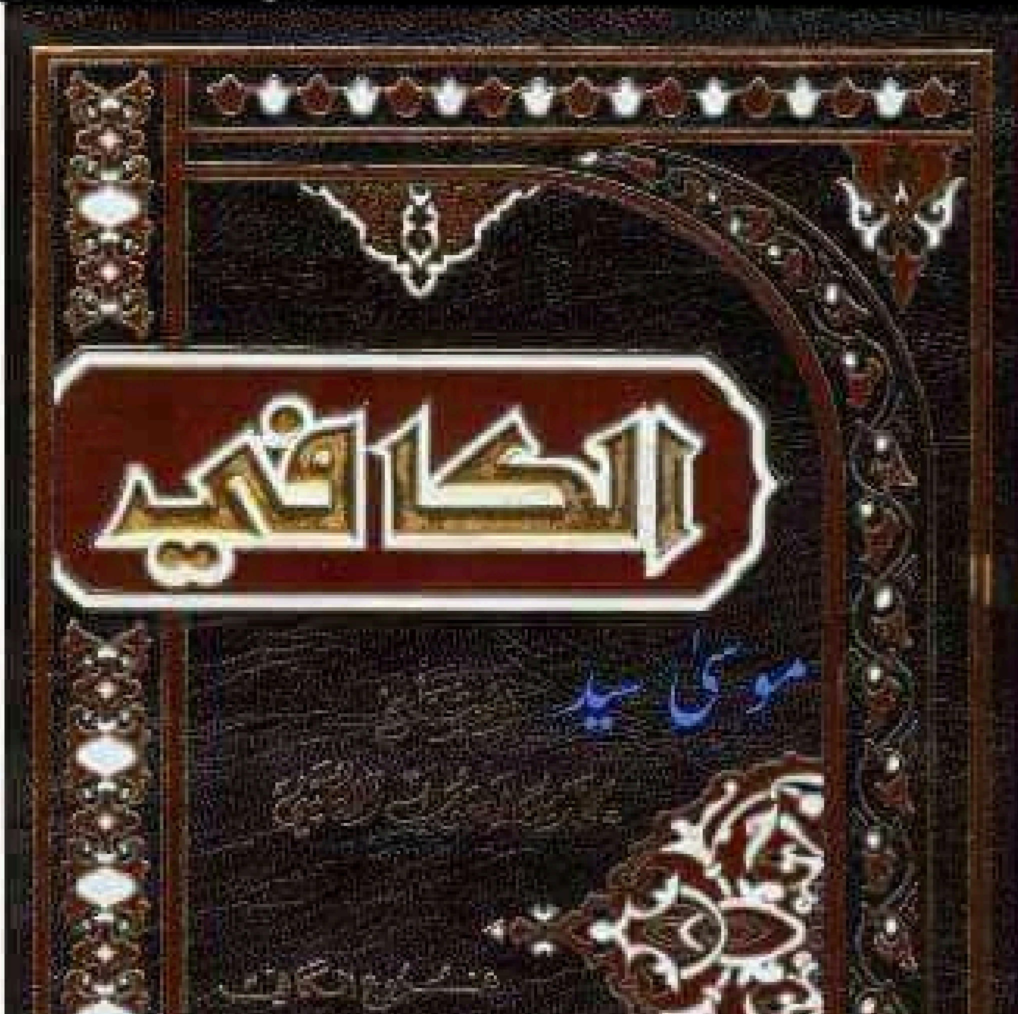

میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جسکا شوہر فوت ہو جائے وہ عدت شوہر کے گھر پوری کرلے گی یا جہاں وہ چاہے امام نے فرمایا جہاں وہ چاہے کر لے کیونکہ حضرت عمرؓ کے انتقال کے بعد حضرت علیؓ ام کلثومؓ کو آپنے گھر لے آے تھے

کتاب استبصار الشیخ الطوسی ج ۳ ص ۶۶۰

فروة إذا توفي عنها زوجها.

٤ - فأمّا ما رواه عليّ بن الحسن الطاطري قال: حدّثني عليّ بن عبد الله بن عليّ بن أبي شعبة الحلبيّ عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوّج امرأة متعة ثمّ مات عنها ما عدّتها؟ قال: خمسة وستّون يوماً.

فيحتمل أن يكون المراد به إذا كانت الزوجة أمة قوم فتمتّع بها الرجل بإذنهم فعدّتها عدّة الإماء خمسة وستّون يوماً حسب ما قدّمناه إذا لم يكن أمّهات أولاد.

٢٠٤ - باب، أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلّقة تكتحل وتختضب وتطيّب وتلبس ما شاءت من الثياب لأنّ الله تعالى يقول: ﴿لعلّ الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ لعلّها تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأمّا ما رواه محمّد بن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن الحسن بن شمّون

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفّي عنها زوجها أين تعتدّ في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثمّ قال: إنّ عليّاً عليه السلام لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

قال: بل حيث شاءت إنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى إلى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفّي عنها زوجها أين تعتدّ في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثمّ قال: إنّ عليّاً عليه السلام لمّا مات عمر أتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - محمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن الحسين ومحمّد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفّى عنها زوجها تعتدّ في بيت تمكث فيه شهراً أو أقلّ من شهر أو أكثر ثمّ تتحوّل منه إلى غيره ثمّ تمكث في المنزل الذي تحوّلت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحوّلت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدّتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأمّا ما رواه محمّد بن يعقوب عن عليّ بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلّقة أين تعتدّ؟ قال في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا تخرج نهاراً

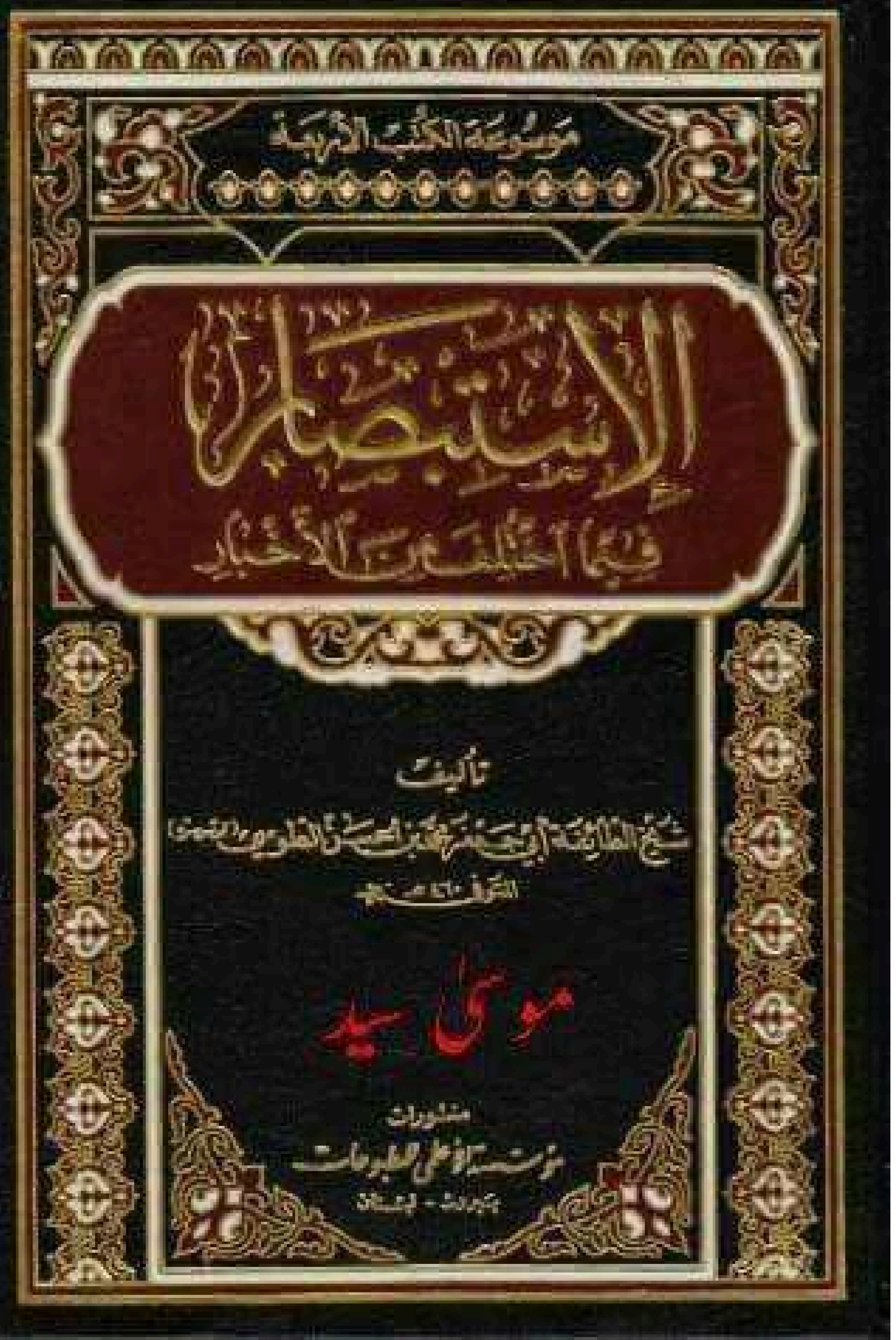

أوحيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ علياً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته .

جمع بينها في الاستبصار بالحمل على الاستحباب ، ويدلّ على تزويج أم كلثوم بنت ،

١٩٨ كتاب الطلاق ج ٢١

أوحيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ علياً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته .

كذبوا لم يكن ما قالوا ، إنّ فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أمّ كلثوم فأبى فقال للعباس: والله لئن لم يزوّجني لأنزعنّ منك السقاية وزمزم فأتى العباس علياً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العباس فلمّا رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقّة كلام الرجل على العبّاس وأنّه سيفعل معه ما قال، أرسل الى جنيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم ، وحجبت الأبصار عن أمّ كلثوم بها وبعث بها إلى الرجل فلم تزل عنده حتى انّه استراب بها يوماً فقال ما في الأرض أهل بيت أسحر من بني هاشم ، ثم أراد أن يظهر للناس فقتل فحوت الميراث و انصرفت إلى نجران ، وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أم كلثوم، أقول: لامنافاة بينه و بين سائر الأخبار الواردة في أنّه زوّجه أمّ كلثوم، لأنّهم صلوات الله عليهم، كانوا يتّقون من غلاة الشيعة، وكان هذا من الأسرار، ولم يكن أكثر أصحابهم قابلين لها ، كذا ذكره الوالد العلامة قدس الله روحه :

٢

أقول: يمكن أن يكون الاستدلال في هذين الخبرين بفعله عليه السلام ظاهراً لأنّ عدم كونها أمّ كلثوم لم يكن معلوماً للنّاس ، ولم يكن عليه السلام يفعل ما يشنعه النّاس عليه ، وعدم تشنيع الصّحابة عليه أيضاً دليل على ذلك ولو كان النقل.

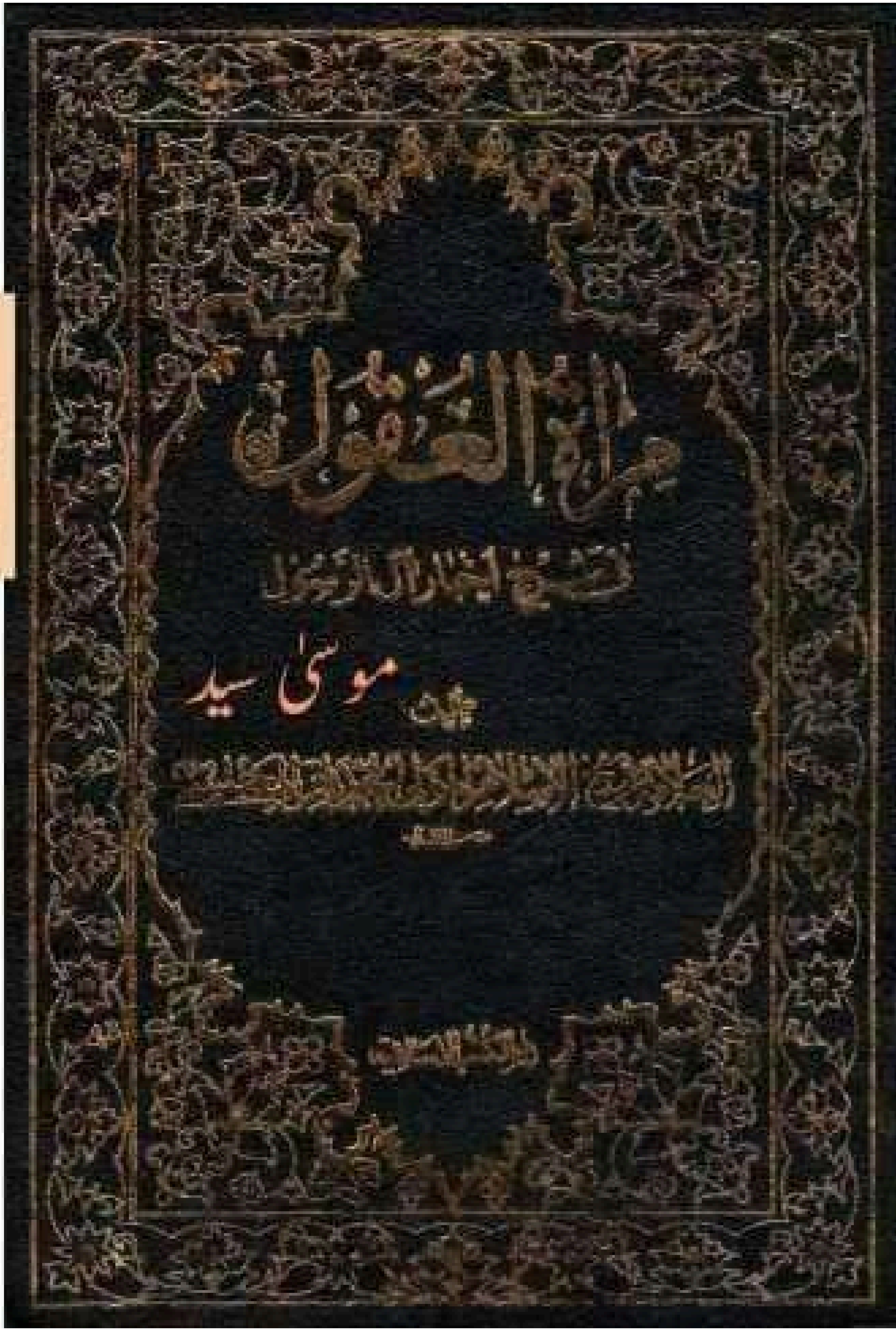

فاطمہؓ نے جنم دیا حسن حسین محسن زینب الکبری اور ام کلثومؓ کو جن کی شادی عمرؓ سے ہوی ابو محمد النوبختی نے کتاب الامامہ میں لکھا ہے کہ ام کلثومؓ چھوٹی تھیں جب عمرؓ کا انتقال ہوا اس کے بعد ان کی شادی عون بن جعفر سے پھر محمد بن جعفر سے اور پھر عبداللہ بن جعفر سے ہوی۔

کتاب بحار الأنوار العلامة المجلسي ج ۴۲ الصفحة ۵۲۵

عبد الله فأمهما ليلى بنت مسعود النهشلية من تميم و أما عمر و رقية فأمهما سبية من بني تغلب يقال لها الصهباء سبيت في خلافة أبي بكر و إمارة خالد بن الوليد بعين التمر و أما يحيى و عون فأمهما أسماء بنت عميس الخثعمية و أما جعفر و العباس و عبد الله و عبد الرحمن فأمهم أم البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن الوحيد من بني كلاب و أما رملة و أم الحسن فأمهما أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفي و أما أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و جمانة و ميمونة و خديجة و فاطمة و أم الكرام و نفيسة و أم سلمة و أم أبيها و أمامة بنت علي فهن لأمهات أولاد شتى[1]

١٩-شا: [الإرشاد] هارون بن موسى عن عبد الملك بن عبد العزيز قال لما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة رد إلى علي بن الحسين عليه السلام صدقات رسول الله و صدقات أمير المؤمنين عليه السلام و كانتا مضمومتين فخرج عمر بن علي إلى عبد الملك يتظلم إليه من ابن أخيه[2] فقال عبد الملك أقول كما قال ابن أبي الحقيق.

إنا إذا مالت دواعي الهوى — و أنصت السامع للقائل
و اصطرع القوم[3] بألبابهم — نقضي بحكم عادل فاصل
لا نجعل الباطل حقا و لا — نلط[4] دون الحق بالباطل
نخاف أن تسفه أحلامنا — فنخمل الدهر مع الخامل[5]

٢٠-قب: [المناقب لابن شهرآشوب] قال الشيخ المفيد في الإرشاد أولاده خمسة و عشرون[6] و ربما يزيدون على ذلك إلى خمسة و ثلاثين ذكره النسابة العمري في الشافي و صاحب الأنوار البنون خمسة عشر و البنات ثماني عشرة فولد من فاطمة عليها السلام الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و من أم البنين ابنة حزام بن خالد الكلابية عبد الله و جعفر الأكبر و العباس و عثمان و من أم حبيب بنت ربيعة التغلبية عمر و رقية توأمان في بطن و من أسماء بنت عميس الخثعمية يحيى و محمد الأصغر و قيل بل ولدت له عونا و محمد الأصغر من أم ولد و من أم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية نفيسة و زينب الصغرى و رقية الصغرى و من أم شعيب المخزومية أم الحسن و رملة و من الهملاء بنت مسروق النهشلية أبو بكر و عبد الله و من أمامة بنت أبي العاص بن الربيع و أمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله محمد الأوسط و من محياة بنت إمرئ القيس الكلبية جارية هلكت و هي صغيرة و كانت له خديجة و أم هانئ و تميمة و ميمونة و فاطمة لأمهات أولاد شتى[7] و توفي قبله يحيى و أم كلثوم الصغرى و زينب الصغرى و أم الكرام و جمانة و كنيتها أم جعفر و أمامة و أم سلمة و رملة الصغرى.

عشرة فولد من فاطمة عليها السلام الحسن و الحسين و المحسن سقط و زينب الكبرى و أم كلثوم الكبرى تزوجها عمر و ذكر
أبو محمد النوبختي في كتاب الإمامة أن أم كلثوم كانت صغيرة و مات عمر قبل أن يدخل بها و أنه خلف على أم
كلثوم بعد عمر عون بن جعفر ثم محمد بن جعفر ثم عبد الله بن جعفر و من خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية محمدا و

أمامة ثم أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث فروت عن علي عليه السلام أنه لا يجوز لأزواج النبي صلى الله عليه وآله و الوصي أن يتزوجن بغيره بعده فلم يتزوج امرأة و لا أم ولد بهذه الرواية

(1) شرح ابن أبي الحديد ج۹ ص۲۴۲ - ۲۴۳. (2) في المصدر: متظلم إليه من نفسه.
(3) في المصدر: و اصطرع الناس بدل و اصطرع القوم.
(4) في المصدر: نلطه بدل نلط. قال الجوهري لط بالأمر يلط لطا: لزمه. الصحاح ج۳ ص۱۱۵۶.
(5) الإرشاد للمفيد ج۲ ص۱۴۹. (6) تقدم من برقم (۸) من هذا الباب نقلا عن الإرشاد: سبعة و عشرون.
(7) كلمة شتى ليست في المصدر.

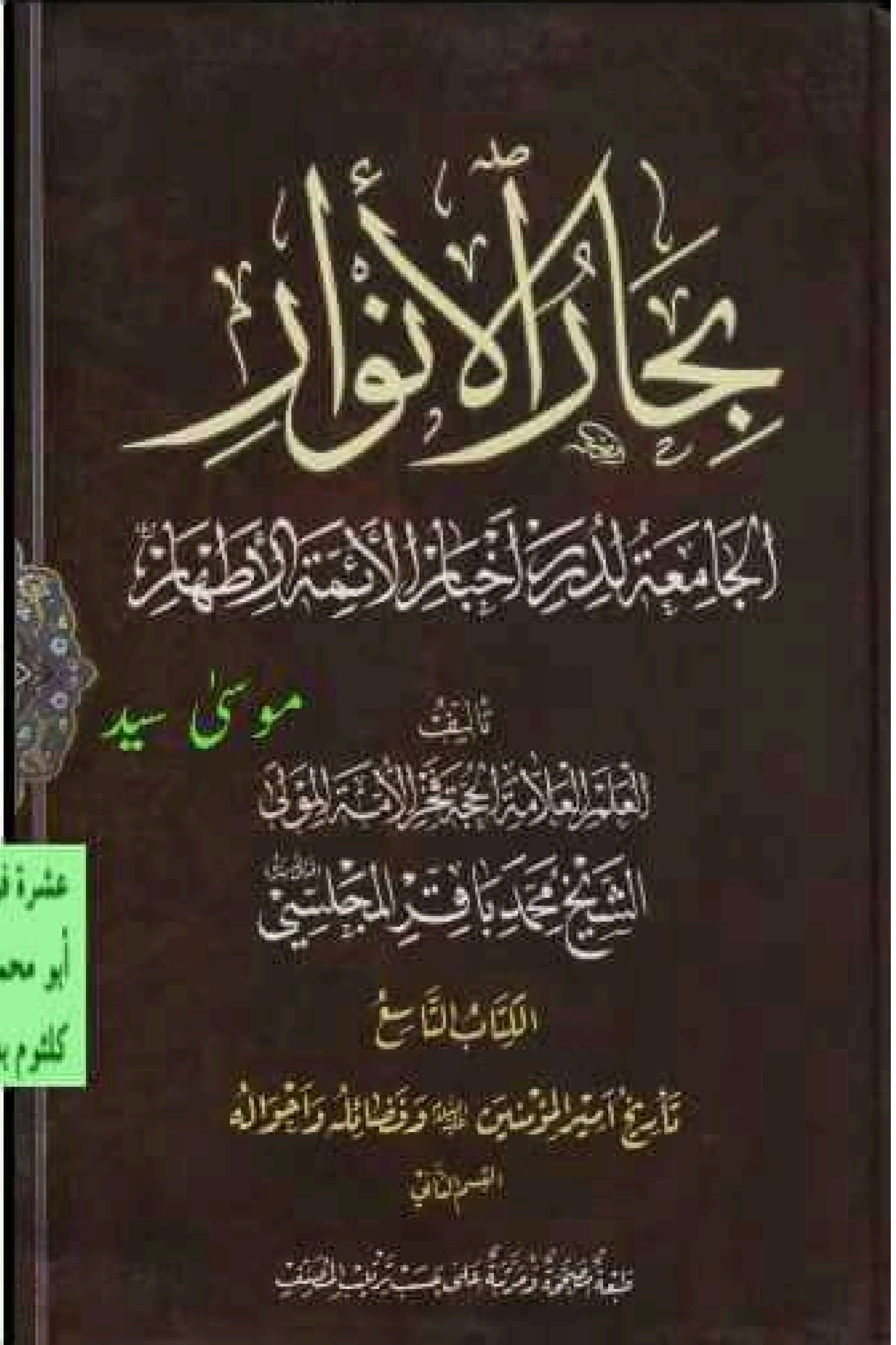

حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، ومعاوية ابن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته

ترجمہ میں نے ابو عبداللہ سے پوچھا کہ وہ عورت جس کا شوہر انتقال کر گیا ہو وہ عدت شوہر کے گھر میں پوری کرے گی یا جہاں وہ چاہے کرلے؟ امام (رضی اللہ تعالی عنہ) نے فرمایا جہاں وہ چاہے کر لے کیونکہ حضرت عمر (رضی اللہ تعالی عنہ) کے انتقال کے بعد حضرت علی (رضی اللہ تعالی عنہ) ام کلثوم (رضی اللہ تعالی عنہما) کو اپنے گھر لے آئے۔

كتاب فروع الكافي – الشيخ الكليني – ج ٦ – الصفحة ٧٥

٩ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا هَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ قَالَ: لَا.

وَرُوِيَ أَيْضاً أَنَّ نَفَقَتَهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا [رواه].

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحُبْلَى الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ مَالِ وَلَدِهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - أَوْ غَيْرِهِ - عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ ...

١ - حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ؛ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلَى حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً عليه السلام لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

... تَخْرُجُ نَهَاراً، وَلَا تَبِيتُ عَنْ بَيْتِهَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى حَقٍّ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: تَخْرُجُ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ وَتَرْجِعُ عِشَاءً.

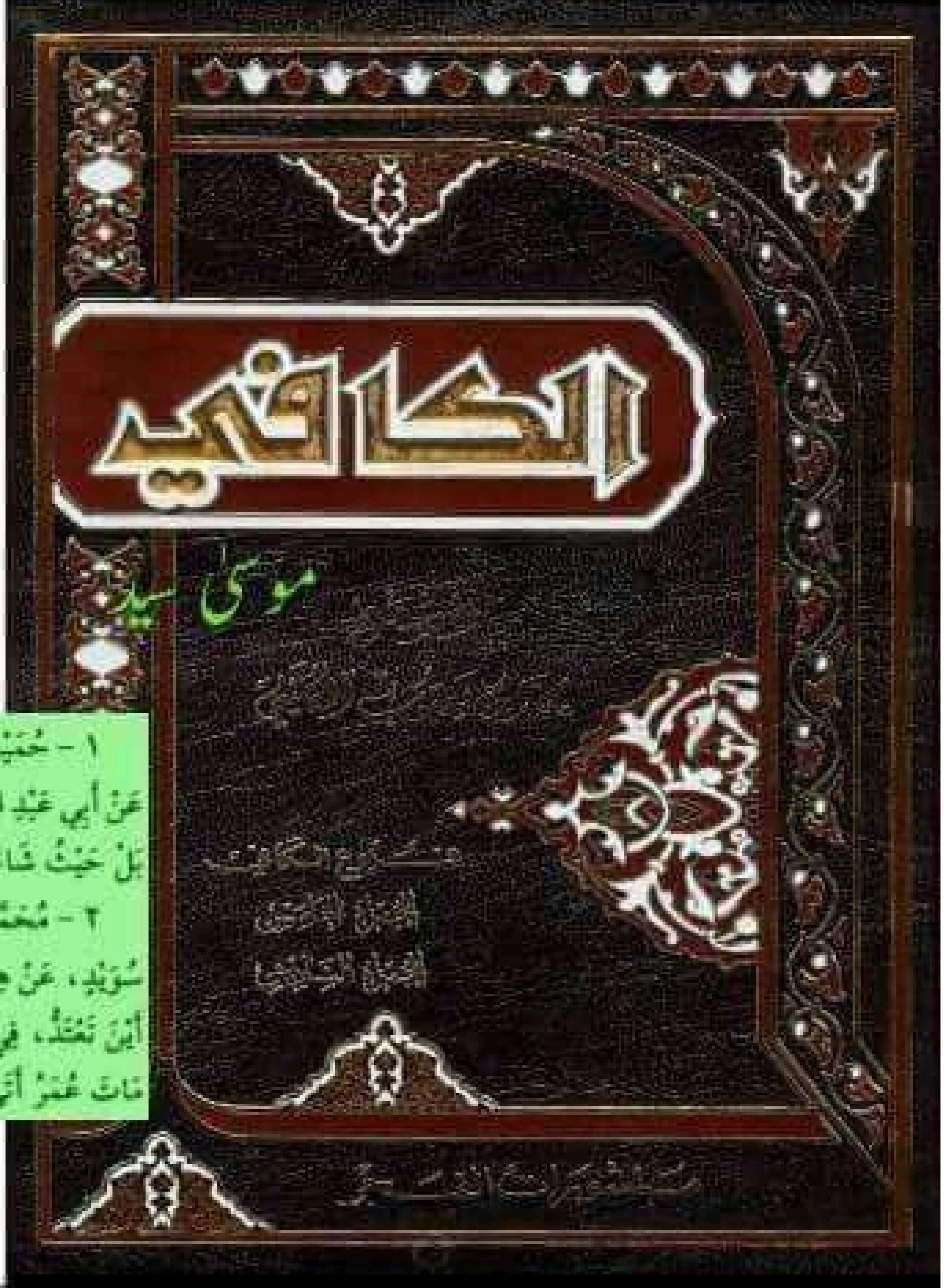

أبي الصباح الكناني ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفّى عنها زوجها هل

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميدبن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمّدبن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية ابن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفّى عنها زوجها أتعتدّ في بيتها

﴿ باب ﴾

☆(المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد ومايجب عليها)☆

١ ـ حميدبن زياد ، عن ابن سماعة ، عن محمّدبن زياد ، عن عبدالله بن سنان ؛ ومعاوية ابن عمّار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن المرأة المتوفّى عنها زوجها أتعتدّ في بيتها

الحديث التاسع : مجهول .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها اين تعتد وما يجب عليها

الحديث الأول : موثق .

و يدلّ على عدم وجوب إقامة المتوفى عنها زوجها أيّام العدّة في بيت الزوج، و لا خلاف بين الأصحاب في عدم وجوب كون اعتداد المتوفى عنها زوجها في بيت الزوج، ولا في مكان مخصوص، ويمكن الجمع بين الأخبار مع قطع النظر عن أقوال الأصحاب بحمل أخبار النهي على عدم جواز بيتوتتها عن بيت تعتدّ فيه ، والأخبار الأخر على عدم وجوب اعتدادها في بيت الزوج ، بل هو الظاهر من الأخبار، والشيخ

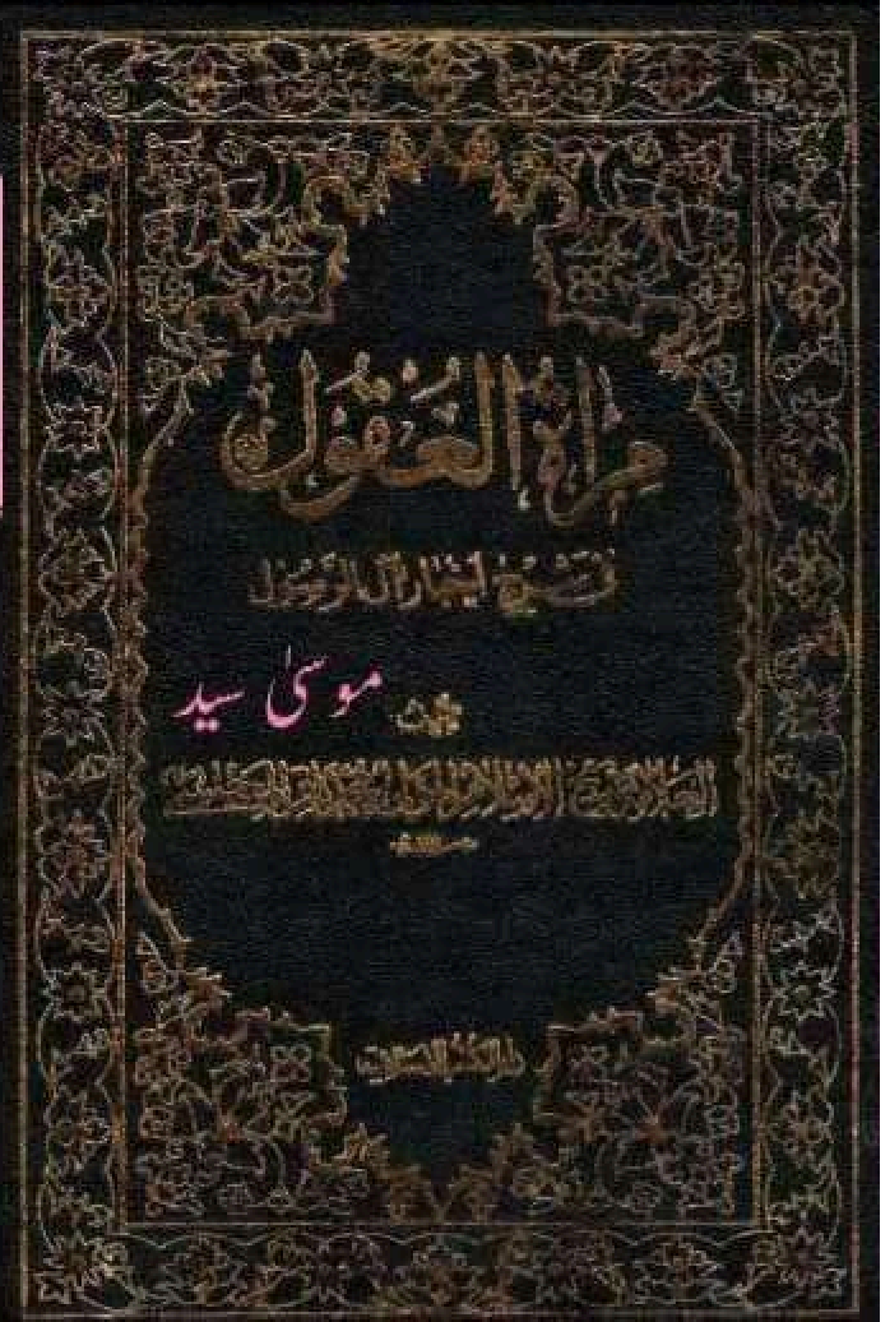

الدمعة ، ح :

[مجهول الحال ، المعجم ٣٣٦/٤ – ٢٤١،٢٣٩،٢٣٩/٥ – ٩٥/٢٣]

٥٥٥– الحسين بن سعيد الأهوازي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٣٤٢/٤ ضمن ترجمة أخيه الحسن – ٢٤٣،٢٣٣/٥، ٢٤٣]

٥٥٦– الحسين بن شاذويه الصفار ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٨/٥ – ٦٨/٦]

٥٥٧– الحسين بن شداد ، أسند عنه :

٥٥٨– الحسين بن صدقة ، ثقة :

[تقدم في الحسن بن صدقة برقم ٤٨٥]

٥٥٩– الحسين بن عبيدالله بن حمران الهمداني ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١/٦]

٥٦٠– الحسين بن عبيدالله السعدي ، ض :

[له كتب صحيحة الحديث إمامي ، المعجم ٣٧٦/٤ – ٢١،١٩،١٦،١٥،١٣/٦ ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا]

٥٦١– الحسين بن عبيدالله الغضائري ، من مشايخ إجازة الشيخ ، ووثقه ابن طاوس :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٤،١٩/٦]

٥٦٢– الحسين بن عبيدالله القمي ، ض :

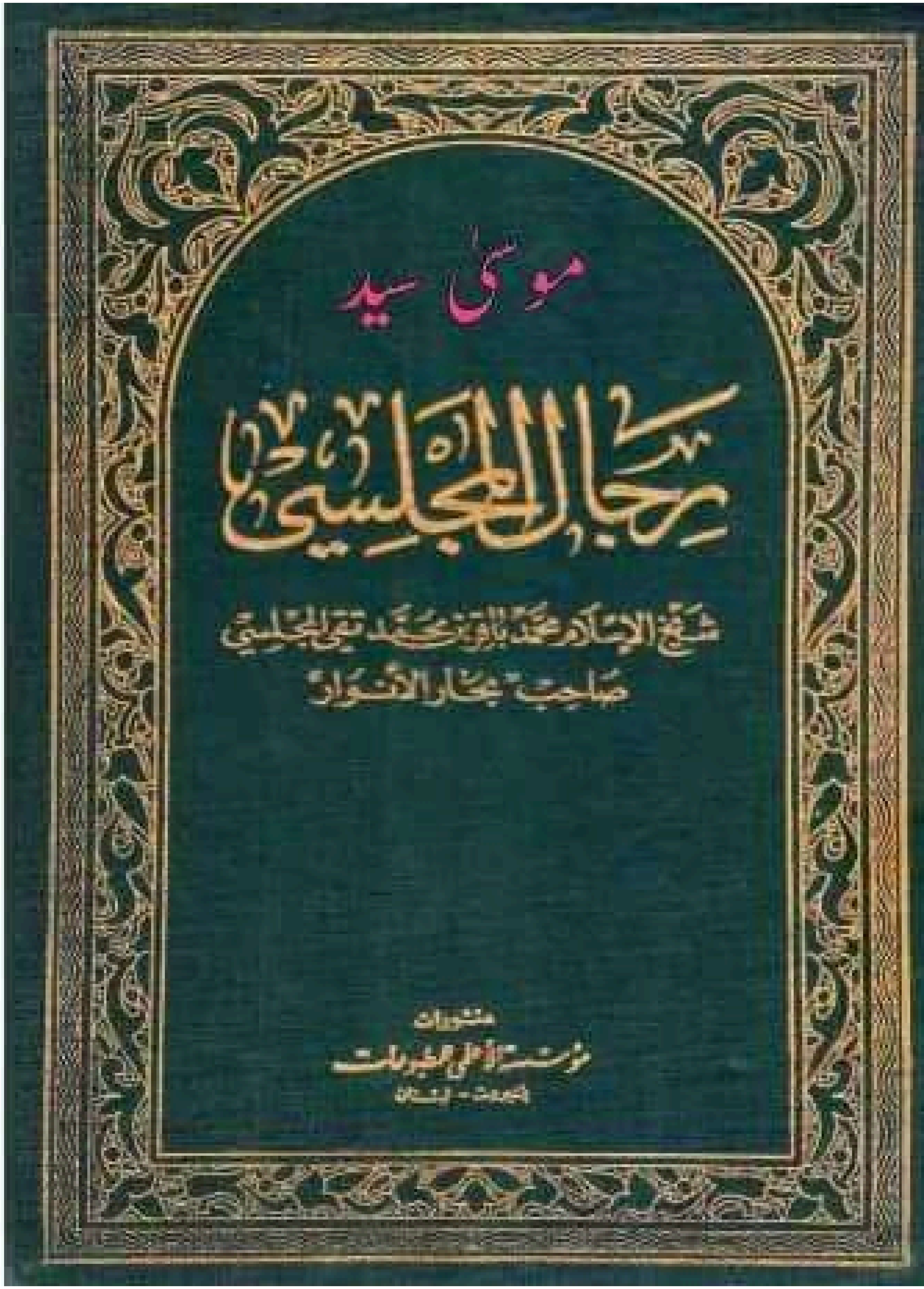

ونال صہر امیر المومینین علی ام کلثوم بعد هلاک عمر بن خطاب و کانت فی حبالة عمر حیث تزوجہا بالقہر والاکراہ

ترجمہ: عمر بن خطاب کی وفات کے بعد محمد بن جعفر طیار نے ام کلثوم سے نکاح کیا ام کلثوم غیر کفو ہونے کہ وجہ سے مجبوراً عمر کے نکاح میں تھیں

کتاب مجالس المومینین جلد ۱ صفحہ ۳۵۴ قاضی نور اللہ شوستری

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أُمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

قال صاحب روضة الشهداء: استشهد محمّد وأخوه عون في كربلاء ولكن

من هذه الناحية وحبّه له، ونال صهر أميرالمؤمنين على أُمّ كلثوم بعد هلاك عمر بن الخطّاب. وكانت في حبالة عمر حيث تزوّجها بالقهر والإكراه.

توابعها.

عون بن جعفر الطيّار

قال صاحب الإصابة: ولد بأرض الحبشة واستشهد بتستر[٢].

عقيل بن أبي طالب

كنيته أبو يزيد. روى صاحب الاستيعاب: روينا أنّ رسول الله ﷺ قال له: يا أبا يزيد، إنّي أحبّك حبّين: حبّاً لقرابتك منّي وحبّاً لما كنت أعلم من حبّ عمّي إيّاك[٣].

وكان عقيل غاية في الظرف وحلاوة الطبع والفصاحة وحضور البديهة، وكان عالماً بأنساب قريش وعارفاً بمساوئ بعض قبائلها، مظهراً لها، من ثمّ كان

(١) أنقل لك عزيزي القارئ عبارة الاستيعاب بنصّها: واستشهد محمّد بن جعفر بتستر، ولم يذكر أحد (ج ٣ ص ٤٢٤).
(٢) راجع ترجمته في الإصابة ج ٤ ص ٦١٨.
(٣) الاستيعاب ج ٣ ص ١٠٧٨.

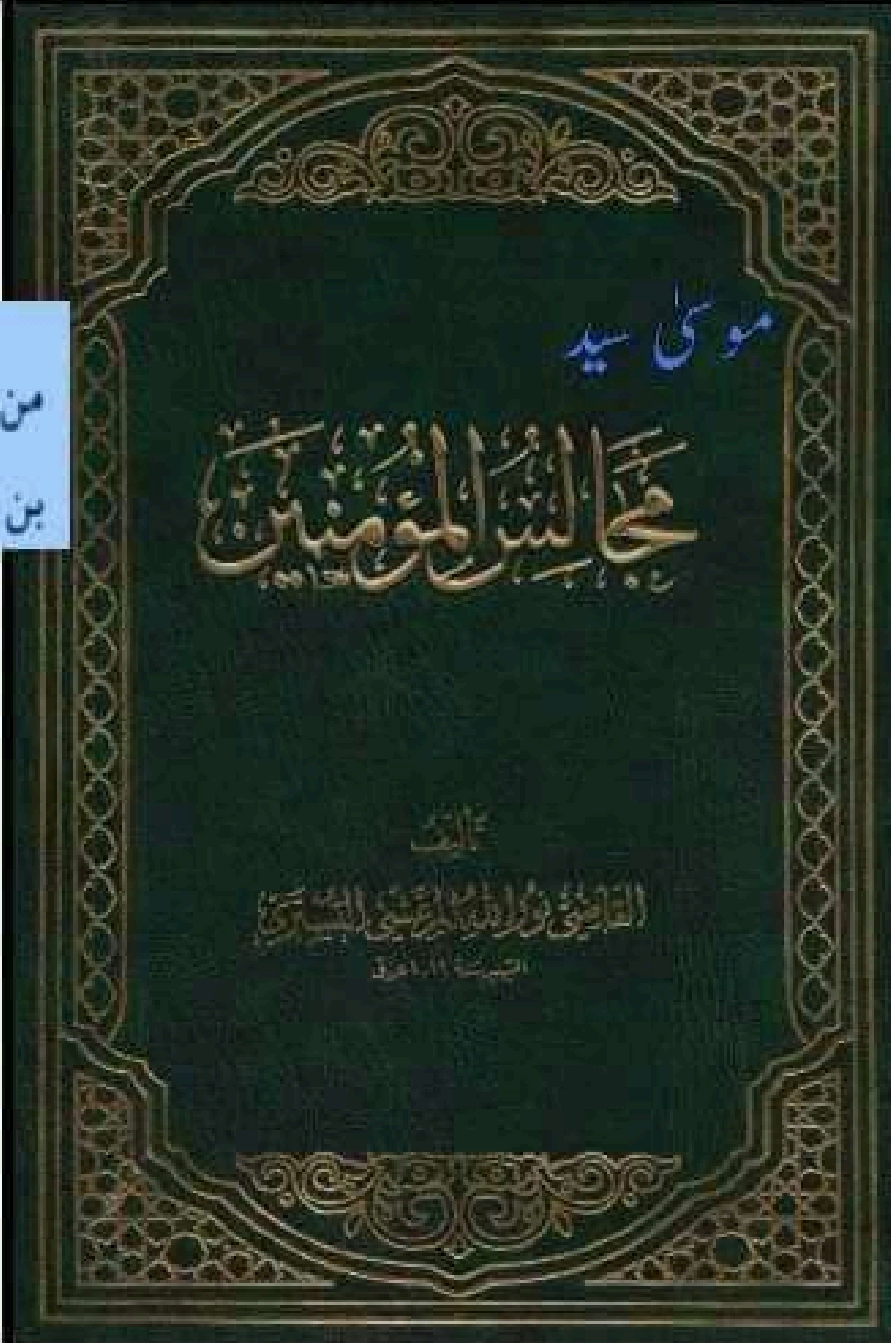

والاصل الجواب ہوان ذلک وقع علی سبیل التقیۃ والاضطرار

کتاب مراۃ العقول فی شرح اخبار آل الرسول علامہ المجلسی ج ۲۰ صفحہ ۴۵

اصل جواب یہ ہے کہ یہ (نکاح ام کلثوم بنت علی) تقیہ اور مجبوری کی بنا پر

لأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه فأتاه العبّاس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه .

أصلاً في جواز مناكحة من ذكروه ، وليس لهم أن يلزموا على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعبّاد الأوثان ، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز ، و إن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره و يمنع منه انتهى كلامه رفع الله مقامه .

أقول : بعد إنكار عمر النصّ الجليّ وظهور نصبه و عداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقيّة ، إلاّ أن يقال بجواز مناكحة كلّ مرتدّ عن الإسلام ، ولم يقل به أحد من أصحابنا ، و لعلّ الفاضلين إنّما ذكرا ذلك استظهاراً على الخصم ، وكذا إنكار المفيد (ره) أصل الواقعة إنّما هو لبيان أنّه لم يثبت ذلك من طرقهم ، و إلاّ فبعد ورود تلك الأخبار وما سيأتي بأسانيد أنّ عليّاً عليه السلام لمّا توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته وغير ذلك ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب ، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإنّ كثيراً من المحرّمات تنقلب ... الواجبات ، على أنّه قد ثبتت بالأخبار

ممّا أوردته في كتاب بحار الأنوار إنكار ذلك عجيب ، والأصل في الجواب هو أنّ ذلك وقع على سبيل التقيّة والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإنّ كثيراً من المحرّمات

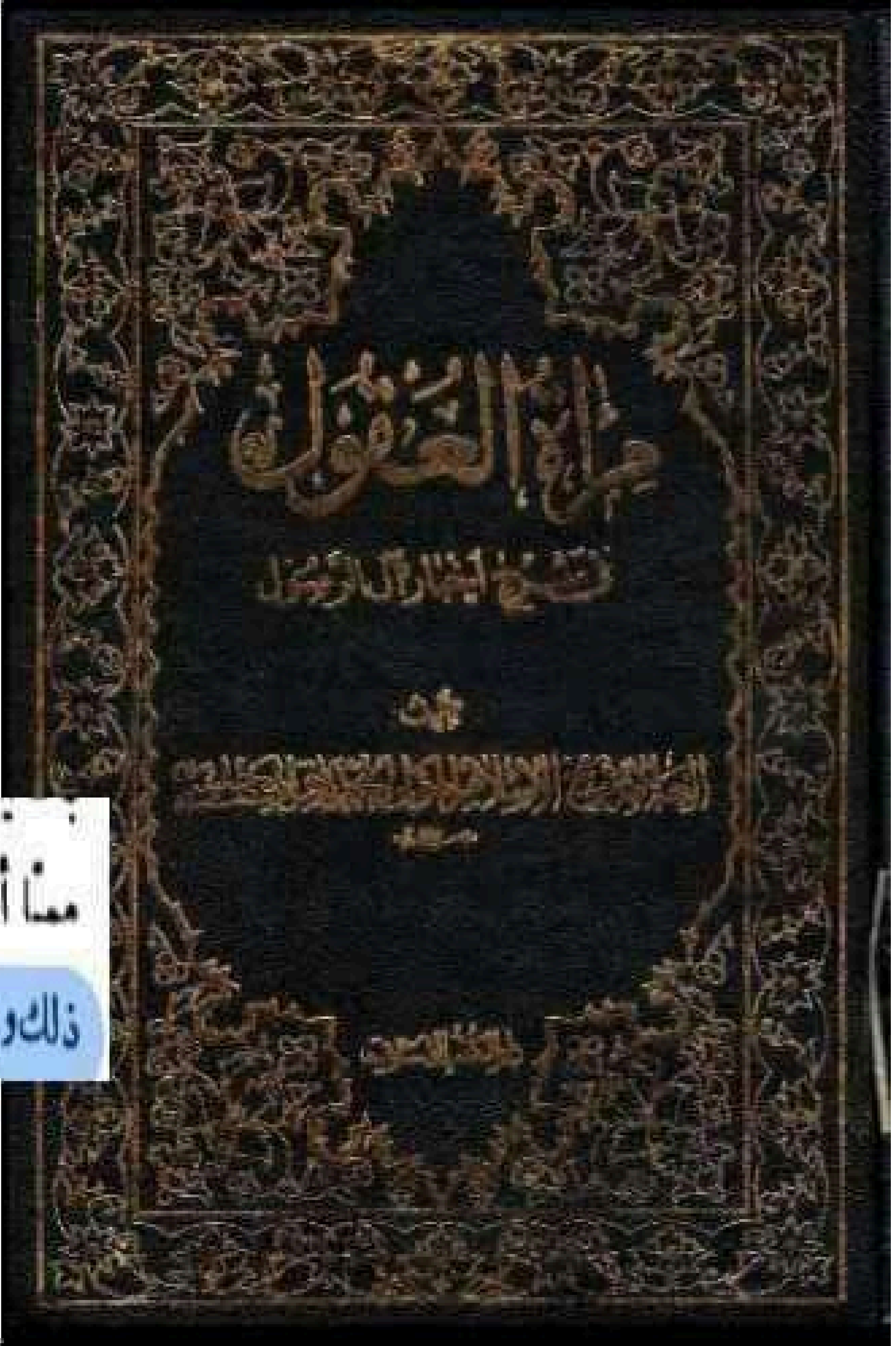

ترجمہ؛ اسی سال عمر فاروق نے حضرت علی ام کلثوم جنکی ماں فاطمہ بنت رسول ہیں کا رشتہ طلب کیا حضرت علی نے فرمایا وہ چھوٹی ہیں حضرت عمر نے کہا میں اس چیز کا ارادہ نہیں رکھتا جسکا آپ خیال فرمارہے ہیں تمام نسبتیں اور سبب قیامت کے روز منقطع ہو جائیں گیں مگر میرا نسب اور صہریت منقطع نا ہو گی پس میں نے ارادہ کیا ہے میرے لیے رسول اللہ سے دامادی کا تعلق پیدا ہو جائے اس پر حضرت علی نے آپنی بیٹی کا عقد ان سے کیا اور دس ہزار دینا انکا حق مہر باندھا

کتاب تاریخ الیعقوبی ۔احمد بن یعقوب۔ ج۲ صفحہ ۴۰

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم[٣] بنت عليّ ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله ، فقال عليّ : إنّها صغيرة ! فقال : إنّي لم أردْ حيث ذهبتَ . لكنّي سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوّجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

الله .

وفي هذه السنة خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم[٣] بنت عليّ ، وأمّها فاطمة بنت رسول الله ، فقال عليّ : إنّها صغيرة ! فقال : إنّي لم أردْ حيث ذهبتَ . لكنّي سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله . فتزوّجها ، وأمهرها عشرة آلاف دينار .

وفي هذه السنة نزل المسلمون الكوفة ، واختطّوا بها الخطط ، وبنوا المنازل . وقيل كان ذلك في أوّل سنة ١٨ . ونزلها من أصحاب رسول الله ثمانون رجلاً .

موسیٰ سید

---

(١) بياض في الأصل .

(٢) سرغ : قرية بوادي تبوك ، وهي آخر عمل الحجاز الأول .

[ياقوت : معجم البلدان]

(٣) هي بنت علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، وأمّها فاطمة الزهراء ، رضي الله عنها ، تزوجها الإمام عمر ، رضي الله عنه ، في السنة السابعة عشرة وأصدقها أربعين ألف درهم ، فولدت له زيد الأكبر ، ورقية ، وتوفي عنها .

[أسد الغابة ج ٥ ص ٦١٤]

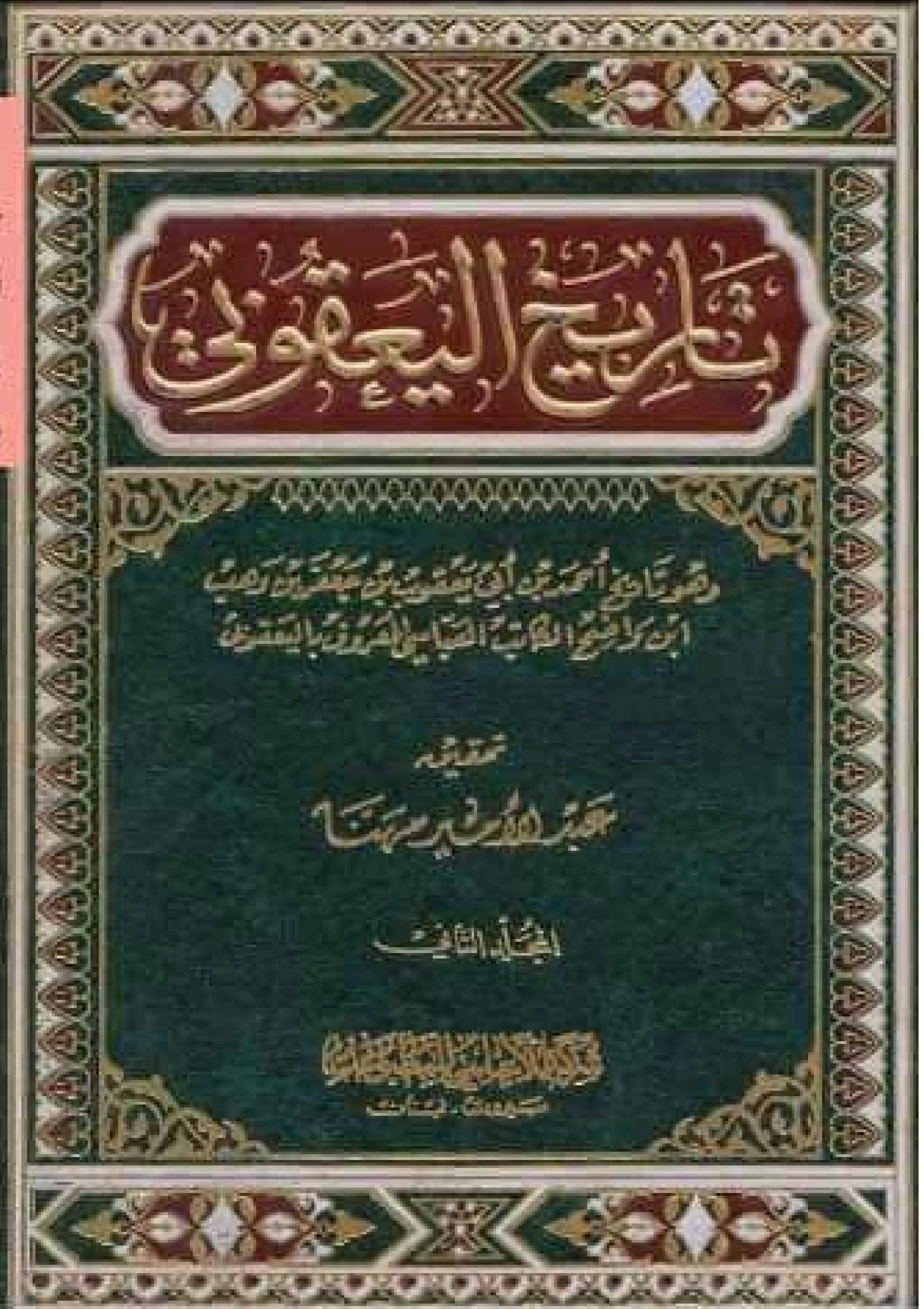

سیدہ ام کلثوم اور حضرت عمر رضی اللہ عنہم کا نکاح

جہاں تک امام علیہ السلام کا اپنی لڑکی کو حضرت عمر سے نکاح کرنے کا تعلق ہے، تو اس مسئلہ کا جواب ہم نے کتاب الشافی میں پورے بسط و تفصیل سے ذکر کر دیا ہے، اور ہم نے واضح کر دیا ہے کہ حضرت علی المرتضیٰ نے اپنی لڑکی کا رشتہ عمر بن الخطاب کے ڈرانے دھمکانے اور بار بار مراجعت و منازعت کے بعد کیا تھا۔ تنزيه الأنبياء الشريف المرتضى ۔ صفحہ 191

فأما انكاحه عليه السلام إياها، فقد ذكرنا في كتابنا الشافي، الجواب عن هذا الباب مشروحا، وبينا انه (ع) ما أجاب عمر إلى انكاح بنته إلا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة بعد كلام طويل مأثور، أشفق معه من شئون الحال ظهور ما لا يزال يخفيه منها، وأن العباس رحمة الله عليه لما رأى أن الأمر يفضي إلى الوحشة ووقوع الفرقة سأله (ع) رد أمرها إليه ففعل، فزوجها منه. وما يجري على هذا الوجه معلوم معروف انه على غير اختيار ولا إيثار. وبينا في الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه ممن لا يجوز مناكحته مع الاختيار، لا سيما إذا كان المنكح مظهرا للاسلام والتمسك بسائر الشريعة. وبينا أن العقل لا يمنع من مناكحة الكفار على سائر أنواع كفرهم، وانما المرجع فيما يحل من ذلك أو يحرم إلى الشريعة. وفعل أمير المؤمنين عليه السلام أقوى حجة في احكام الشرع، وبينا الجواب عن الزامهم لنا، فلو اكره على انكاح اليهود والنصارى لكان

(١٩١)

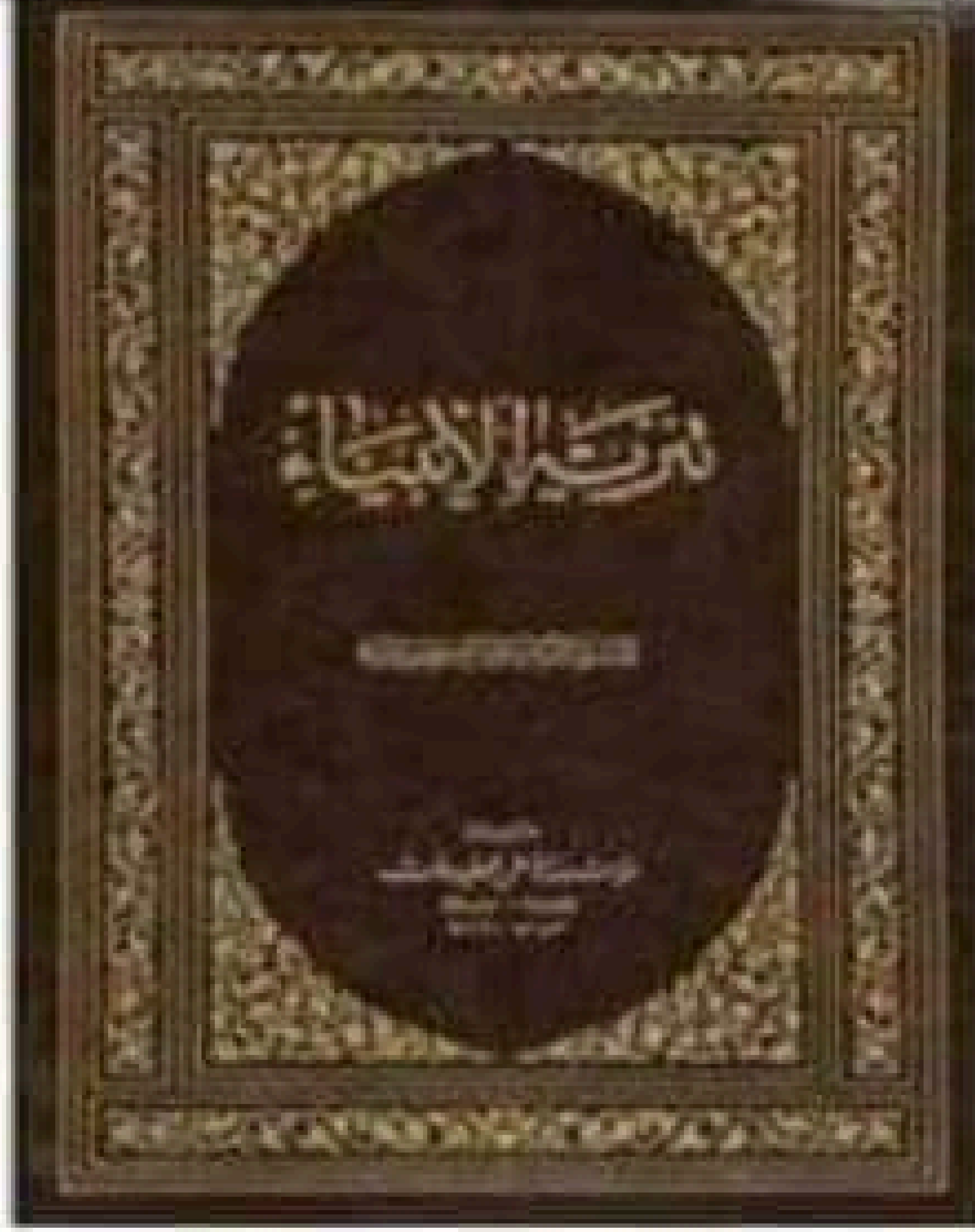

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

ترجمہ: امام جعفر صادق فرماتے ہیں کہ جب عمرؓ بن الخطاب نے حضرت علیؓ کی طرف ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا تو حضرت علیؓ نے کہا یہ ابھی چھوٹی ہے۔ پھر عمر بن الخطاب، عباس بن عبد المطلب سے ملے، ان کو کہا کہ کیا مجھ میں کوئی عیب ہے؟ انہوں نے کہا کہ کیا بات ہے؟ تو عمر بن الخطاب نے کہا کہ میں نے تیرے بھتیجے سے ان کی لڑکی کا رشتہ طلب کیا ہے، اس نے میری بات کو لوٹا دیا اور رد کر دیا ہے۔

خبردار بطور قسم کہتا ہوں کہ ماء زمزم تم سے لے لوں گا۔ تمہاری ہر عزت و احترام کو گرا دوں گا اور چوری پر دو گواہ قائم کر کے ان کے ہاتھوں کو کٹوا دوں گا۔ پھر عباس حضرت علیؓ کے پاس آئے ان کو تمام ماجرا بیان کیا اور حضرت علیؓ کو کہا کہ اس عزیزہ کے نکاح کی اجازت کا معاملہ آپ میرے سپرد کر دیں۔ پس حضرت علیؓ نے یہ کام حضرت عباسؓ کے حوالے کر دیا۔ (تاکہ وہ سر انجام دے دیں۔)

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب "الکافی" سے ثبوت

فروع الكافي

(جلد 5 صفحہ 208، کتاب النکاح، باب تزویج ام کلثوم)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء الخامس

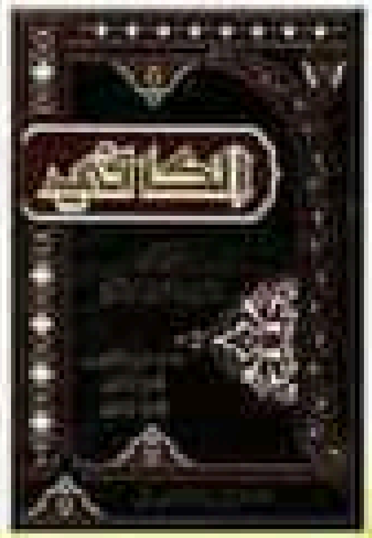

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

نعم قد قلت ذلك، فقال الخارجي: فها أنا ذا قد جئتك خاطباً فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إنك لكفو في دينك وحسبك في قومك ولكن الله عز وجل صاننا عن الصدقة وهي أوساخ أيدي الناس فنكره أن نشرك فيما فضلنا الله به من لم يجعل الله له مثل ما جعل الله لنا فقام الخارجي وهو يقول: تالله ما رأيت رجلاً مثله قط ردني والله أقبح رد وما خرج من قول صاحبه.

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عمن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام أن علي بن الحسين عليه السلام تزوج سرية كانت للحسن بن علي عليه السلام فبلغ ذلك عبد الملك فكتب إليه في ذلك كتاباً أنك صرت بعل الإماء، فكتب إليه علي بن الحسين عليه السلام: إن الله رفع بالإسلام الخسيسة وأتم به الناقصة فأكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية إن رسول الله صلى الله عليه وآله أنكح عبده ونكح أمته فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال لمن عنده: خبروني عن رجل إذا أتى ما يضع الناس لم يزده إلا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين، قال: لا والله ما هو ذاك، قالوا: ما نعرف إلا أمير المؤمنين، قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليه السلام.

٢١٤ - باب: تزويج أم كلثوم

١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وحماد، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه.

٢ - محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقي العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك فردني أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ولأقيمن عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجعله إليه.

٢١٥ - باب: آخر منه

١ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحسين بن بشار الواسطي قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن النكاح فكتب إلي: من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير.

٢ - سهل بن زياد، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وأنه لا يجد أحداً مثله فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وأنك لا تجد أحداً مثلك فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير.

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

نکاح ام کلثومؓ

6

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

ایک اور سند کے ساتھ

شیعہ کی اصول اربعہ کی کتاب الاستبصار سے ثبوت

لمرأة إذا توفي عنها زوجها.

٤ - فأما ما رواه علي بن الحسن الطاطري قال: حدثني علي بن عبد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي عن أبيه عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل تزوج امرأة متعة ثم مات عنها ما عدتها؟ قال: خمسة وستون يوماً.

فيحتمل أن يكون المراد به إذا كانت الزوجة أمة فإنه تستمتع بها الرجل بإذنهم فعدتها عدة الإماء خمسة وستون يوماً حسب ما قدمناه إذا لم يكن أمهات أولاد.

٢٠٤ - باب: أن المطلقة ليس عليها حداد

١ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروة عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المطلقة تكتحل وتختضب وتطيب وتلبس ما شاءت من الثياب لأن الله تعالى يقول: ﴿لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً﴾ لعلها تقع في نفسه فيراجعها.

٢ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام عن علي عليه السلام قال: المطلقة تحد كما تحد المتوفى عنها زوجها لا تكتحل ولا تطيب ولا تختضب ولا تمتشط.

فالوجه في هذا الخبر أن نحمله إذا كانت التطليقة بائنة يستحب لها الحداد لأن استعمال الزينة إنما يستحب لها في الطلاق الرجعي ليراها الرجل فربما يراجعها.

٢٠٥ - باب: المتوفى عنها زوجها هل يجوز لها ان تبيت عن منزلها أم لا

١ - محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين ومحمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت تمكث فيه شهراً أو أقل من شهر أو أكثر ثم تتحول منه إلى غيره ثم تمكث في المنزل الذي تحولت إليه مثل ما مكثت في المنزل الذي تحولت منه وكذا صنيعها حتى تنقضي عدتها؟ قال: يجوز ذلك لها ولا بأس.

٤ - فأما ما رواه محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المطلقة أين تعتد؟ قال في بيتها لا تخرج، وإن أرادت زيارة خرجت بعد نصف الليل ولا تخرج نهاراً

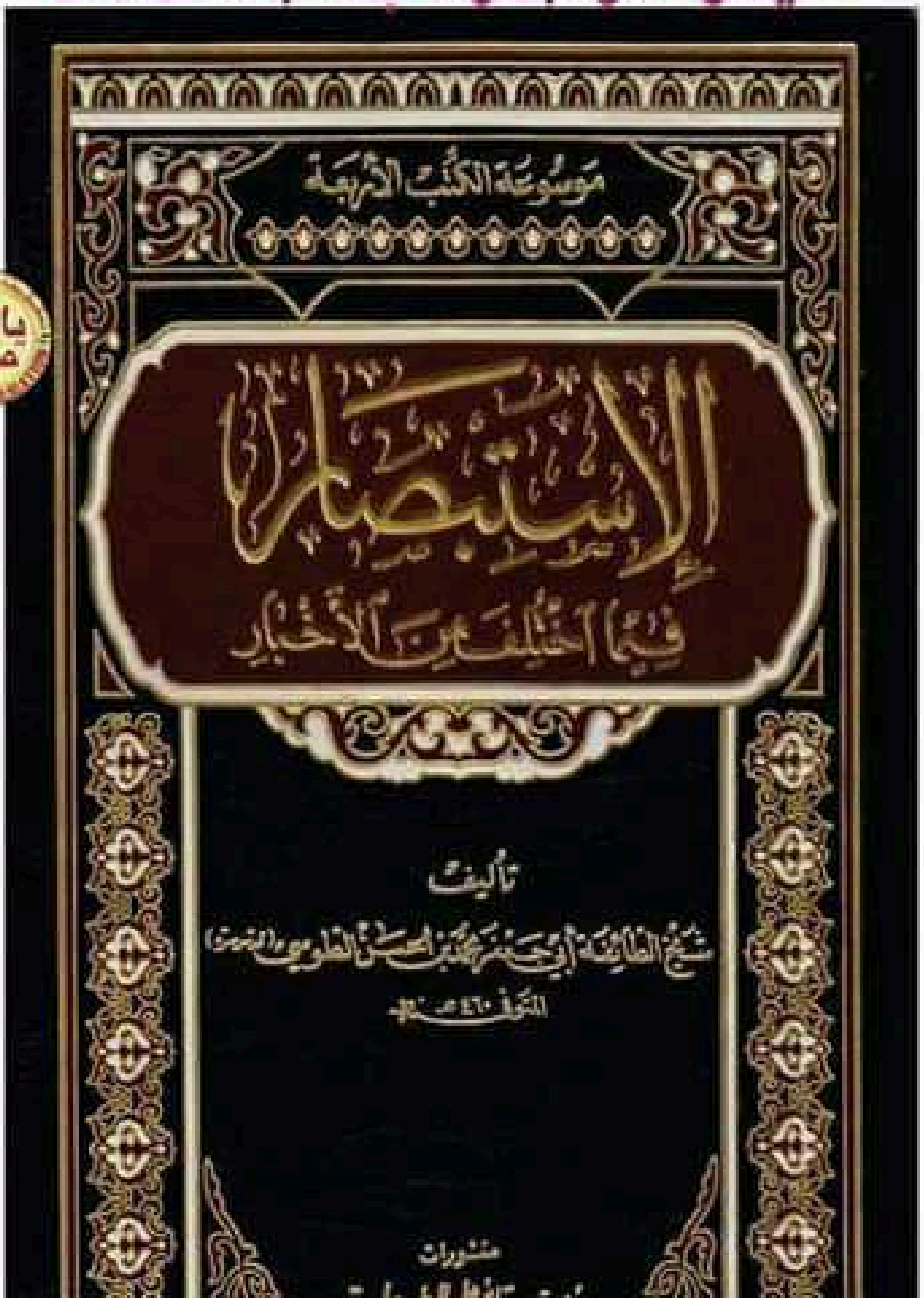

حضرت عمر رضی اللہ عنہ کے ساتھ
حضرت ام کلثوم رضی اللہ عنہا کے نکاح کا ثبوت

پہلا ثبوت :...... قاضی نور اللہ شوستری نے "مجالس المومنین" ❶ میں اس نکاح کا اقرار کیا ہے اور ان لفظوں سے اس کی صحت کو ظاہر فرمایا ہے:

((اگر نبی دختر بہ عثمان داد ولی دختر بہ عمر فرستاد))

"اگر نبی ﷺ نے اپنی لڑکی کا نکاح عثمان رضی اللہ عنہ سے کیا تو علی رضی اللہ عنہ نے اپنی لڑکی کا نکاح عمر رضی اللہ عنہ سے کر دیا۔"

دوسرا ثبوت :...... شرائع جو مشہور کتب فقہی شیعہ سے ہے اس کا شارح ابو القاسم قمی شرح شرائع میں جس کا نام مسالک ❷ ہے صاحب شرائع کے اس قول کے تحت "يَجُوزُ نِكَاحُ الْعَرَبِيَّةِ بِالْعَجَمِيِّ وَالْهَاشِمِيَّةِ غَيْرِ الْهَاشِمِيِّ وَبِالْعَكْسِ" فرماتا ہے:

---

❶ مجالس المومنین صفحہ ۸۵ تذکرہ مقداد بن اسود طبع قدیم ایرانی تقطیع کلاں۔۱۲

❷ ابو القاسم قمی شیخ زین الدین احمد العاملی المعروف الشہید الثانی نے ۹۶۳ھ میں شرائع الاسلام کی "مسالک الافہام" کے نام سے نہایت معتبر شرح لکھی ہے وہاں پر محقق الحلی المتوفی ۶۷۶ھ کی مذکورہ بالا عبارت کی شرح کرتے ہوئے شہید ثانی نے پانچ عدد رشتوں کا بطور فقہی استدلال کے ذکر کیا ہے جس میں ایک رشتہ حضرت ام کلثوم کا بھی ہے عربی عبارت یہ ہے: ((وَزَوَّجَ النَّبِيُّ ابْنَتَهُ عُثْمَانَ وَزَوَّجَ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ بِأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعٍ وَلَيْسَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَكَذَالِكَ زَوَّجَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُومٍ مِنْ عُمَرَ وَتَزَوَّجَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ وَتَزَوَّجَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ أُخْتَهَا سُكَيْنَةَ وَكُلُّهُمْ مِنْ غَيْرِ بَنِي هَاشِمٍ)) "مسالک الافہام" شرح "شرائع الاسلام" کتاب النکاح، باب لواحق العقد، جلد اول مطبوعہ ایران، سن طباعت ۱۲۷۳ھ۔"

مطلب یہ ہے کہ نبی کریم ﷺ نے اپنی صاحبزادی کا نکاح عثمان بن عفان سے کر دیا تھا اور اپنی دختر کا نکاح ابو العاص بن الربیع سے کر دیا تھا حالانکہ دونوں بنی ہاشم سے نہ تھے۔ اسی طرح حضرت علیؓ نے اپنی دختر ام کلثوم کا نکاح عمر بن الخطاب سے کر دیا تھا اور عبداللہ بن عمرو بن عثمان کے ساتھ فاطمہ بنت حسین کی شادی ہوئی اور ان کی بہن سکینہ بنت الحسین کی شادی مصعب بن زبیر سے ہوئی۔ بنی ہاشم کے یہ سب رشتے غیر بنی ہاشم میں ہوئے۔۱۲ (شیخ محمد فراست)

المختار ، فأصابه جراح وهو مع مصعب ، فمات وقبره بالمزار من سواد البصرة يزار إلى اليوم ، وكان مصعب يشنّع على المختارية ويقول : قتل ابن أسامه .

وأبو الحسن يحيى ، قال الموضح : مات طفلاً في حياة أبيه ، أمّه أسماء بنت عميس الخثعمية ، فأولاد جعفر وأبي بكر منها إخوته لأمّه .

أخبار البنات

خرجت أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة واسمها رقية عليها السلام إلى عمر بن الخطّاب فأولدها زيداً ، ومات هو وأمّه (في يوم)[1] واحد ، وكان الشريف الزاهد النقيب الأخباري ببغداد ، أبو محمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العويد العلوي المحمّدي[2] رحمه الله يروي أنّ النبي زوّجها عمر ، شيطانة ، وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها ، وآخرون يقولون : هو أوّل فرج غصب في الاسلام[3] .

والمعوّل عليه من هذه الروايات ما رأيناه آنفاً من أنّ العبّاس بن عبدالمطّلب زوّجها عمر برضا أبيها عليه السلام وإذنه ، وأولدها عمر زيداً .

وكانت زينب بنت علي يكنّى أمّ الحسن روت عن أمّها فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهي زينب الكبرى ، خرجت إلى عبد الله بن جعفر بن أبي

---

(١) في الأصل : مات هو وأمّه واحد .

(٢) يأتي ذكره ره .

(٣) مسألة زواج السيّدة أمّ كلثوم بعمر بن الخطّاب من أهمّ المسائل المبحوث عنها في القرنين الرابع والخامس خصوصاً ، وكتب غير واحد من أعاظم الشيعة رضوان الله عليهم في هذا الموضوع كتاباً ، ويأتي ذكرها أيضاً في كتب الفقه في مبحث أولياء العقد .

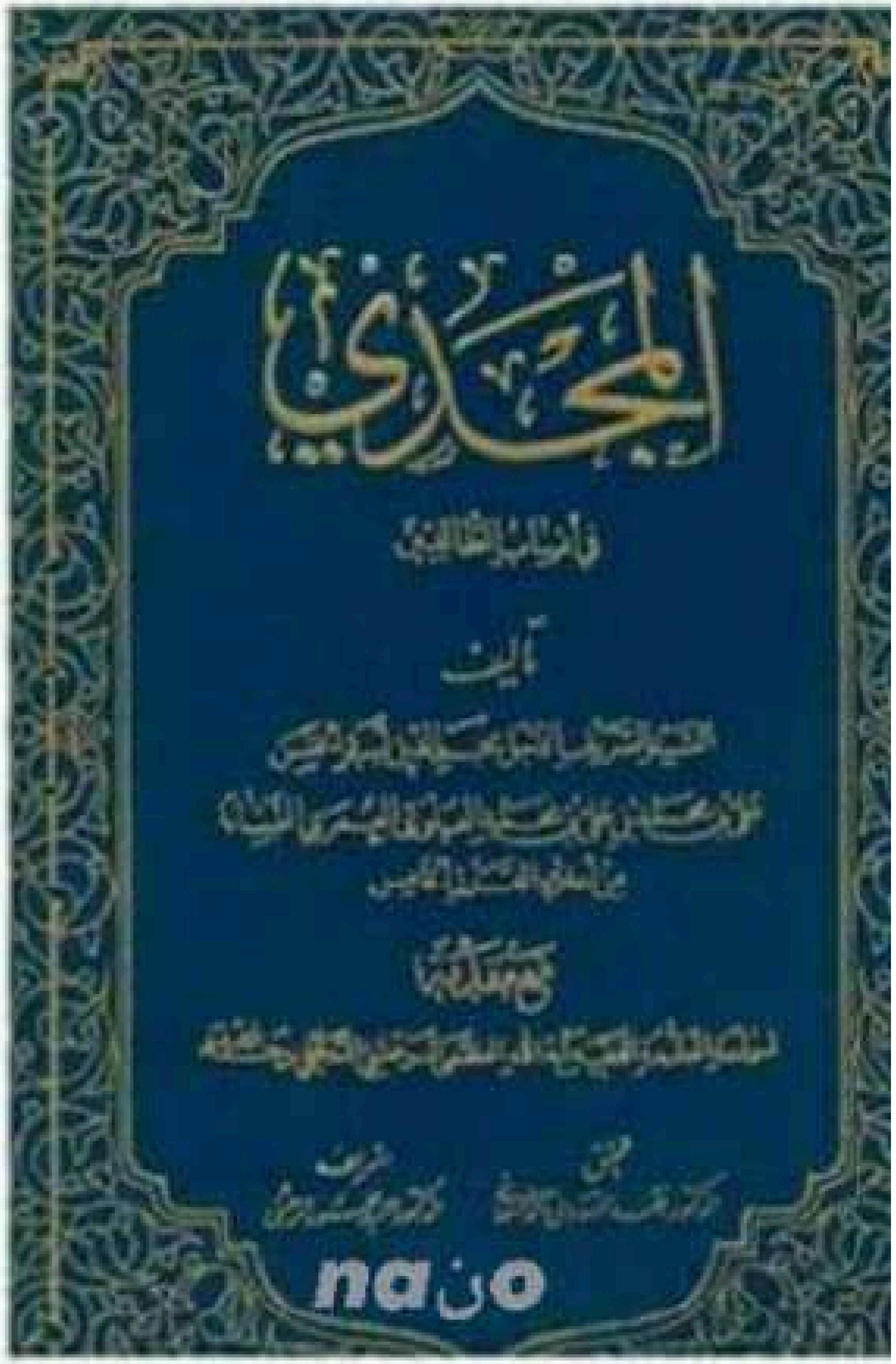

نکاح ام کلثومؓ شیعہ کتب سے ثبوت

محمد بن یحیٰی وغیرہ احمد بن محمد سے وہ حسین بن سعید سے وہ نضر بن سوید سے وہ ہشام بن سالم سے اور وہ سلیمان بن خالد سے روایت کرتا ہے کہ میں نے امام جعفرؒ سے اس عورت کے متعلق پوچھا جس کا شوہر فوت ہو چکا ہو وہ عدت کہاں گزارے شوہر کے گھر میں یا جہاں چاہے فرمایا جہاں چاہے جب حضرت عمرؓ فوت ہوئے تو حضرت علیؓ اپنی بیٹی ام کلثومؓ کے پاس گئے ان کا ہاتھ پکڑا اور انہیں اپنے گھر لے آئے

نوٹ: یہی روایات تہذیب الاحکام اور استبصار میں انہی راویوں کے ساتھ موجود ہے

فروع الکافی جلد ٦ ص ٧٥

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ (ع) عَنِ امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا أَيْنَ تَعْتَدُّ، فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ أَوْ حَيْثُ شَاءَتْ؟ قَالَ: بَلْ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيّاً (ع) لَمَّا مَاتَ عُمَرُ أَتَى أُمَّ كُلْثُومٍ فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَانْطَلَقَ بِهَا إِلَى بَيْتِهِ.

علامہ مجلسی نے اس روایت کو حسن قرار دیا

كتاب مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي ج ٢٠ الصفحة ٤٢

قلت : ائتني الكتاب إلى عبدالله قال لمن عنده : خبروني عن رجل إذا أتى مايضع الناس لم يزده إلا شرفاً ؛ قالوا : ذاك أمير المؤمنين . قال : لا والله ما هو ذاك ، قالوا : ما نعرف إلا أمير المؤمنين ، قال : فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنه علي بن الحسين عليهما السلام .

﴿باب﴾

☼(تزويج ام كلثوم)☼

١ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحماد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال : إن ذلك فرج غصبناه .

٢ـ محمد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لما خطب إليه قال

باب في تزويج ام كلثوم

الحديث الأول : حسن

الحديث الثاني : حسن

☼(تزويج ام كلثوم)☼

١ـ علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ؛ وحماد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال : إن ذلك فرج غصبناه .

ان يحول بينه و بينها فيفقدها ، كذبوا ولم يكن ما قالوا ، إن فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أم كلثوم فأبى علي ، فقال للعباس : والله لئن لم تزوجني لأنتزعن منك السقاية و زمزم ، فأتى العباس علياً فكلمه فأبى عليه فألح العباس فلما رأى أمير المؤمنين مشقة كلام الرجل على العباس ، و أنه سيفعل بالسقاية ما قال ، أرسل أمير المؤمنين إلى جنية من أهل نجران يهودية يقال لها سحيقة بنت جريرية فأمرها فتمثلت في مثال أم كلثوم و حجبت الأبصار عن أم كلثوم ، و بعث بها

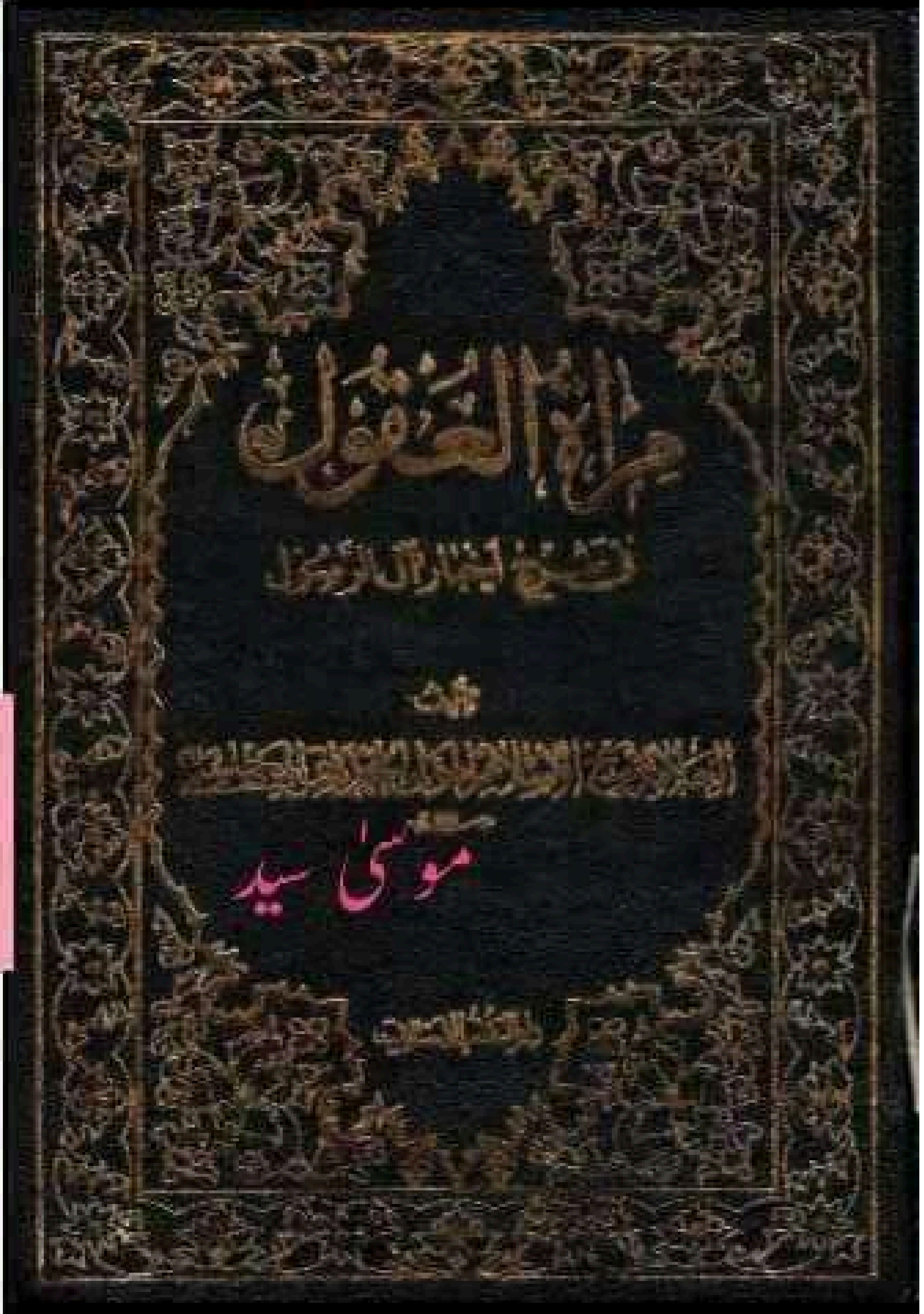

ولئن زوج النبی ابنته من عثمان فان الولی جری علیه نظیر ذالک من عمر

ترجمہ: اگر نبیؐ نے اپنی بیٹی کا نکاح عثمانؓ سے کیا تو علیؑ نے اپنی لڑکی کا نکاح عمرؓ سے کیا

کتاب مجلس المومنین جلد ۱ صفحہ ۳۶۹

وكان النبيّ قد أعانه الله بعشرة من الصحابة وقنع بمؤازرتهم وهذا اكتفى في شدّة الأمر بسلمان وأبي ذر واثني عشر آخرين من الصحابة.

ولئن كان النبيّ توجّه إبّان ضعفه إلى الغار يعتصم به فإنّ علياً ﷺ اعتصم في بيته وأوصد عليه باب داره.

ولئن كان النبيّ قد هاجر من مكّة إلى المدينة فإنّ علياً ﷺ هاجر منها إلى الكوفة.

ولئن غصبوا من النبيّ بيته فقد غصبوا من عليّ ﷺ أرضه في فدك.

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾[1] فإنّ

حيدرَ الكرّارِ قاتلَ أيضاً بقول الرسول الأعظم: يا عليّ، أنت تقاتل بعدي الناكثين

ولئن كان النبيّ قد صالح في بدء أمره فإنّ علياً ﷺ فعل فعله.

ولئن زوّج النبيّ ابنته من عثمان فإنّ الوليّ جرى عليه نظير ذلك من عمر.

ولئن قاتل النبيّ في آخر أمره نزولاً عند قول الله ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾[1] فإنّ

ج٩ ص٣٩٢ وج١ ص٤٥٢، مسند زيد ص٤١٠، القاضي النعمان المغربي: دعائم الإسلام ج١ ص٣٨٨، الأمالي للصدوق ص٤٦٤، الخصال ص١٤٥ وص٥٥١ وص٥٥٨ وص٥٧٣، مجمع الزوائد ج٥ ص١٨٦ وج٦ ص٢٣٥ وج٧ ص٢٣٨، المعيار والموازنة ص٣٧ وص٥٥ وص٣٢١، مسند أبي يعلى ج١ ص٣٩٨ وج٣ ص١٩٤، الطبراني: المعجم الأوسط ج٨ ص٢١٣ وج٩ ص١٦٥، والمعجم الكبير ج٤ ص١٧٢ وج١٠ ص٩١ وص٩٢، الاستيعاب ج٣ ص١١١٧، وشرح ابن أبي الحديد ج٦ ص١٢٩ وج٧ ص٤٧ وج٨ ص٢٩٧ وج٩ ص٢٠٦ وج١٣ ص١٨٣ وص٢٨٧ وج١٨ ص٢٤، كنز العمال ج١١ ص٢٩٢ وص٣٢٧.

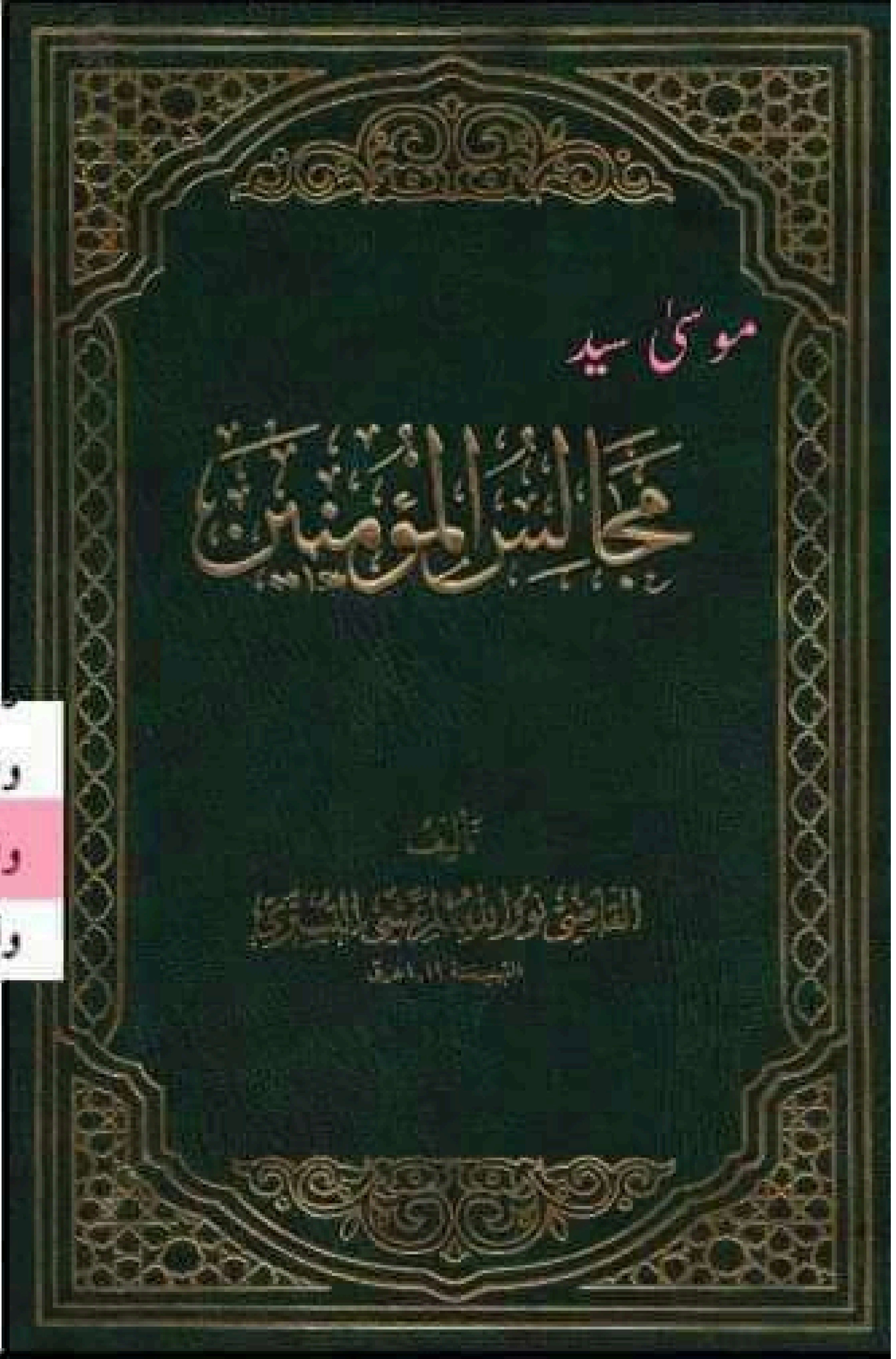

امام جعفر صادق آپنے والد سے روایت کرتے ہیں انہوں نے فرمایا حضرت ام کلثوم بنت علی اور انکے بیٹے زید بن عمر خطاب ایک ہی لحہ میں فوت ہوے اور یہ پتہ نا چل سکا کہ پہلے کون فوت ہوا تو اس صورت میں ایک دوسرے کا وارث نا بنایا جا سکا اور ان دونوں پر اکھٹی نماز پڑھی گئی

کتاب تہذیب الاحکام الشیخ الطوسی جلد ۹ صفحہ ۳۰۸

فماتت الأثنان وبقي الابنان، كيف يورّثان؟ قال: فقال: يُسْهَم عليهما ثلاث ولاءاً ـ يعني ثلاث مرات ـ فأيهما أصابه السهم ورث من الآخر.

[١٢٩٥] ١٥ ـ محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدْرى أيّهما هَلَكَ قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

غرقوا جميعاً أهل البيت، قال: يورث هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً، ولا يورث هؤلاء مما ورثوا من هؤلاء شيئاً[٢].

[١٢٩٥] ١٥ ـ محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القدّاح[٣]، عن جعفر، عن أبيه (ع) قال: ماتت أم كلثوم بنت علي (ع) وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدْرى أيّهما هَلَكَ قبلُ فلم يورّث أحدهما من الآخر، وصلّى عليهما جميعاً.

[١٢٩٦] ١٦ ـ الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن أحدهما (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دارهم، فبقي منهم صبيّان، أحدهما مملوك والآخر حر، فأسهم بينهما، فخرج السهم على أحدهما، فجعل المال له وأعتق الآخر[٤].

[١٢٩٧] ١٧ ـ علي بن الحسن، عن محمد الكاتب، عن الحسن بن أيوب، عن علاء،

---

(١) الفروع ٥، نفس الباب، ح ٤، وكان هذا الحديث قد مر برقم ١٨ من الباب ٩٠ من الجزء ٦ من التهذيب.
(٢) المقصود أنه لا يورث الثاني مما ورثه منه الأول بل من أصل تركته وقد أشرنا إليه في بعض تعليقاتنا السابقة وخلاف الشيخ المفيد رحمه الله في المسألة فراجع.
(٣) واسمه عبد الله بن ميمون.
(٤) مر هذا الحديث برقم ١٢ من هذا الباب فراجع.

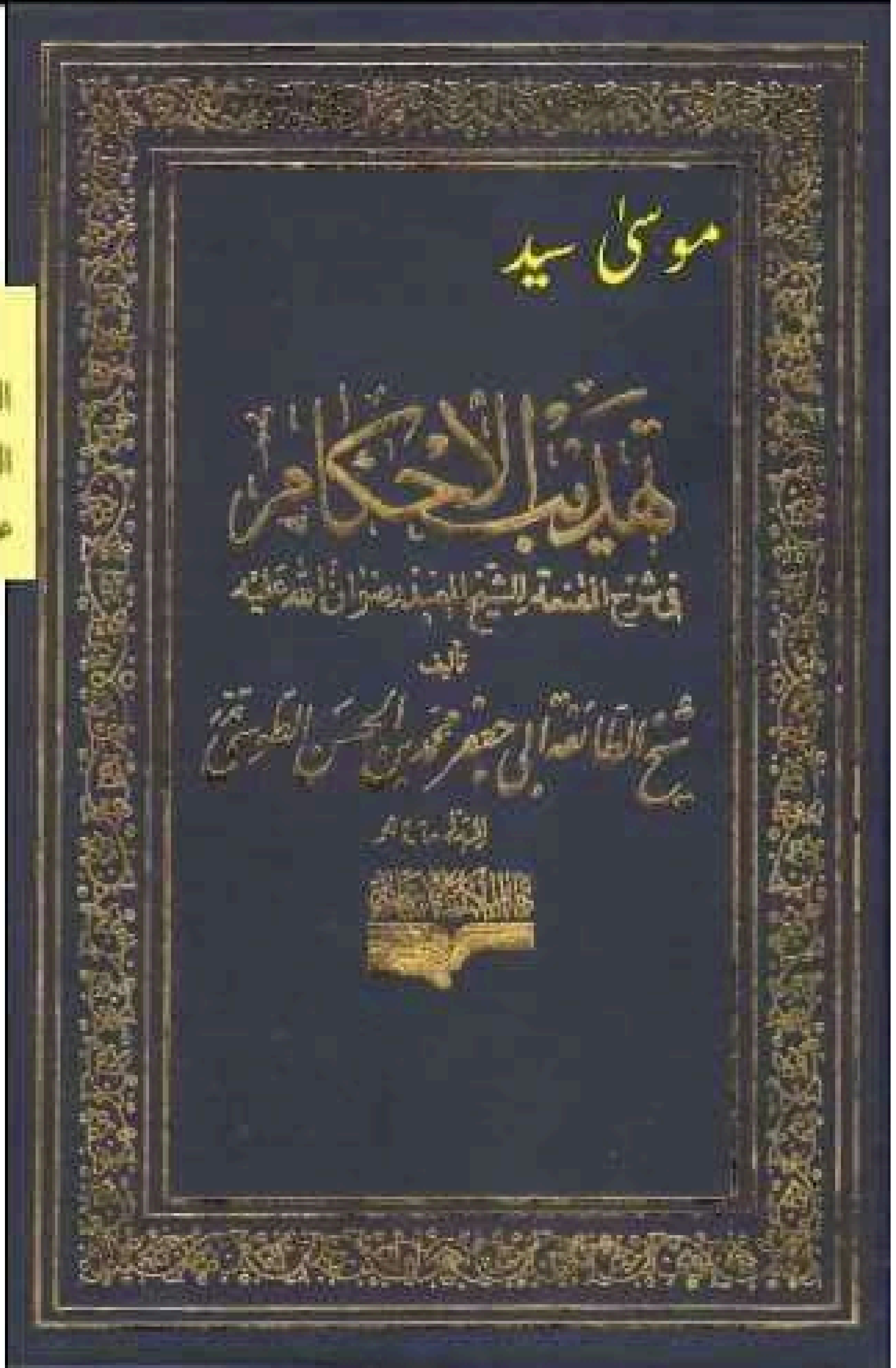

٢ ـ محمد بن يحيى ؛ وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

ج ٢١ باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد ١٩٩

٢ ـ محمد بن يحيى ؛ وغيره ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد ، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت ؟ قال : بلى حيث شاءت ، ثم قال : إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته .

٥ ـ حميد بن زياد ، عن ابن سماعة ، عن عبدالله بن جبلة ، عن ابن بكير ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها أتحج وتشهد الحقوق ؟ قال : نعم .

---

۳ موسیٰ سید

الحديث الثاني : صحيح .

الحديث الثالث : ضعيف .

الحديث الرابع : موثق كالصحيح .

قوله عليه السلام : « بغسلة » قال الجوهري : يقال : غسلة مطراة ، و هي آس يطرى بأفاويه الطيب و يمتشط به ، و لا تقل غسلة ، و قال أيضاً : غسلة مطراة أي مرباة بالأفاويه يغسل بها الرأس واليد .

أقول : ويمكن أن يقرأ بالتاء والهاء و على الثاني الضمير راجع إلى الامتشاط ويمكن أن يقرأ بفتح الغين ، والكسر أظهر .

الحديث الخامس : موثق .

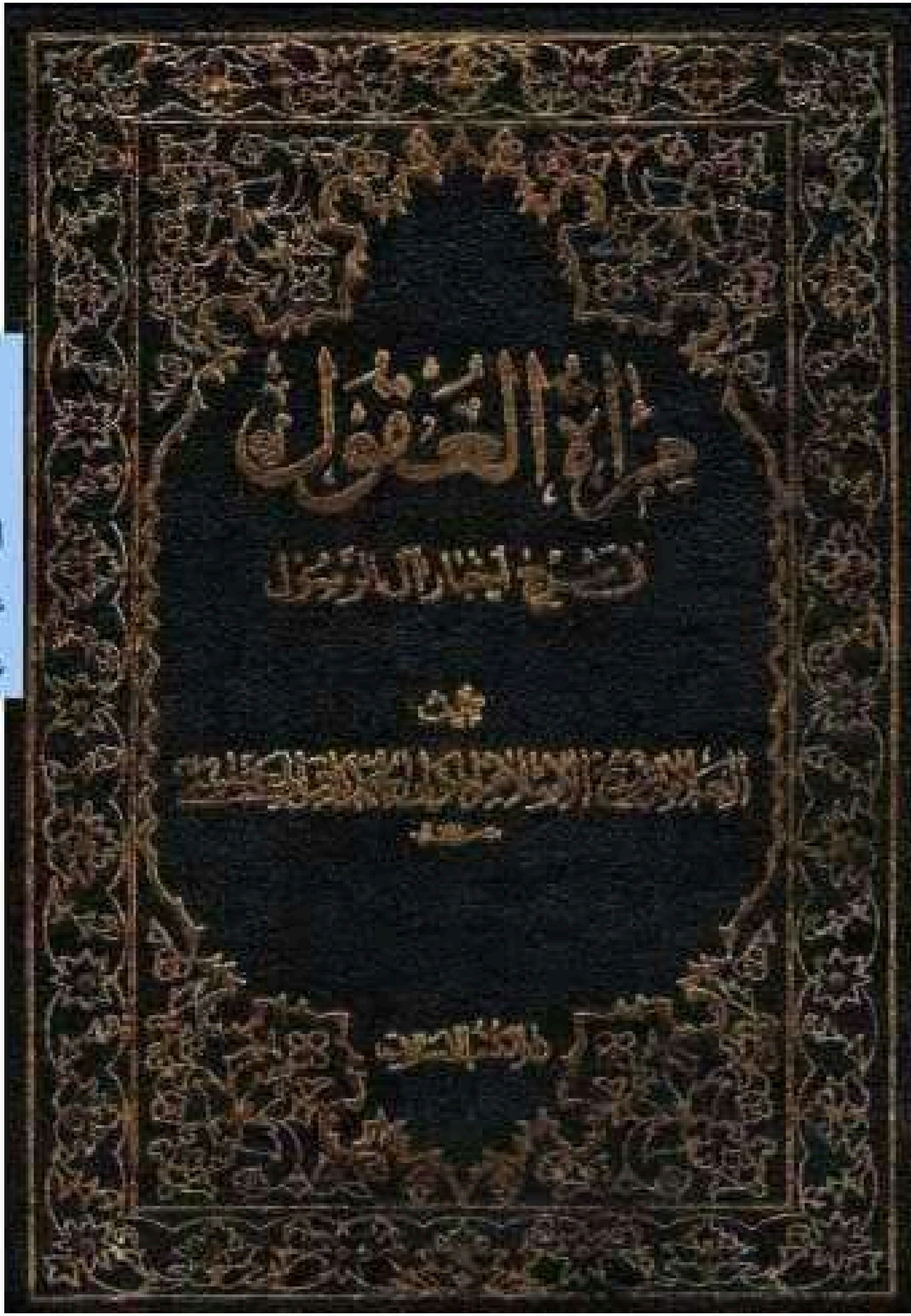

علامہ مجلسی نے اس روایت کو حسن قرار دیا

كتاب مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول العلامة المجلسي ج ٢٠ الصفحة ٤٢

قلت: انتهى الكتاب إلى عبدالملك قال لمن عنده: خبّروني عن رجل إذا أتى ما يصنع الناس لم يزده إلّا شرفاً؟ قالوا: ذاك أمير المؤمنين. قال: لا والله ما هو ذاك. قالوا: ما نعرف إلّا أمير المؤمنين. قال: فلا والله ما هو بأمير المؤمنين ولكنّه عليّ بن الحسين عليهما السلام.

﴿باب﴾

﴿تزويج أم كلثوم﴾

١ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم؛ وحمّاد، عن زرارة، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أمّ كلثوم فقال: إنّ ذلك فرج غصبناه.

٢ ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال

باب في تزويج ام كلثوم

موسیٰ سید

الحديث الاول: حسن.

الحديث الثاني: حسن.

أقول: هذان الخبران لا يدلّان على وقوع تزويج أمّ كلثوم رضي الله عنها من الملعون المنافق ضرورة وتقيّة، وورد في بعض الأخبار ما ينافيه.

مثل ما رواه القطب الراوندي عن الصفّار بإسناده إلى عمر بن أذينة، قال:

٢ ـ محمّد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال

السقاية و زمزم، فأتى العبّاس عليّاً فكلّمه فأبى عليه فألحّ العبّاس فلمّا رأى أمير المؤمنين مشقّة كلام الرجل على العبّاس، و أنّه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين إلى جنّيّة من أهل نجران يهوديّة يقال لها سحيقة بنت جريريّة فأمرها فتمثّلت في مثال أمّ كلثوم و حجبت الأبصار عن أمّ كلثوم، و بعث بها

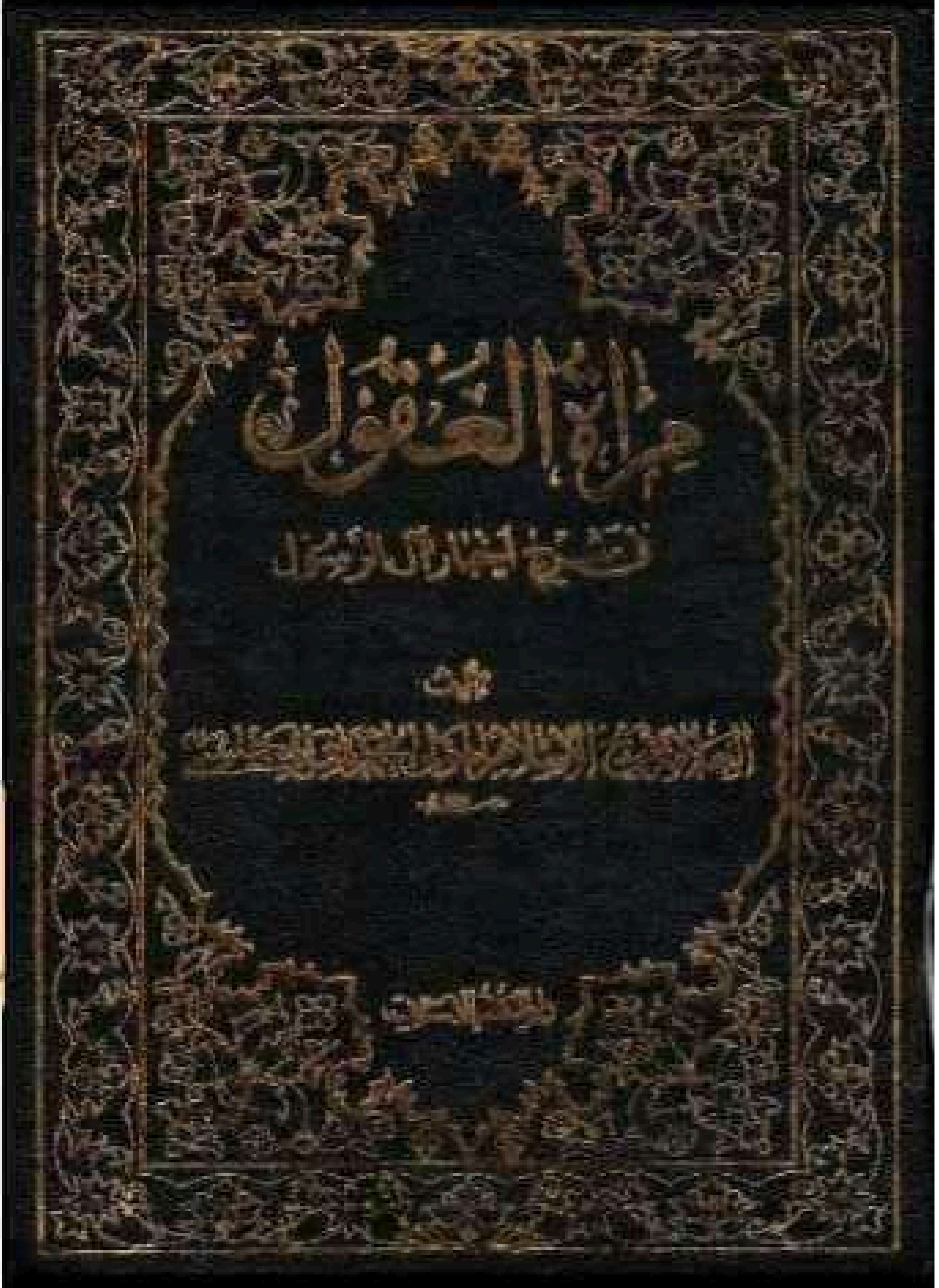

٨٣٨– سلمة بن محمد ، ثقة ، والباقون ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢١٣/٨ ومصدر التوثيق في ٣٥٢/١٨]

٨٣٩– سليم بن قيس الهلالي ، مح :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٧٧،٢١٦،٢٠٨/٨]

٨٤٠– سليم الفراء ، ثقة ، وغيرهما ، م :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩١،٢٨٩،٢٨٨،٢٨٠،٢٧٧،٢٣١،٢٢٩،٢٢٨،٢١٦/٨
وعلى فرض التعدد يعود سليمان بن مولى طربال مجهول الحال بعد تجديد النظر في توثيقات ابن قولويه]

٨٤١– سليمان بن جعفر الجعفري ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٨٥،٢٤١،٢٤٠،٢٣٨/٨ – ٧٦/٢٣]

٨٤٢– سليمان بن خالد الأقطع ، راوي الصادق عليه السلام ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٤٥/٨]

٨٤٣– سليمان بن داود المنقري ، ض :

[ثقة غير عامي، المعجم ٢٩٠،٢٥٧،٢٥٤،٢٣٣/٨ – ١٩١/٢٢ – ١٤٣/٢٣]

٨٤٤– سليمان بن سفيان ، أبو داود المسترق ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩٠،٢٦٢/٨ – ١٥٠،١٥٠،١٤٨/٢١ – ١٤٣/٢٣]

٨٤٥– سليمان بن سماعة الضبي ، ثقة :

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٦٧،٢٦٦/٨ – ٨٠/٢٣]

٨٤٦– سليمان بن سويد ، أسند عنه :

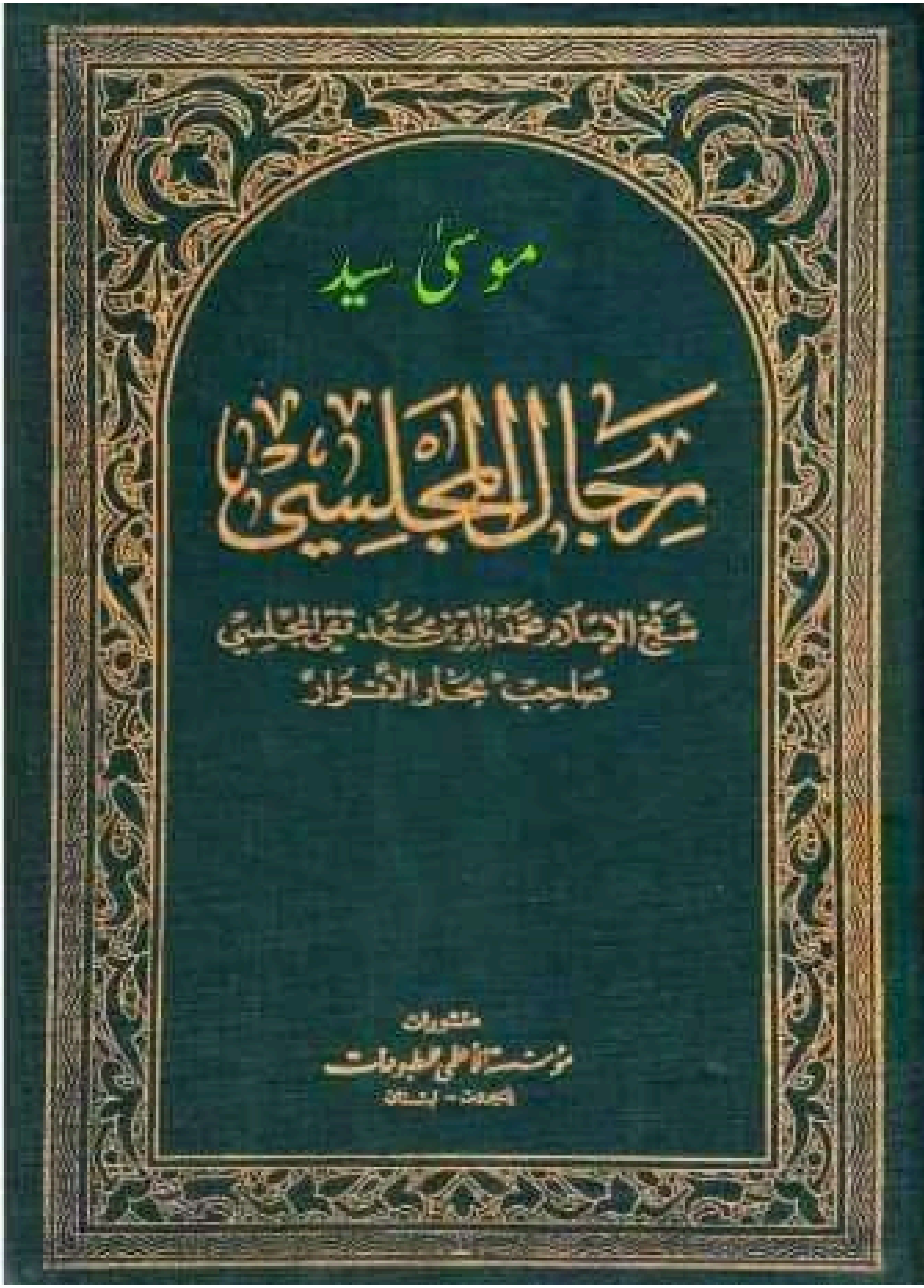

١٩٧٨- نصر بن عامر بن وهب ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٣٩/١٩]

١٩٧٩- نصر بن عبدالرحمن البارقي ، أسند عنه ؛

١٩٨٠- نصر بن قابوس ، وثقه المفيد ومدحه غيره ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٤٠-١٤٠/١٩]

١٩٨١- نصر بن مزاحم المنقري ، ح ، وغيرهم ، م ؛

[مستقيم الطريقة صالح الأمر كتبه حسان إمامي ، المعجم ١٤٣/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث أنه يعتمد عليه أم لا ، نعم استظهر وثاقته كما في ١٣٨/١٤ عند وقوعه في طريق الشيخ إلى لوط بن يحيى ، ولكن ذلك لوقوعه في اسناد كامل الزيارات كما لا يخفى ، والله العالم]

١٩٨٢- نصير ، م ؛

١٩٨٣- النضر بن الربيع ، أسند عنه ؛

١٩٨٤- النضر بن سويد ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ١٥١-١٤٨/١٩]

١٩٨٥- النضر بن عثمان النواء ، ضي ؛

١٩٨٦- النضر بن محمد الهمداني ، ثقة ، وغيرهم ، م ؛

٥

[ثقة مجهول المذهب ، المعجم ١٦٠-١٤٣/١٩]

١٩٨٧،٨- نضلة ، ونضير ، م ؛

[نضلة هو نضلة بن عبيد ، من الأصفياء إمامي ، المعجم ١٦١/١٩ - ٢١/

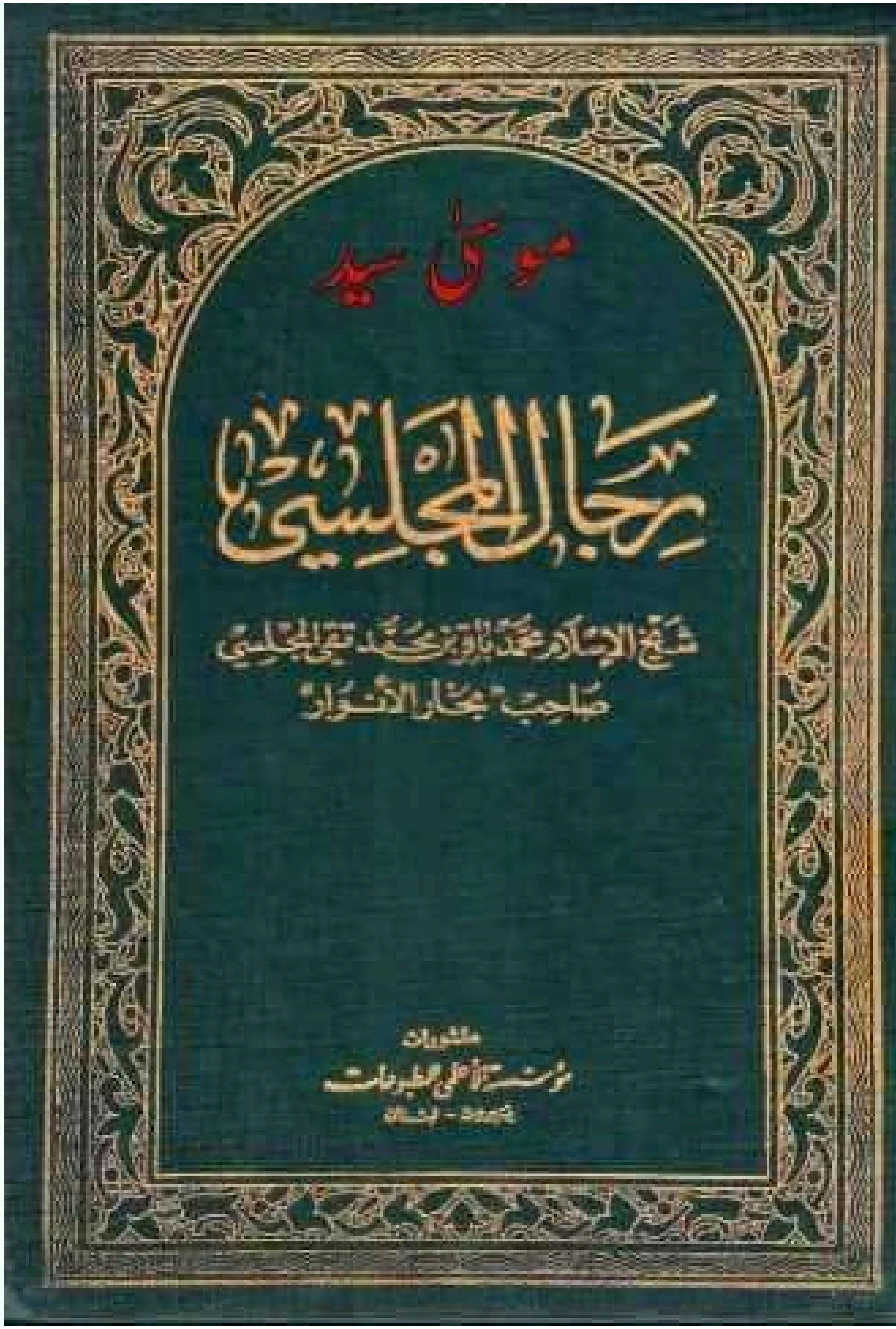

٢٠٣٣- هبة بن أحمد الكاتب ، ظن ؛

٢٠٣٤- هبيرة ، م ؛

٢٠٣٥- هذيل ، م ؛

٢٠٣٦- هرم بن حيان ، من الزهاد الثمانية ؛

٢٠٣٧- هزيم ، م ؛

٢٠٣٨- هشام بن إبراهيم ، مر في هاشم ؛

٢٠٣٩- هشام بن الحكم ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٧١/١٩]

٢٠٤٠- هشام بن سالم الجواليقي ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٢٩٧/١٩، ٣٠٩]

٢٠٤١- هشام بن محمد بن السايب ، ح ، والباقون ، م ؛

[مختص بمذهبنا إمامي ، المعجم ٣٠٨/١٩ ، ولم يعلق عليه السيد قدس سره من حيث انه يعتمد عليه أم لا]

٢٠٤٢- هلال بن إبراهيم الوراق ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٢/١٩]

٢

٢٠٤٣- هلال بن مقلاص ، أسند عنه ، وغيرهما ، م ؛

٢٠٤٤- هلقام ، م ؛

٢٠٤٥- همام بن عبدالرحمن البصري ، ثقة ؛

[ثقة إمامي ، المعجم ٣١٣/١٩ ، ومصدر الوثوق ق ١٩٦/٣]

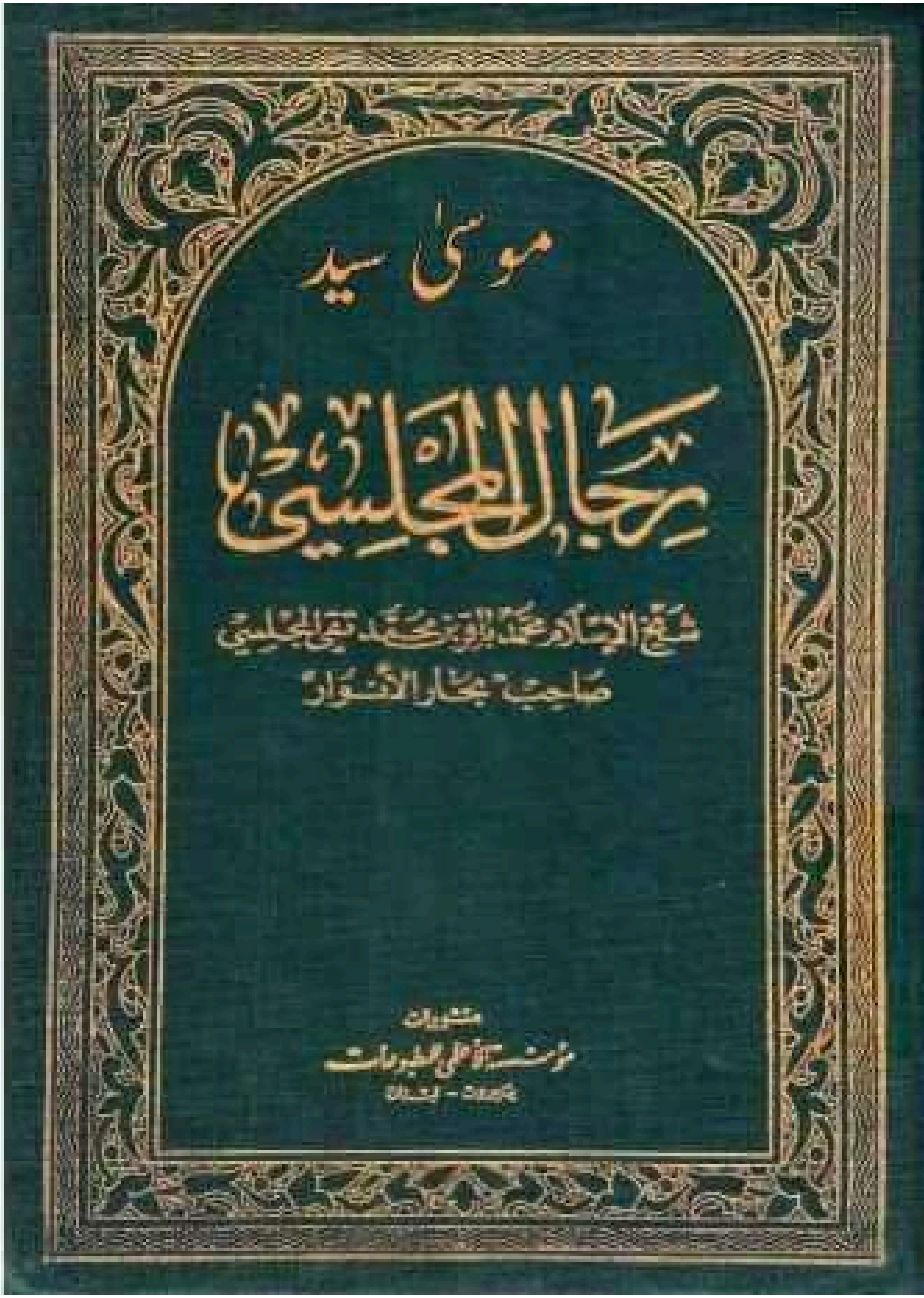

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

نکاح ام کلثومؓ

3

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟
امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

٩ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى الحناط، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا.
وروي أيضاً أن نفقتها من مال ولدها الذي في بطنها [رواه].

١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان؛ ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى؛ وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي - أو غيره - عن أبان بن عثمان، عن عبد الله بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتوفى عنها زوجها أتخرج إلى بيت أبيها وأمها من بيتها إن شاءت فتعتد؟ فقال: إن شاءت أن تعتد في بيت زوجها اعتدت وإن شاءت اعتدت في أهلها ولا تكتحل ولا تلبس حلياً.

٤ - أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن أبان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن المتوفى عنها زوجها، فقال: لا تكتحل لزينة، ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تبيت عن بيتها، وتقضي الحقوق وتمتشط بغسلة وتحج وإن كانت في عدتها.

٥ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن عبد الله بن جبلة، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها أتحج وتشهد الحقوق؟ قال: نعم.

٦ - حميد، عن ابن سماعة، عن ابن رباط، عن ابن مسكان، عن أبي العباس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المتوفى عنها زوجها؟ قال: لا تكتحل لزينة ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تخرج نهاراً، ولا تبيت عن بيتها، قلت: أرأيت إن أرادت أن تخرج إلى حق كيف تصنع؟ قال: تخرج بعد نصف الليل وترجع عشاء.

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ''الکافی'' سے ثبوت

فروع الكافي

(جلد ٦ صفحہ ٧٥۔ کتاب الطلاق)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء السادس

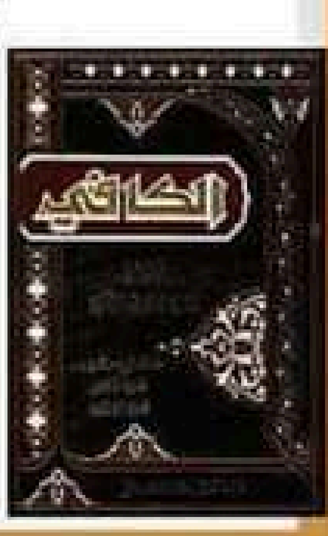

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

4

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

شیعہ کی سب سے معتبر ترین کتاب ''الکافی'' سے ثبوت

فروع الكافي

(جلد ۶ صفحہ ۷۵۔ کتاب الطلاق)

ثقة الإسلام
الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
المتوفي سنة ٣٢٩ هـ

الجزء السادس

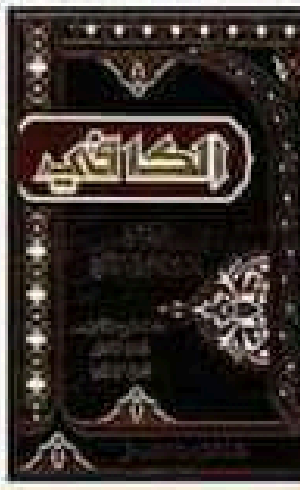

منشورات الفجر
بيروت - لبنان

٩ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن مثنى الحناط، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها هل لها نفقة؟ قال: لا.

وروي أيضاً أن نفقتها من مال ولدها الذي في بطنها [زرارة].

١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المرأة الحبلى المتوفى عنها زوجها ينفق عليها من مال ولدها الذي في بطنها.

٨٤ - باب: المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها

١ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، ومعاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها أتعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

٢ - محمد بن يحيى، وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد، في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً عليه السلام لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

٣ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي - أو غيره - عن أبان بن عثمان، عن عبد الله بن سليمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتوفى عنها زوجها أتخرج إلى بيت أبيها وأمها من بيتها إن شاءت فتعتد؟ فقال: إن شاءت أن تعتد في بيت زوجها اعتدت وإن شاءت اعتدت في أهلها ولا تكتحل ولا تلبس حلياً.

٤ - أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل، عن أبان، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها، فقال: لا تكتحل للزينة، ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تبيت عن بيتها، وتقضي الحقوق وتمتشط بغسلة وتحج وإن كانت في عدتها.

٥ - حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن عبد الله بن جبلة، عن ابن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في المتوفى عنها زوجها أتحج وتشهد الحقوق؟ قال: نعم.

٦ - حميد، عن ابن سماعة، عن ابن رباط، عن ابن مسكان، عن أبي العباس قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المتوفى عنها زوجها؟ قال: لا تكتحل للزينة ولا تطيب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تخرج نهاراً، ولا تبيت عن بيتها، قلت: أرأيت إن أرادت أن تخرج إلى حق كيف تصنع؟ قال: تخرج بعد نصف الليل وترجع عشاء.

8

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

تهذيب الأحكام
الجزء: ٨

الشيخ الطوسي

الكتاب: تهذيب الأحكام
المؤلف: الشيخ الطوسي
الجزء: ٨
الوفاة: ٤٦٠
المجموعة: مصادر الحديث الشيعية . قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان
الطبعة: الرابعة
سنة الطبع: ١٣٦٥ ش
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصادر:
ملاحظات:

يا الله مدد

بيتها لم يكن في ذلك بأس حسب ما تضمنت الأحاديث المتظاهرة وورد ذلك بيانا ما رواه:

(٥٥٧) ١٥٦ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ان عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٨) ١٥٧ وروى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ثم قال: إن عليا عليه السلام: لما توفي عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٩) ١٥٨ أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يحد الحميم على حميمه ثلاثا والمرأة على زوجها أربعة أشهر وعشرا.

قال الشيخ رحمه الله وإذا طلق الرجل امرأته وهو غائب عنها ثم ورد الخبر عليها بذلك وقد حاضت من يوم طلقها إلى ذلك اليوم ثلاث حيض فقد خرجت من عدتها ولا عدة عليها بعد ذلك وإن كانت حاضت أقل من ثلاث حيض احتسبت به من العدة وبنت عليها تمامها.

(٥٦٠) ١٥٩ روى ذلك محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن

- ٥٥٧ - ٥٥٨ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٢ الكافي ج ٦ ص ١١٦
- ٥٦٠ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٣ الكافي ج ٦ ص ١١٤

7

نکاح ام کلثومؓ

سیدنا عمر فاروقؓ کا نکاح
سیدنا علیؓ کی بیٹی ام کلثومؓ سے

سیدنا امام جعفر صادقؒ سے دریافت کیا گیا کہ جس عورت کا شوہر فوت ہو جائے تو وہ عدت کہاں گذارے، اپنے گھر میں یا جہاں جی چاہے؟ امام صاحب نے فرمایا جہاں جی چاہے۔ (دلیل یہ دی کہ) حضرت علیؓ حضرت عمرؓ کی وفات کے بعد اپنی بیٹی بی بی ام کلثومؓ کو اپنے گھر لے آئے تھے۔

یہ کتاب شیعہ مذہب کے اصول اربعہ میں سے ہے

تهذيب الأحكام
الجزء: ٨
الشيخ الطوسي

الكتاب: تهذيب الأحكام
المؤلف: الشيخ الطوسي
الجزء: ٨
الوفاة: ٤٦٠
المجموعة: مصادر الحديث الشيعية . قسم الفقه
تحقيق: تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان
الطبعة: الرابعة
سنة الطبع: ١٣٦٥ ش
المطبعة:
الناشر:
ردمك:
المصدر:
ملاحظات:

بيتها لم يكن في ذلك بأس حسب ما تضمنت الأحاديث المتأخرة ونريد ذلك بيانا ما رواه:

(٥٥٧) ١٥٦ محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان ومعاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت إن عليا عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٨) ١٥٧ وروى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي عنها زوجها أين تعتد في بيت زوجها أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت ثم قال: إن عليا عليه السلام: لما توفي عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته.

(٥٥٩) ١٥٨ أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي يحيى الواسطي عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يحد الحميم على حميمه ثلاثا والمرأة على زوجها أربعة أشهر وعشرا.

قال الشيخ رحمه الله وإذا طلق الرجل امرأته وهو غائب عنها لم ورد الخبر عليها بذلك وقد حاضت من يوم طلقها إلى ذلك اليوم ثلاث حيض فقد خرجت من عدتها ولا عدة عليها بعد ذلك وإن كانت حاضت أقل من ثلاث حيض احتسبت به من العدة وبنت عليها تمامها.

(٥٦٠) ١٥٩ روى ذلك محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن

- ٥٥٧ - ٥٥٨ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٢ الكافي ج ٦ ص ١١٦
- ٥٦٠ - الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٣ الكافي ج ٦ ص ١١٤